قَالَ مَالِكٌ وَالْأَمْرُ عِنْدَنَا أَنَّ الدِّيَةَ لَا تَجِبُ عَلَى الْعَاقِلَةِ حَتَّى تَبْلُغَ الثُّلُثَ فَصَاعِدًا فَمَا بَلَغَ الثُّلُثَ فَهُوَ عَلَى الْعَاقِلَةِ وَمَا كَانَ دُونَ الثُّلُثِ فَهُوَ فِي مَالِ الْجَارِحِ خَاصَّةً قَالَ مَالِكٌ الْأَمْرُ الَّذِي لَا اخْتِلَافَ فِيهِ عِنْدَنَا فِيمَنْ قُبِلَتْ مِنْهُ الدِّيَةُ فِي قَتْلِ الْعَمْدِ أَوْ فِي شَيْءٍ مِنَ الْجِرَاحِ الَّتِي فِيهَا الْقِصَاصُ أَنَّ عَقْلَ ذَلِكَ لَا يَكُونُ عَلَى الْعَاقِلَةِ إِلَّا أَنْ يَشَاؤُا وَإِنَّمَا عَقْلُ ذَلِكَ فِي مَالِ الْقَاتِلِ أَوِ الْجَارِحِ خَاصَّةً إِنْ وُجِدَ لَهُ مَالٌ فَإِنْ لَمْ يُوجَدْ لَهُ مَالٌ كَانَ دَيْنًا عَلَيْهِ وَلَيْسَ عَلَى الْعَاقِلَةِ مِنْهُ شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَشَاؤُا قَالَ مَالِكٌ وَلَا تَعْقِلُ الْعَاقِلَةُ أَحَدًا أَصَابَ نَفْسَهُ عَمْدًا أَوْ خَطَأً بِشَيْءٍ وَعَلَى ذَلِكَ رَأْيُ أَهْلِ الْفِقْهِ عِنْدَنَا وَلَمْ أَسْمَعْ أَنَّ أَحَدًا ضَمَّنَ الْعَاقِلَةَ مِنْ دِيَةِ الْعَمْدِ شَيْئًا وَمِمَّا يُعْرَفُ بِهِ ذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ فِي كِتَابِهِ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ فَتَفْسِيرُ ذَلِكَ فِيمَا نُرَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَنَّهُ مَنْ أُعْطِيَ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ مِنَ الْعَقْلِ فَلْيَتْبَعْهُ بِالْمَعْرُوفِ وَلْيُؤَدِّ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ قَالَ مَالِكٌ فِي الصَّبِيِّ الَّذِي لَا مَالَ لَهُ وَالْمَرْأَةِ الَّتِي لَا مَالَ لَهَا إِذَا جَنَى أَحَدُهُمَا جِنَايَةً دُونَ الثُّلُثِ إِنَّهُ ضَامِنٌ عَلَى الصَّبِيِّ وَالْمَرْأَةِ فِي مَالِهِمَا خَاصَّةً إِنْ كَانَ لَهُمَا مَالٌ أُخِذَ مِنْهُ وَإِلَّا فَجِنَايَةُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا دَيْنٌ عَلَيْهِ لَيْسَ عَلَى الْعَاقِلَةِ مِنْهُ شَيْءٌ وَلَا يُؤْخَذُ أَبُو الصَّبِيِّ بِعَقْلِ جِنَايَةِ الصَّبِيِّ وَلَيْسَ ذَلِكَ عَلَيْهِ قَالَ مَالِكٌ الْأَمْرُ عِنْدَنَا الَّذِي لَا اخْتِلَافَ فِيهِ أَنَّ الْعَبْدَ إِذَا قُتِلَ كَانَتْ فِيهِ الْقِيمَةُ يَوْمَ يُقْتَلُ وَلَا تَحْمِلُ عَاقِلَةُ قَاتِلِهِ مِنْ قِيمَةِ الْعَبْدِ شَيْئًا قَلَّ أَوْ كَثُرَ وَإِنَّمَا ذَلِكَ عَلَى الَّذِي أَصَابَهُ فِي مَالِهِ خَاصَّةً بَالِغًا مَا بَلَغَ وَإِنْ كَانَتْ قِيمَةُ الْعَبْدِ الدِّيَةَ أَوْ أَكْثَرَ فَذَلِكَ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْعَبْدَ سِلْعَةٌ مِنَ السِّلَعِ ✻

﴿ مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ الْعَقْلِ وَالتَّغْلِيظِ فِيهِ ﴾ حدثني يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ نَشَدَ النَّاسَ بِمِنًى مَنْ كَانَ عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الدِّيَةِ أَنْ يُخْبِرَنِي فَقَامَ الضَّحَّاكُ بْنُ سُفْيَانَ الْكِلَابِيُّ فَقَالَ كَتَبَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أُوَرِّثَ امْرَأَةَ أَشْيَمَ الضَّبَابِيِّ مِنْ دِيَةِ زَوْجِهَا فَقَالَ لَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ادْخُلِ الْخِبَاءَ حَتَّى آتِيَكَ فَلَمَّا نَزَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَخْبَرَهُ الضَّحَّاكُ فَقَضَى بِذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَكَانَ قَتْلُ أَشْيَمَ خَطَأً وحدثني مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي مُدْلِجٍ يُقَالُ لَهُ قَتَادَةُ حَذَفَ ابْنَهُ بِالسَّيْفِ فَأَصَابَ سَاقَهُ فَنَزِيَ فِي جُرْحِهِ فَمَاتَ فَقَدِمَ سُرَاقَةُ بْنُ جُعْشُمٍ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ اعْدُدْ عَلَى مَاءِ قُدَيْدٍ عِشْرِينَ وَمِائَةَ بَعِيرٍ حَتَّى أَقْدَمَ عَلَيْكَ فَلَمَّا قَدِمَ إِلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَخَذَ مِنْ تِلْكَ الْإِبِلِ ثَلَاثِينَ حِقَّةً وَثَلَاثِينَ جَذَعَةً وَأَرْبَعِينَ خَلِفَةً ثُمَّ قَالَ أَيْنَ أَخُو الْمَقْتُولِ قَالَ هَا أَنَا ذَا قَالَ خُذْهَا فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَيْسَ لِقَاتِلٍ شَيْءٌ وحدثني مَالِكٌ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ

(عن ابن شهاب أن عمر بن الخطاب نشد الناس بمنى الحديث) قال ابن عبد البر هكذا رواه جماعة أصحاب مالك ورواه أصحاب ابن شهاب عنه عن سعيد بن المسيب ورواية ابن المسيب عن عمر تجرى مجرى المتصل لانه قد رآه وقد صحح بعض العلماء سماعه منه وفى طريق هشيم عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال جاءت امرأة الى عمر تسأله أن يورثها من دية زوجها فقال ما أعلم لك شيئا فنشد الناس الحديث وفى طريق معمر عن الزهرى عن ابن المسيب أن عمر بن الخطاب قال ما أرى الدية الا للعصبة لانهم يعقلون عنه فهل سمع منكم أحد من رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ذلك شيئا فقال الضحاك بن سفيان الكلابي وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمله على الاعراب فذكر الحديث (قال ابن شهاب وكان قتل أشيم خطأ) قال ابن عبد البر روى مشكوانة عن ابن المبارك عن مالك عن الزهرى عن أنس قال كان قتل أشيم خطأ قال وهو غريب جدا والمعروف أنه من قول ابن شهاب فانه كان يدخل كلامه فى الاحاديث كثيرا (حذف ابناله بسيف) بالحاء المهملة أي رماه به قال ابن عبد البر ومن رواه بالخاء المنقوطة فقد صحف لان الخذف بالخاء انما هو الرمي بالحصى أو النوى

سَعِيدَ بْنَ ٱلْمُسَيَّبِ وَسُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ سُئِلَا أَتُغَلَّظُ ٱلدِّيَةُ فِي ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ فَقَالَا لَا وَلَكِنْ يُزَادُ فِيهَا لِلْحُرْمَةِ فَقِيلَ لِسَعِيدٍ هَلْ يُزَادُ فِي ٱلْجِرَاحِ كَمَا يُزَادُ فِي ٱلنَّفْسِ فَقَالَ نَعَمْ قَالَ مَالِكٌ أَرَاهُمَا أَرَادَا مِثْلَ ٱلَّذِي صَنَعَ عُمَرُ بْنُ ٱلْخَطَّابِ فِي عَقْلِ ٱلْمُدْلِجِيِّ حِينَ أَصَابَ ٱبْنَهُ وحدثني مَالِك عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ ٱلزُّبَيْرِ أَنَّ رَجُلًا مِنَ ٱلْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ أُحَيْحَةُ بْنُ ٱلْجُلَاحِ كَانَ لَهُ عَمٌّ صَغِيرٌ هُوَ أَصْغَرُ مِنْ أُحَيْحَةَ وَكَانَ عِنْدَ أَخْوَالِهِ فَأَخَذَهُ أُحَيْحَةُ فَقَتَلَهُ فَقَالَ أَخْوَالُهُ كُنَّا أَهْلَ نَعَمٍ وَرَمَهِ حَتَّى إِذَا ٱسْتَوَى عَلَى عُمَمِهِ غَلَبَنَا حَقُّ ٱمْرِئٍ فِي عَمِّهِ قَالَ عُرْوَةُ فَلِذَلِكَ لَا يَرِثُ قَاتِلُ مَنْ قَتَلَ قَالَ مَالِكٌ ٱلْأَمْرُ ٱلَّذِي لَا ٱخْتِلَافَ فِيهِ عِنْدَنَا أَنَّ قَاتِلَ ٱلْعَمْدِ لَا يَرِثُ مِنْ دِيَةِ مَنْ قَتَلَ شَيْئًا وَلَا مِنْ مَالِهِ وَلَا يَحْجُبُ أَحَدًا وَقَعَ لَهُ مِيرَاثٌ وَأَنَّ ٱلَّذِي يَقْتُلُ خَطَأً لَا يَرِثُ مِنَ ٱلدِّيَةِ شَيْئًا وَقَدِ ٱخْتُلِفَ فِي أَنْ يَرِثَ مِنْ مَالِهِ لِأَنَّهُ لَا يُتَّهَمُ عَلَى أَنَّهُ قَتَلَهُ لِيَرِثَهُ وَلِيَأْخُذَ مَالَهُ فَأَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يَرِثَ مِنْ مَالِهِ وَلَا يَرِثُ مِنْ دِيَتِهِ *

﴿ جَامِعُ ٱلْعَقْلِ ﴾ حدثني يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ عَنِ ٱبْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ ٱبْنِ ٱلْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ ٱلرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قَالَ جَرْحُ ٱلْعَجْمَاءِ جُبَارٌ وَٱلْبِئْرُ جُبَارٌ وَٱلْمَعْدِنُ جُبَارٌ وَفِي ٱلرِّكَازِ ٱلْخُمُسُ قَالَ مَالِكٌ وَتَفْسِيرُ ٱلْجُبَارِ أَنَّهُ لَا دِيَةَ فِيهِ وَقَالَ مَالِكٌ ٱلْقَائِدُ وَٱلسَّائِقُ وَٱلرَّاكِبُ كُلُّهُمْ ضَامِنُونَ لِمَا أَصَابَتِ ٱلدَّابَّةُ إِلَّا أَنْ تَرْمَحَ ٱلدَّابَّةُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُفْعَلَ بِهَا شَيْءٌ تَرْمَحُ لَهُ وَقَدْ قَضَى عُمَرُ بْنُ ٱلْخَطَّابِ فِي ٱلَّذِي أَجْرَى فَرَسَهُ بِٱلْعَقْلِ قَالَ مَالِكٌ فَٱلْقَائِدُ وَٱلرَّاكِبُ وَٱلسَّائِقُ أَحْرَى أَنْ يَغْرَمُوا مِنَ ٱلَّذِي أَجْرَى فَرَسَهُ قَالَ مَالِكٌ وَٱلْأَمْرُ عِنْدَنَا فِي ٱلَّذِي يَحْفِرُ ٱلْبِئْرَ عَلَى ٱلطَّرِيقِ

أَوْ يَرْبِطُ ٱلدَّابَّةَ أَوْ يَصْنَعُ أَشْبَاهَ هٰذَا عَلَى طَرِيقِ ٱلْمُسْلِمِينَ أَنَّ مَا صَنَعَ مِنْ ذٰلِكَ مِمَّا لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَصْنَعَهُ عَلَى طَرِيقِ ٱلْمُسْلِمِينَ فَهُوَ ضَامِنٌ لِمَا أُصِيبَ فِي ذٰلِكَ مِنْ جَرْحٍ أَوْ غَيْرِهِ فَمَا كَانَ مِنْ ذٰلِكَ عَقْلُهُ دُونَ ثُلُثِ ٱلدِّيَةِ فَهُوَ مِنْ مَالِهِ خَاصَّةً وَمَا بَلَغَ ٱلثُّلُثَ فَصَاعِدًا فَهُوَ عَلَى ٱلْعَاقِلَةِ وَمَا صَنَعَ مِنْ ذٰلِكَ مِمَّا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَصْنَعَهُ عَلَى طَرِيقِ ٱلْمُسْلِمِينَ فَلَا ضَمَانَ عَلَيْهِ فِيهِ وَلَا غُرْمَ وَمِنْ ذٰلِكَ ٱلْبِئْرُ يَحْفِرُهَا ٱلرَّجُلُ لِلْمَطَرِ وَٱلدَّابَّةِ يَنْزِلُ عَنْهَا ٱلرَّجُلُ لِلْحَاجَةِ فَيَقِفُهَا عَلَى ٱلطَّرِيقِ فَلَيْسَ عَلَى أَحَدٍ فِي هٰذَا غُرْمٌ وَقَالَ مَالِكٌ فِي رَجُلٍ يَنْزِلُ فِي ٱلْبِئْرِ فَيُدْرِكُهُ رَجُلٌ آخَرُ فِي أَثَرِهِ فَيَجْبِذُ ٱلْأَسْفَلُ ٱلْأَعْلَى فَيَخِرَّانِ فِي ٱلْبِئْرِ فَيَهْلِكَانِ جَمِيعًا أَنَّ عَلَى عَاقِلَةِ ٱلَّذِي جَذَبَهُ ٱلدِّيَةَ قَالَ مَالِكٌ فِي ٱلصَّبِيِّ يَأْمُرُهُ ٱلرَّجُلُ يَنْزِلُ فِي ٱلْبِئْرِ أَوْ يَرْقَى فِي ٱلنَّخْلَةِ فَيَهْلِكُ فِي ذٰلِكَ أَنَّ ٱلَّذِي أَمَرَهُ ضَامِنٌ لِمَا أَصَابَهُ مِنْ هَلَاكٍ أَوْ غَيْرِهِ قَالَ مَالِكٌ ٱلْأَمْرُ ٱلَّذِي لَا ٱخْتِلَافَ فِيهِ عِنْدَنَا أَنَّهُ لَيْسَ عَلَى ٱلنِّسَاءِ وَٱلصِّبْيَانِ عَقْلٌ يَجِبُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَعْقِلُوهُ مَعَ ٱلْعَاقِلَةِ فِيمَا تَعْقِلُهُ ٱلْعَاقِلَةُ مِنَ ٱلدِّيَاتِ وَإِنَّمَا يَجِبُ ٱلْعَقْلُ عَلَى مَنْ بَلَغَ ٱلْحُلُمَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَقَالَ مَالِكٌ فِي عَقْلِ ٱلْمَوَالِي تَلْزَمُهُ ٱلْعَاقِلَةُ إِنْ شَاؤُا وَإِنْ أَبَوْا كَانُوا أَهْلَ دِيوَانٍ أَوْ مُقْطَعِينَ وَقَدْ تَعَاقَلَ ٱلنَّاسُ فِي زَمَنِ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ وَفِي زَمَانِ أَبِي بَكْرٍ ٱلصِّدِّيقِ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ دِيوَانٌ وَإِنَّمَا كَانَ ٱلدِّيوَانُ فِي زَمَانِ عُمَرَ بْنِ ٱلْخَطَّابِ فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَعْقِلَ عَنْهُ غَيْرُ قَوْمِهِ وَمَوَالِيهِ لِأَنَّ ٱلْوَلَاءَ لَا يَنْتَقِلُ وَلِأَنَّ ٱلنَّبِيَّ ﷺ قَالَ ٱلْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ قَالَ مَالِكٌ وَٱلْوَلَاءُ نَسَبٌ ثَابِتٌ قَالَ مَالِكٌ وَٱلْأَمْرُ عِنْدَنَا فِيمَا أُصِيبَ مِنَ ٱلْبَهَائِمِ أَنَّ عَلَى مَنْ أَصَابَ مِنْهَا شَيْئًا قَدْرَ مَا نَقَصَ مِنْ ثَمَنِهَا قَالَ مَالِكٌ فِي ٱلرَّجُلِ

يَكُونُ عَلَيْهِ ٱلْقَتْلُ فَيُصِيبُ حَدًّا مِنَ ٱلْحُدُودِ أَنَّهُ لَا يُؤْخَذُ بِهِ وَذَلِكَ أَنَّ ٱلْقَتْلَ يَأْتِي عَلَى ذَلِكَ كُلِّهِ إِلَّا ٱلْفِرْيَةَ فَإِنَّهَا تَثْبُتُ عَلَى مَنْ قِيلَتْ لَهُ يُقَالُ لَهُ مَالَكَ لَمْ تَجْلِدْ مَنِ ٱفْتَرَى عَلَيْكَ فَأَرَى أَنْ يُجْلَدَ ٱلْمَقْتُولُ ٱلْحَدَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْتَلَ ثُمَّ يُقْتَلَ وَلَا أَرَى أَنْ يُقَادَ مِنْهُ فِي شَيْءٍ مِنَ ٱلْجِرَاحِ إِلَّا ٱلْقَتْلَ لِأَنَّ ٱلْقَتْلَ يَأْتِي عَلَى ذَلِكَ كُلِّهِ وَقَالَ مَالِكٌ ٱلْأَمْرُ عِنْدَنَا أَنَّ ٱلْقَتِيلَ إِذَا وُجِدَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْ قَوْمٍ فِي قَرْيَةٍ أَوْ غَيْرِهَا لَمْ يُؤْخَذْ بِهِ أَقْرَبُ ٱلنَّاسِ إِلَيْهِ دَارًا وَلَا مَكَانًا وَذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ يُقْتَلُ ٱلْقَتِيلُ ثُمَّ يُلْقَى عَلَى بَابِ قَوْمٍ لِيُلَطَّخُوا بِهِ فَلَيْسَ يُؤْخَذُ أَحَدٌ بِمِثْلِ ذَلِكَ قَالَ مَالِكٌ فِي جَمَاعَةٍ مِنَ ٱلنَّاسِ ٱقْتَتَلُوا فَٱنْكَشَفُوا وَبَيْنَهُمْ قَتِيلٌ أَوْ جَرِيحٌ لَا يُدْرَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ بِهِ إِنَّ أَحْسَنَ مَا سُمِعَ فِي ذَلِكَ أَنَّ عَلَيْهِ ٱلْعَقْلَ وَأَنَّ عَقْلَهُ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ نَازَعُوهُ وَإِنْ كَانَ ٱلْجَرِيحُ أَوِ ٱلْقَتِيلُ مِنْ غَيْرِ ٱلْفَرِيقَيْنِ فَعَقْلُهُ عَلَى ٱلْفَرِيقَيْنِ جَمِيعًا *

﴿ مَا جَاءَ فِي ٱلْغِيلَةِ وَٱلسِّحْرِ ﴾ وَحَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ ٱلْمُسَيَّبِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ ٱلْخَطَّابِ قَتَلَ نَفَرًا خَمْسَةً أَوْ سَبْعَةً بِرَجُلٍ وَاحِدٍ قَتَلُوهُ قَتْلَ غِيلَةٍ وَقَالَ عُمَرُ لَوْ تَمَالَأَ عَلَيْهِ أَهْلُ صَنْعَاءَ لَقَتَلْتُهُمْ جَمِيعًا وَحَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ ٱلرَّحْمٰنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَارَةَ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ حَفْصَةَ زَوْجَ ٱلنَّبِيِّ ﷺ قَتَلَتْ جَارِيَةً لَهَا سَحَرَتْهَا وَقَدْ كَانَتْ دَبَّرَتْهَا فَأَمَرَتْ بِهَا فَقُتِلَتْ قَالَ مَالِكٌ ٱلسَّاحِرُ ٱلَّذِي يَعْمَلُ ٱلسِّحْرَ وَلَمْ يَعْمَلْ ذَلِكَ لَهُ غَيْرُهُ هُوَ مِثْلُ ٱلَّذِي قَالَ ٱللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي كِتَابِهِ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ ٱشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي ٱلْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ فَأَرَى أَنْ يُقْتَلَ ذَلِكَ إِذَا عَمِلَ ذَلِكَ هُوَ نَفْسُهُ *

﴿ مَا يَجِبُ فِي الْعَمْدِ ﴾ وحدثني يحيى عن مالك عن عمر بن حسين مولى عائشة بنت قدامة أن عبد الملك بن مروان أقاد ولي رجل من رجل قتله بعصا فقتله وليه بعصا قال مالك والأمر المجتمع عليه الذي لا اختلاف فيه عندنا أن الرجل إذا ضرب الرجل بعصا أو رماه بحجر أو ضربه عمدا فمات من ذلك فإن ذلك هو العمد وفيه القصاص قال مالك فقتل العمد عندنا أن يعمد الرجل إلى الرجل فيضربه حتى تفيض نفسه ومن العمد أيضا أن يضرب الرجل الرجل في الثائرة تكون بينهما ثم ينصرف عنه وهو حي فينزي في ضربه فيموت فتكون في ذلك القسامة قال مالك الأمر عندنا أنه يقتل في العمد الرجال الأحرار بالرجل الحر الواحد والنساء بالمرأة كذلك والعبيد بالعبيد كذلك *

﴿ القصاص في القتل ﴾ حدثني يحيى عن مالك أنه بلغه أن مروان ابن الحكم كتب إلى معاوية بن أبي سفيان يذكر أنه أتي بسكران قد قتل رجلا فكتب إليه معاوية أن اقتله به قال يحيى قال مالك أحسن ما سمعت في تأويل هذه الآية قول الله تبارك وتعالى الحر بالحر والعبد بالعبد فهؤلاء الذكور والأنثى بالأنثى أن القصاص يكون بين الإناث كما يكون بين الذكور والمرأة الحرة تقتل بالمرأة الحرة كما يقتل الحر بالحر والأمة تقتل بالأمة كما يقتل العبد بالعبد والقصاص يكون بين النساء كما يكون بين الرجال والقصاص أيضا يكون بين الرجال والنساء وذلك أن الله تبارك وتعالى قال في كتابه وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف والأذن بالأذن والسن بالسن والجروح قصاص فذكر

اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ فَنَفْسُ الْمَرْأَةِ الْحُرَّةِ بِنَفْسِ الرَّجُلِ الْحُرِّ وَجُرْحُهَا بِجُرْحِهِ قَالَ مَالِكٌ فِي الرَّجُلِ يُمْسِكُ الرَّجُلَ لِلرَّجُلِ فَيَضْرِبُهُ فَيَمُوتُ مَكَانَهُ أَنَّهُ إِنْ أَمْسَكَهُ وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ يُرِيدُ قَتْلَهُ قُتِلَا بِهِ جَمِيعًا وَإِنْ أَمْسَكَهُ وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ إِنَّمَا يُرِيدُ الضَّرْبَ بِمَا يُضْرَبُ بِهِ النَّاسُ لَا يَرَى أَنَّهُ عَمَدَ لِقَتْلِهِ فَإِنَّهُ يُقْتَلُ الْقَاتِلُ وَيُعَاقَبُ الْمُمْسِكُ أَشَدَّ الْعُقُوبَةِ وَيُسْجَنُ سَنَةً لِأَنَّهُ أَمْسَكَهُ وَلَا يَكُونُ عَلَيْهِ الْقَتْلُ قَالَ مَالِكٌ فِي الرَّجُلِ يَقْتُلُ الرَّجُلَ عَمْدًا أَوْ يَفْقَأُ عَيْنَهُ عَمْدًا فَيُقْتَلُ الْقَاتِلُ أَوْ تُفْقَأُ عَيْنُ الْفَاقِئِ قَبْلَ أَنْ يُقْتَصَّ مِنْهُ أَنَّهُ لَيْسَ عَلَيْهِ دِيَةٌ وَلَا قِصَاصٌ وَإِنَّمَا كَانَ حَقُّ الَّذِي قُتِلَ أَوْ فُقِئَتْ عَيْنُهُ فِي الشَّيْءِ الَّذِي ذَهَبَ وَإِنَّمَا ذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ الرَّجُلِ يَقْتُلُ الرَّجُلَ عَمْدًا ثُمَّ يَمُوتُ الْقَاتِلُ فَلَا يَكُونُ لِصَاحِبِ الدَّمِ إِذَا مَاتَ الْقَاتِلُ شَيْءٌ دِيَةٌ وَلَا غَيْرُهَا وَذَلِكَ لِقَوْلِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ قَالَ مَالِكٌ فَإِنَّمَا يَكُونُ لَهُ الْقِصَاصُ عَلَى صَاحِبِهِ الَّذِي قَتَلَهُ وَإِذَا هَلَكَ قَاتِلُهُ الَّذِي قَتَلَهُ فَلَيْسَ لَهُ قِصَاصٌ وَلَا دِيَةٌ قَالَ مَالِكٌ لَيْسَ بَيْنَ الْحُرِّ وَالْعَبْدِ قَوَدٌ فِي شَيْءٍ مِنَ الْجِرَاحِ وَالْعَبْدُ يُقْتَلُ بِالْحُرِّ إِذَا قَتَلَهُ عَمْدًا وَلَا يُقْتَلُ الْحُرُّ بِالْعَبْدِ وَإِنْ قَتَلَهُ عَمْدًا وَهُوَ أَحْسَنُ مَا سَمِعْتُ *

﴿ الْعَفْوُ فِي قَتْلِ الْعَمْدِ ﴾ حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ أَدْرَكَ مَنْ يُرْضَى مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَقُولُونَ فِي الرَّجُلِ إِذَا أَوْصَى أَنْ يُعْفَى عَنْ قَاتِلِهِ إِذَا قَتَلَ عَمْدًا إِنَّ ذَلِكَ جَائِزٌ لَهُ وَأَنَّهُ أَوْلَى بِدَمِهِ مِنْ غَيْرِهِ مِنْ أَوْلِيَائِهِ مِنْ بَعْدِهِ قَالَ مَالِكٌ فِي الرَّجُلِ يَعْفُو عَنْ قَتْلِ الْعَمْدِ بَعْدَ أَنْ يَسْتَحِقَّهُ وَيَجِبُ لَهُ إِنَّهُ لَيْسَ عَلَى الْقَاتِلِ عَقْلٌ يَلْزَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الَّذِي عَفَا عَنْهُ اشْتَرَطَ ذَلِكَ عِنْدَ الْعَفْوِ عَنْهُ قَالَ

مَالِكٌ فِي ٱلْقَاتِلِ عَمْدًا إِذَا عُفِيَ عَنْهُ أَنَّهُ يُجْلَدُ مِائَةَ جَلْدَةٍ وَيُسْجَنُ سَنَةً قَالَ مَالِكٌ وَإِذَا قَتَلَ ٱلرَّجُلُ عَمْدًا وَقَامَتْ عَلَى ذَلِكَ ٱلْبَيِّنَةُ وَلِلْمَقْتُولِ بَنُونَ وَبَنَاتٌ فَعَفَا ٱلْبَنُونَ وَأَبَى ٱلْبَنَاتُ أَنْ يَعْفُونَ فَعَفْوُ ٱلْبَنِينَ جَائِزٌ عَلَى ٱلْبَنَاتِ وَلَا أَمْرَ لِلْبَنَاتِ مَعَ ٱلْبَنِينَ فِي ٱلْقِيَامِ بِٱلدَّمِ وَٱلْعَفْوِ عَنْهُ *

﴿ ٱلْقِصَاصُ فِي ٱلْجِرَاحِ ﴾ قَالَ يَحْيَى قَالَ مَالِكٌ ٱلْأَمْرُ ٱلْمُجْتَمَعُ عَلَيْهِ عِنْدَنَا أَنَّ مَنْ كَسَرَ يَدًا أَوْ رِجْلًا عَمْدًا أَنَّهُ يُقَادُ مِنْهُ وَلَا يَعْقِلُ قَالَ مَالِكٌ وَلَا يُقَادُ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى تَبْرَأَ جِرَاحُ صَاحِبِهِ فَيُقَادُ مِنْهُ فَإِنْ جَاءَ جُرْحُ ٱلْمُسْتَقَادِ مِنْهُ مِثْلَ جُرْحِ ٱلْأَوَّلِ حِينَ يَصِحُّ فَهُوَ ٱلْقَوَدُ وَإِنْ زَادَ جُرْحُ ٱلْمُسْتَقَادِ مِنْهُ أَوْ مَاتَ فَلَيْسَ عَلَى ٱلْمَجْرُوحِ ٱلْأَوَّلِ ٱلْمُسْتَقِيدِ شَيْءٌ وَإِنْ بَرِئَ جُرْحُ ٱلْمُسْتَقَادِ مِنْهُ وَشُلَّ ٱلْمَجْرُوحُ ٱلْأَوَّلُ أَوْ بَرِئَتْ جِرَاحُهُ وَبِهَا عَيْبٌ أَوْ نَقْصٌ أَوْ عَثْلٌ فَإِنَّ ٱلْمُسْتَقَادَ مِنْهُ لَا يَكْسِرُ ٱلثَّانِيَةَ وَلَا يُقَادُ بِجُرْحِهِ قَالَ وَلَكِنَّهُ يُعْقَلُ لَهُ بِقَدْرِ مَا نَقَصَ مِنْ يَدِ ٱلْأَوَّلِ أَوْ فَسَدَ مِنْهَا وَٱلْجِرَاحُ فِي ٱلْجَسَدِ عَلَى مِثْلِ ذَلِكَ قَالَ مَالِكٌ وَإِذَا عَمَدَ ٱلرَّجُلُ إِلَى ٱمْرَأَتِهِ فَفَقَأَ عَيْنَهَا أَوْ كَسَرَ يَدَهَا أَوْ قَطَعَ أُصْبُعَهَا أَوْ شَبَّهَ ذَلِكَ مُتَعَمِّدًا لِذَلِكَ فَإِنَّهَا تُقَادُ مِنْهُ وَأَمَّا ٱلرَّجُلُ يَضْرِبُ ٱمْرَأَتَهُ بِٱلْحَبْلِ أَوْ بِٱلسَّوْطِ فَيُصِيبُهَا مِنْ ضَرْبِهِ مَا لَمْ يُرِدْ وَلَمْ يَتَعَمَّدْ فَإِنَّهُ يَعْقِلُ مَا أَصَابَ مِنْهَا عَلَى هَذَا ٱلْوَجْهِ وَلَا يُقَادُ مِنْهُ وحدثني يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرِ ٱبْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ أَقَادَ مِنْ كَسْرِ ٱلْفَخِذِ *

﴿ مَا جَاءَ فِي دِيَةِ ٱلسَّائِبَةِ وَجِنَايَتِهِ ﴾ حدثني يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي ٱلزِّنَادِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ سَائِبَةً أَعْتَقَهُ بَعْضُ ٱلْحُجَّاجِ فَقَتَلَ ٱبْنَ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَائِذٍ فَجَاءَ ٱلْعَائِذِيُّ أَبُو ٱلْمَقْتُولِ إِلَى عُمَرَ بْنِ ٱلْخَطَّابِ يَطْلُبُ

دِيَةَ ٱبْنِهِ فَقَالَ عُمَرُ لَا دِيَةَ لَهُ فَقَالَ ٱلْعَائِذِيُّ أَرَأَيْتَ لَوْ قَتَلَهُ ٱبْنِي فَقَالَ عُمَرُ إِذًا تُخْرِجُونَ دِيَتَهُ فَقَالَ هُوَ إِذًا كَالْأَرْقَمِ إِنْ يُتْرَكْ يَلْقَمْ وَإِنْ يُقْتَلْ يُنْقَمْ

كتاب القسامة

﴿ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾

﴿ تَبْدِئَةُ أَهْلِ ٱلدَّمِ فِي ٱلْقَسَامَةِ ﴾ حدثني يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ عَنِ ٱبْنِ أَبِي لَيْلَى بْنِ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عَبْدِ ٱلرَّحْمَٰنِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ رِجَالٌ مِنْ كُبَرَاءِ قَوْمِهِ أَنَّ عَبْدَ ٱللَّهِ بْنَ سَهْلٍ وَمُحَيِّصَةَ خَرَجَا إِلَى خَيْبَرَ مِنْ جَهْدٍ أَصَابَهُمْ فَأَتَى مُحَيِّصَةُ فَأُخْبِرَ أَنَّ عَبْدَ ٱللَّهِ بْنَ سَهْلٍ قَدْ قُتِلَ وَطُرِحَ فِي فَقِيرٍ بِئْرٍ أَوْ عَيْنٍ فَأَتَى يَهُودَ فَقَالَ أَنْتُمْ وَٱللَّهِ قَتَلْتُمُوهُ فَقَالُوا وَٱللَّهِ مَا قَتَلْنَاهُ فَأَقْبَلَ حَتَّى قَدِمَ عَلَى قَوْمِهِ فَذَكَرَ لَهُمْ ذَلِكَ ثُمَّ أَقْبَلَ هُوَ وَأَخُوهُ حُوَيِّصَةُ وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ وَعَبْدُ ٱلرَّحْمَٰنِ فَذَهَبَ مُحَيِّصَةُ لِيَتَكَلَّمَ وَهُوَ ٱلَّذِي كَانَ بِخَيْبَرَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ كَبِّرْ كَبِّرْ يُرِيدُ ٱلسِّنَّ فَتَكَلَّمَ حُوَيِّصَةُ ثُمَّ تَكَلَّمَ مُحَيِّصَةُ فَقَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ إِمَّا أَنْ يَدُوا صَاحِبَكُمْ وَإِمَّا أَنْ يَأْذَنُوا بِحَرْبٍ فَكَتَبَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ فَكَتَبُوا إِنَّا وَٱللَّهِ مَا قَتَلْنَاهُ فَقَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ لِحُوَيِّصَةَ وَمُحَيِّصَةَ وَعَبْدِ ٱلرَّحْمَٰنِ أَتَحْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ فَقَالُوا لَا قَالَ أَفَتَحْلِفُ لَكُمْ يَهُودُ قَالُوا لَيْسُوا بِمُسْلِمِينَ

(هواذن كالارقم ان يترك يلقم وان يقتل ينقم) هذا مثل من أمثال العرب مشهور قال القمي يقول ان قتلته كان له من ينتقم منك وان تركته قتلك والارقم الحية التى فيها سواد وبياض

(كتاب القسامة)

(حويصة ومحيصة) بتشديد الياء فيهما فى أشهر اللغتين

فوداه رسول الله ﷺ من عنده فبعث إليهم بمائة ناقة حتى أدخلت عليهم الدار قال سهل لقد ركضتني منها ناقة حمراء قال مالك الفقير هو البئر قال يحيى عن مالك عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار أنه أخبره أن عبد الله ابن سهل الأنصاري ومحيصة بن مسعود خرجا إلى خيبر فتفرقا في جوانبها فقتل عبد الله بن سهل فقدم محيصة فأتى هو وأخوه حويصة وعبد الرحمن ابن سهل إلى النبي ﷺ فذهب عبد الرحمن ليتكلم لمكانه من أخيه فقال رسول الله ﷺ كبر كبر فتكلم حويصة ومحيصة فذكرا شأن عبد الله بن سهل فقال لهم رسول الله ﷺ أتحلفون خمسين يمينا وتستحقون دم صاحبكم أو قاتلكم قالوا يا رسول الله لم نشهد ولم نحضر فقال لهم رسول الله ﷺ فتبرئكم يهود بخمسين يمينا فقالوا يا رسول الله كيف نقبل أيمان قوم كفار قال يحيى بن سعيد فزعم بشير بن يسار أن رسول الله ﷺ وداه من عنده قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا والذي سمعت ممن أرضى في القسامة والذي اجتمعت عليه الأئمة في القديم والحديث أن يبدأ بالأيمان المدعون في القسامة فيحلفون وأن القسامة لا تجب إلا بأحد أمرين إما أن يقول المقتول دمي عند فلان أو يأتي ولاة الدم بلوث من بينة وإن لم تكن قاطعة على الذي يدعى عليه الدم فهذا يوجب القسامة لمدعي الدم على من ادعوه عليه ولا تجب القسامة عندنا إلا بأحد هذين الوجهين قال

(فوداه) بتخفيف الدال أي دفع ديته (ركضتني) أي رفستني (الفقير البئر) هو بفاء ثم قاف على لفظ الفقير من الآدميين قال النووي هو البئر القريبة القعر الواسعة الفم وقيل الحفرة التي تكون حول النخل (فتبرئكم يهود) أي تبرأ اليكم من دعواكم وقيل معناه يخلصونكم من اليمين بحلفهم ويهود مرفوع غير منون لانه غير منصرف للعلمية والتأنيث على ارادة اسم القبيلة والطائفة

مَالِكٌ وَتِلْكَ السُّنَّةُ الَّتِي لَا اخْتِلَافَ فِيهَا عِنْدَنَا وَالَّذِي لَمْ يَزَلْ عَلَيْهِ عَمَلُ النَّاسِ
أَنَّ الْمُبْدَئِينَ بِالْقَسَامَةِ أَهْلُ الدَّمِ وَالَّذِينَ يَدَّعُونَهُ فِي الْعَمْدِ وَالْخَطَإِ قَالَ مَالِكٌ
وَقَدْ بَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَارِثِيِّينَ فِي قَتْلِ صَاحِبِهِمُ الَّذِي قُتِلَ بِخَيْبَرَ قَالَ
مَالِكٌ فَإِنْ حَلَفَ الْمُدَّعُونَ اسْتَحَقُّوا دَمَ صَاحِبِهِمْ وَقَتَلُوا مَنْ حَلَفُوا عَلَيْهِ وَلَا
يُقْتَلُ فِي الْقَسَامَةِ إِلَّا وَاحِدٌ لَا يُقْتَلُ فِيهَا اثْنَانِ يَحْلِفُ مِنْ وُلَاةِ الدَّمِ خَمْسُونَ
رَجُلًا خَمْسِينَ يَمِينًا فَإِنْ قَلَّ عَدَدُهُمْ أَوْ نَكَلَ بَعْضُهُمْ رُدَّتِ الْأَيْمَانُ عَلَيْهِمْ
إِلَّا أَنْ يَنْكُلَ أَحَدٌ مِنْ وُلَاةِ الْمَقْتُولِ وُلَاةِ الدَّمِ الَّذِينَ يَجُوزُ لَهُمُ الْعَفْوُ عَنْهُ
فَإِنْ نَكَلَ أَحَدٌ مِنْ أُولَئِكَ فَلَا سَبِيلَ إِلَى الدَّمِ إِذَا نَكَلَ أَحَدٌ مِنْهُمْ قَالَ
يَحْيَى قَالَ مَالِكٌ وَإِنَّمَا تُرَدُّ الْأَيْمَانُ عَلَى مَنْ بَقِيَ مِنْهُمْ إِذَا نَكَلَ أَحَدٌ
مِمَّنْ لَا يَجُوزُ لَهُمُ الْعَفْوُ عَنِ الدَّمِ فَإِنْ نَكَلَ أَحَدٌ مِنْ وُلَاةِ الدَّمِ الَّذِينَ
يَجُوزُ لَهُمُ الْعَفْوُ عَنِ الدَّمِ وَإِنْ كَانَ وَاحِدًا فَإِنَّ الْأَيْمَانَ لَا تُرَدُّ عَلَى مَنْ
بَقِيَ مِنْ وُلَاةِ الدَّمِ إِذَا نَكَلَ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنِ الْأَيْمَانِ وَلَكِنَّ الْأَيْمَانُ
إِذَا كَانَ ذَلِكَ تُرَدُّ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِمْ فَيَحْلِفُ مِنْهُمْ خَمْسُونَ رَجُلًا خَمْسِينَ
يَمِينًا فَإِنْ لَمْ يَبْلُغُوا خَمْسِينَ رَجُلًا رُدَّتِ الْأَيْمَانُ عَلَى مَنْ حَلَفَ مِنْهُمْ فَإِنْ لَمْ
يُوجَدْ أَحَدٌ يَحْلِفُ إِلَّا الَّذِي أُدُّعِيَ عَلَيْهِ حَلَفَ هُوَ خَمْسِينَ يَمِينًا وَبَرِئَ قَالَ
يَحْيَى قَالَ مَالِكٌ وَإِنَّمَا فُرِقَ بَيْنَ الْقَسَامَةِ فِي الدَّمِ وَالْأَيْمَانِ فِي الْحُقُوقِ أَنَّ
الرَّجُلَ إِذَا دَايَنَ الرَّجُلَ اسْتَثْبَتَ عَلَيْهِ فِي حَقِّهِ وَأَنَّ الرَّجُلَ إِذَا أَرَادَ قَتْلَ
الرَّجُلِ لَمْ يَقْتُلْهُ فِي جَمَاعَةٍ مِنَ النَّاسِ وَإِنَّمَا يَلْتَمِسُ الْخَلْوَةَ قَالَ فَلَوْ لَمْ تَكُنِ
الْقَسَامَةُ إِلَّا فِيمَا تَثْبُتُ فِيهِ الْبَيِّنَةُ وَلَوْ عُمِلَ فِيهَا كَمَا يُعْمَلُ فِي الْحُقُوقِ هَلَكَتِ
الدِّمَاءُ وَاجْتَرَأَ النَّاسُ عَلَيْهَا إِذَا عَرَفُوا الْقَضَاءَ فِيهَا وَلَكِنْ إِنَّمَا جُعِلَتِ الْقَسَامَةُ

إِلَى وُلَاةِ ٱلْمَقْتُولِ يُدَّوْنَ بِهَا فِيهَا لِيَكُفَّ ٱلنَّاسُ عَنِ ٱلْقَتْلِ وَلْيَحْذَرِ ٱلْقَاتِلُ أَنْ يُؤْخَذَ فِي مِثْلِ ذَلِكَ بِقَوْلِ ٱلْمَقْتُولِ قَالَ يَحْيَى وَقَدْ قَالَ مَالِكٌ فِي ٱلْقَوْمِ يَكُونُ لَهُمُ ٱلْعَدَدُ يُتَّهَمُونَ بِالدَّمِ فَيَرُدُّ وُلَاةُ ٱلْمَقْتُولِ ٱلْأَيْمَانَ عَلَيْهِمْ وَهُمْ نَفَرٌ لَهُمْ عَدَدٌ أَنَّهُ يَحْلِفُ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ عَلَى نَفْسِهِ خَمْسِينَ يَمِينًا وَلَا تُقْطَعُ ٱلْأَيْمَانُ عَلَيْهِمْ بِقَدْرِ عَدَدِهِمْ وَلَا يَبْرَؤُنَ دُونَ أَنْ يَحْلِفَ كُلُّ إِنْسَانٍ عَنْ نَفْسِهِ خَمْسِينَ يَمِينًا قَالَ مَالِكٌ وَهٰذَا أَحْسَنُ مَا سَمِعْتُ فِي ذَلِكَ قَالَ وَٱلْقَسَامَةُ تَصِيرُ إِلَى عَصَبَةِ ٱلْمَقْتُولِ وَهُمْ وُلَاةُ ٱلدَّمِ ٱلَّذِينَ يَقْسِمُونَ عَلَيْهِ وَٱلَّذِينَ يُقْتَلُ بِقَسَامَتِهِمْ *

﴿ مَنْ تَجُوزُ قَسَامَتُهُ فِي ٱلْعَمْدِ مِنْ وُلَاةِ ٱلدَّمِ ﴾ قَالَ يَحْيَى قَالَ مَالِكٌ ٱلْأَمْرُ ٱلَّذِي لَا ٱخْتِلَافَ فِيهِ عِنْدَنَا أَنَّهُ لَا يَحْلِفُ فِي ٱلْقَسَامَةِ فِي ٱلْعَمْدِ أَحَدٌ مِنَ ٱلنِّسَاءِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لِلْمَقْتُولِ وُلَاةٌ إِلَّا ٱلنِّسَاءَ فَلَيْسَ لِلنِّسَاءِ فِي قَتْلِ ٱلْعَمْدِ قَسَامَةٌ وَلَا عَفْوٌ قَالَ يَحْيَى قَالَ مَالِكٌ فِي ٱلرَّجُلِ يُقْتَلُ عَمْدًا أَنَّهُ إِذَا قَامَ عَصَبَةُ ٱلْمَقْتُولِ أَوْ مَوَالِيهِ فَقَالُوا نَحْنُ نَحْلِفُ وَنَسْتَحِقُّ دَمَ صَاحِبِنَا فَذَلِكَ لَهُمْ قَالَ مَالِكٌ فَإِنْ أَرَادَ ٱلنِّسَاءُ أَنْ يَعْفُونَ عَنْهُ فَلَيْسَ ذَلِكَ لَهُنَّ ٱلْعَصَبَةُ وَٱلْمَوَالِي أَوْلَى بِذَلِكَ مِنْهُنَّ لِأَنَّهُمْ هُمُ ٱلَّذِينَ ٱسْتَحَقُّوا ٱلدَّمَ وَحَلَفُوا عَلَيْهِ قَالَ مَالِكٌ وَإِنْ عَفَتِ ٱلْعَصَبَةُ أَوِ ٱلْمَوَالِي بَعْدَ أَنْ يَسْتَحِقُّوا ٱلدَّمَ وَأَبَى ٱلنِّسَاءُ وَقُلْنَ لَا نَدَعُ دَمَ صَاحِبِنَا فَهُنَّ أَحَقُّ وَأَوْلَى بِذَلِكَ لِأَنَّ مَنْ أَخَذَ ٱلْقَوَدَ أَحَقُّ مِمَّنْ تَرَكَهُ مِنَ ٱلنِّسَاءِ وَٱلْعَصَبَةِ إِذَا ثَبَتَ ٱلدَّمُ وَوَجَبَ ٱلْقَتْلُ قَالَ مَالِكٌ لَا يُقْسِمُ فِي قَتْلِ ٱلْعَمْدِ مِنَ ٱلْمُدَّعِينَ إِلَّا ٱثْنَانِ فَصَاعِدًا فَتُرَدُّ ٱلْأَيْمَانُ عَلَيْهِمَا حَتَّى يَحْلِفَا خَمْسِينَ يَمِينًا ثُمَّ قَدِ ٱسْتَحَقَّا ٱلدَّمَ وَذَلِكَ ٱلْأَمْرُ عِنْدَنَا قَالَ مَالِكٌ وَإِذَا ضَرَبَ ٱلنَّفَرُ ٱلرَّجُلَ حَتَّى يَمُوتَ تَحْتَ أَيْدِيهِمْ قُتِلُوا بِهِ جَمِيعًا فَإِنْ هُوَ مَاتَ بَعْدَ ضَرْبِهِمْ كَانَتْ

ٱلْقَسَامَةُ وَإِنْ كَانَتِ ٱلْقَسَامَةُ لَمْ تَكُنْ إِلَّا عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ وَلَمْ يُقْتَلْ غَيْرُهُ وَلَمْ نَعْلَمْ قَسَامَةً كَانَتْ قَطُّ إِلَّا عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ *

﴿ ٱلْقَسَامَةُ فِي قَتْلِ ٱلْخَطَإِ ﴾ قَالَ يَحْيَى قَالَ مَالِكٌ ٱلْقَسَامَةُ فِي قَتْلِ ٱلْخَطَإِ يُقْسِمُ ٱلَّذِينَ يَدَّعُونَ ٱلدَّمَ وَيَسْتَحِقُّونَهُ بِقَسَامَتِهِمْ يَحْلِفُونَ خَمْسِينَ يَمِينًا تَكُونُ عَلَى قَسْمِ مَوَارِيثِهِمْ مِنَ ٱلدِّيَةِ فَإِنْ كَانَ فِي ٱلْأَيْمَانِ كُسُورٌ إِذَا قُسِمَتْ بَيْنَهُمْ نُظِرَ إِلَى ٱلَّذِي يَكُونُ عَلَيْهِ أَكْثَرُ تِلْكَ ٱلْأَيْمَانِ إِذَا قُسِمَتْ فَتُجْبَرُ عَلَيْهِ تِلْكَ ٱلْيَمِينُ قَالَ مَالِكٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لِلْمَقْتُولِ وَرَثَةٌ إِلَّا ٱلنِّسَاءَ فَإِنَّهُنَّ يَحْلِفْنَ وَيَأْخُذْنَ ٱلدِّيَةَ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَارِثٌ إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ حَلَفَ خَمْسِينَ يَمِينًا وَأَخَذَ ٱلدِّيَةَ وَإِنَّمَا يَكُونُ ذَلِكَ فِي قَتْلِ ٱلْخَطَإِ وَلَا يَكُونُ فِي قَتْلِ ٱلْعَمْدِ *

﴿ ٱلْمِيرَاثُ فِي ٱلْقَسَامَةِ ﴾ قَالَ يَحْيَى قَالَ مَالِكٌ إِذَا قُبِلَ وُلَاةُ ٱلدَّمِ ٱلدِّيَةَ فَهِيَ مَوْرُوثَةٌ عَلَى كِتَابِ ٱللَّهِ يَرِثُهَا بَنَاتُ ٱلْمَيِّتِ وَأَخَوَاتُهُ وَمَنْ يَرِثُهُ مِنَ ٱلنِّسَاءِ فَإِنْ لَمْ يُحْرِزِ ٱلنِّسَاءُ مِيرَاثَهُ كَانَ مَا بَقِيَ مِنْ دِيَتِهِ لِأَوْلَى ٱلنَّاسِ بِمِيرَاثِهِ مَعَ ٱلنِّسَاءِ قَالَ مَالِكٌ إِذَا قَامَ بَعْضُ وَرَثَةِ ٱلْمَقْتُولِ ٱلَّذِي يُقْتَلُ خَطَأً يُرِيدُ أَنْ يَأْخُذَ مِنَ ٱلدِّيَةِ بِقَدْرِ حَقِّهِ مِنْهَا وَأَصْحَابُهُ غُيَّبٌ لَمْ يَأْخُذْ ذَلِكَ وَلَمْ يَسْتَحِقَّ مِنَ ٱلدِّيَةِ شَيْئًا قَلَّ وَلَا كَثُرَ دُونَ أَنْ يَسْتَكْمِلَ ٱلْقَسَامَةَ يَحْلِفُ خَمْسِينَ يَمِينًا فَإِذَا حَلَفَ خَمْسِينَ يَمِينًا ٱسْتَحَقَّ حِصَّتَهُ مِنَ ٱلدِّيَةِ وَذَلِكَ أَنَّ ٱلدَّمَ لَا يَثْبُتُ إِلَّا بِخَمْسِينَ يَمِينًا وَلَا تَثْبُتُ ٱلدِّيَةُ حَتَّى يَثْبُتَ ٱلدَّمُ فَإِنْ جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنَ ٱلْوَرَثَةِ أَحَدٌ حَلَفَ مِنَ ٱلْخَمْسِينَ يَمِينًا بِقَدْرِ مِيرَاثِهِ مِنْهَا وَأَخَذَ حَقَّهُ حَتَّى يَسْتَكْمِلَ ٱلْوَرَثَةُ حُقُوقَهُمْ إِنْ جَاءَ أَخٌ لِأُمٍّ فَلَهُ ٱلسُّدُسُ وَعَلَيْهِ مِنَ ٱلْخَمْسِينَ يَمِينًا ٱلسُّدُسُ لِمَنْ حَلَفَ ٱسْتَحَقَّ مِنَ ٱلدِّيَةِ وَمَنْ نَكَلَ بَطَلَ حَقُّهُ وَإِنْ كَانَ

بَعْضُ ٱلْوَرَثَةِ غَائِبًا أَوْ صَبِيًّا لَمْ يَبْلُغْ حَلَفَ ٱلَّذِينَ حَضَرُوا خَمْسِينَ يَمِينًا فَإِنْ جَاءَ ٱلْغَائِبُ بَعْدَ ذَلِكَ أَوْ بَلَغَ ٱلصَّبِيُّ ٱلْحُلُمَ حَلَفَ كُلُّ مِنْهُمَا يَحْلِفُونَ عَلَى قَدْرِ حُقُوقِهِمْ مِنَ ٱلدِّيَةِ وَعَلَى قَدْرِ مَوَارِيثِهِمْ مِنْهَا قَالَ يَحْيَى قَالَ مَالِكٌ وَهَذَا أَحْسَنُ مَا سَمِعْتُ ✱

﴿ ٱلْقَسَامَةُ فِي ٱلْعَبِيدِ ﴾ قَالَ يَحْيَى قَالَ مَالِكٌ ٱلْأَمْرُ عِنْدَنَا فِي ٱلْعَبِيدِ أَنَّهُ إِذَا أُصِيبَ ٱلْعَبْدُ عَمْدًا أَوْ خَطَأً ثُمَّ جَاءَ سَيِّدُهُ بِشَاهِدٍ حَلَفَ مَعَ شَاهِدِهِ يَمِينًا وَاحِدَةً ثُمَّ كَانَ لَهُ قِيمَةُ عَبْدِهِ وَلَيْسَ فِي ٱلْعَبِيدِ قَسَامَةٌ فِي عَمْدٍ وَلَا خَطَإٍ وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ ٱلْعِلْمِ قَالَ ذَلِكَ قَالَ مَالِكٌ فَإِنْ قَتَلَ ٱلْعَبْدُ عَبْدًا عَمْدًا أَوْ خَطَأً لَمْ يَكُنْ عَلَى سَيِّدِ ٱلْعَبْدِ ٱلْمَقْتُولِ قَسَامَةٌ وَلَا يَمِينٌ وَلَا يَسْتَحِقُّ سَيِّدُهُ ذَلِكَ إِلَّا بِبَيِّنَةٍ عَادِلَةٍ أَوْ بِشَاهِدٍ فَيَحْلِفُ مَعَ شَاهِدِهِ قَالَ يَحْيَى قَالَ مَالِكٌ وَهَذَا أَحْسَنُ مَا سَمِعْتُ

كتاب الجامع

﴿ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾

﴿ ٱلدُّعَاءُ لِلْمَدِينَةِ وَأَهْلِهَا ﴾ وحدثني يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ حدثني مَالِكٌ ٱبْنُ أَنَسٍ عَنْ إِسْحٰقَ بْنِ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ٱلْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ

(كتاب الجامع)

قال ابن العربى فى التفسير هذا كتاب اخترعه مالك فى التصنيف لفائدتين احداهما أنه خارج عن رسم التكليف المتعلق بالاحكام التى صنفها أبوابا ورتبها أنواعا الثانى أنه لما لحظ الشريعة وأنواعها ورآها منقسمة الى أمر ونهى والى عبادة ومعاملة والى جنايات وعادات نظمها أسلاكا وربط كل نوع بجنسه وشذت عنه من الشريعة معان مفردة لم يتفق نظمها فى سلك واحد لانها متغايرة المعانى ولا أمكن أن يجعل لكل واحد منها بابا لصغرها ولا أراد هو أن يطيل القول فيما يمكن اطالة القول فيها فجمعها أشتانا وسمى نظامها كتاب الجامع فطرق للمؤلفين ما لم يكونوا قبل ذلك به عالمين فى هذه الابواب كلها ثم بدأ فى هذا الكتاب بالقول فى المدينة لانها أصل الايمان ومعدن الدين ومستقر النبوة

مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مِكْيَالِهِمْ وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ وَمُدِّهِمْ يَعْنِي أَهْلَ الْمَدِينَةِ **وحدثني** يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ كَانَ النَّاسُ إِذَا رَأَوْا أَوَّلَ الثَّمَرِ جَاؤُا بِهِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَإِذَا أَخَذَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي ثَمَرِنَا وَبَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَبَارِكْ لَنَا فِي مُدِّنَا اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَبْدُكَ وَخَلِيلُكَ وَنَبِيُّكَ وَإِنِّي عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ وَإِنَّهُ دَعَاكَ لِمَكَّةَ وَإِنِّي أَدْعُوكَ لِلْمَدِينَةِ بِمِثْلِ مَا دَعَاكَ بِهِ لِمَكَّةَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ ثُمَّ يَدْعُو أَصْغَرَ وَلِيدٍ يَرَاهُ فَيُعْطِيهِ ذَلِكَ الثَّمَرَ ✻

﴿ مَاجَاءَ فِي سُكْنَى الْمَدِينَةِ وَالْخُرُوجِ مِنْهَا ﴾ **حدثني** يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ عَنْ قَطَنِ بْنِ وَهْبِ بْنِ عُمَيْرِ بْنِ الْأَجْدَعِ أَنَّ يُحَنِّسَ مَوْلَى الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ فِي الْفِتْنَةِ فَأَتَتْهُ مَوْلَاةٌ لَهُ تُسَلِّمُ عَلَيْهِ فَقَالَتْ إِنِّي أَرَدْتُ الْخُرُوجَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمٰنِ اشْتَدَّ عَلَيْنَا الزَّمَانُ فَقَالَ لَهَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ اقْعُدِي لُكَعُ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ لَا يَصْبِرُ عَلَى لَأْوَائِهَا وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ **وحدثني**

(اللهم بارك لهم الى آخره) قال النووى الظاهر أن المراد البركة فى نفس الكيل بحيث يكفى المدفيها من لا يكفيه فى غيرها (واني أدعوك للمدينة مثل مادعاك به لمكة ومثله معه) قال الباجى هذا دليل على فضل المدينة على مكة قال ويحتمل أن يريد بقوله ومثله معه من أمر الرزق والدنيا وأن يريد أمر الآخرة وتضعيف الحسنات وغفران السيئات (ثم يدعو أصغر وليد يراه فيعطيه ذلك الثمر) قال الباجى يحتمل أن يريد بذلك عظم الاجر فى ادخال المسرة على من لا ذنب له لصغره فان سروره به أعظم من سرور الكبير (يحنس) بضم المشاة تحت وفتح الحاء المهملة وكسر النون وفتحها وسين مهملة (لكاع) بفتح اللام والبناء على الكسر صيغة سب (لا يصبر على لأوائها) بالمد أى جوعها (الا كنت له شفيعا أوشهيدا يوم القيامة) قال القاضى عياض سئلت قديما عن هذا الحديث ولم خص ساكن المدينة بالشفاعة هنا مع عموم شفاعته صلى الله عليه وسلم وادخاره اياها قال وأجبت عنه بجواب شاف مقنع فى أوراق اعترف بصوابه كل

يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ فَأَصَابَ الْأَعْرَابِيَّ وَعَكٌ بِالْمَدِينَةِ فَأَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ أَقِلْنِي بَيْعَتِي فَأَبَى رَسُولُ اللهِ ﷺ ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ أَقِلْنِي بَيْعَتِي فَأَبَى ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ أَقِلْنِي بَيْعَتِي فَأَبَى فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكِيرِ تَنْفِي خَبَثَهَا وَيَنْصَعُ طِيبُهَا وحدثني مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحُبَابِ سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ أُمِرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى

واقف عليه قال وأذكر منه هنا لما تليق بهذا الموضع قال بعض شيوخنا أوهنا للشك والاظهر عندنا أنها ليست للشك لان هذا الحديث رواه جابر بن عبد الله وسعد بن أبي وقاص وابن عمر وأبو سعيد وأبو هريرة وأسماء بنت عميس وصفية بنت أبي عبيد عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اللفظ ويبعد اتفاق جميعهم أو رواتهم على الشك وتطابقهم فيه على صيغة واحدة بل الاظهر أنه قال صلى الله عليه وسلم هكذا فاما أن يكون أعلم بهذه الجملة هكذا واما أن تكون أو للتقسيم ويكون شهيدا لبعض أهل المدينة وشفيعا لباقيهم اما شفيعا للعاصين وشهيدا للمطيعين واما شهيدا لمن مات في حياته وشفيعا لمن مات بعد وغير ذلك وهذه خصوصية زائدة على الشفاعة للمذنبين أو للعاصين في القيامة وعلى شهادته على جميع الامة وقد قال صلى الله عليه وسلم في شهداء أحد أنا شهيد على هؤلاء فيكون تخصيصهم بهذا كله مزية وزيادة منزلة وحظوة قال وقد تكون أو بمعنى الواو فيكون لاهل المدينة شفيعا وشهيدا قال واذا جعلنا أو للشك كما قال المشايخ فان كانت اللفظة الصحيحة شهيدا اندفع الاعتراض لانها زائدة على الشفاعة المدخرة المجردة لغيرهم وان كانت شفيعا فاختصاص أهل المدينة بهذا ان هذه شفاعة أخرى غير العامة التي هي اخراج أمته من النار ومعافاة بعضهم بشفاعته في القيامة وتكون هذه الشفاعة بزيادة الدرجات أو تخفيف السيآت أو بما شاء الله من ذلك أو باكرامهم يوم القيامة بانواع من الكرامة كايوائهم الى ظل العرش أو كونهم في روح أو على منابر أو الاسراع بهم الي الجنة أو غير ذلك من خصوص الكرامات الواردة لبعضهم دون بعض والله أعلم (وعك) بفتح العين وهو الحمي وقيل ألمها (انما المدينة كالكير تنفي خبثها وينصع طيبها) قال النووي هو بفتح الياء والصاد المهملة الذي يصفو ويخلص ويتميز والناصع الصافي الخالص ومعنى الحديث أنه يخرج من المدينة من لم يخلص ايمانه ويبقى فيها من خلص ايمانه (أمرت بقرية تأكل القرى) قال النووي معناه أمرت بالهجرة اليها واستيطانها وذكروا في معنى أكلها القرى وجهين أحدهما أنها مركز جيوش الاسلام في أول الامر فمنها فتحت القرى وغنمت أموالها والثاني معناه أن أكلها وميرانها من القرى المفتحة واليها تساق غنائمها

يَقُولُونَ يَثْرِبُ وَهِيَ ٱلْمَدِينَةُ تَنْفِي ٱلنَّاسَ كَمَا يَنْفِي ٱلْكِيرُ خَبَثَ ٱلْحَدِيدِ
وحدثني مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قَالَ
لَا يَخْرُجُ أَحَدٌ مِنَ ٱلْمَدِينَةِ رَغْبَةً عَنْهَا إِلَّا أَبْدَلَهَا ٱللَّهُ خَيْرًا مِنْهُ وحدثني مَالِكٌ
عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ ٱلزُّبَيْرِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي
زُهَيْرٍ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ يَقُولُ يُفْتَحُ ٱلْيَمَنُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبِسُّونَ
فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ وَٱلْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ وَيُفْتَحُ
ٱلشَّامُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبِسُّونَ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ وَٱلْمَدِينَةُ خَيْرٌ
لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ وَيُفْتَحُ ٱلْعِرَاقُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبِسُّونَ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ
وَمَنْ أَطَاعَهُمْ وَٱلْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ وحدثني يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ

(يقولون يثرب وهي المدينة) قال الباجي يعني أن الناس يسمونها يثرب وانما أسميها المدينة وفي مسند أحمد حديث من سمى المدينة يثرب فليستغفر الله عز وجل هي طابة وانما كره تسميتها يثرب لانه من التثريب وهو التوبيخ والملامة وكان صلى الله عليه وسلم يحب الاسم الحسن ويكره الاسم القبيح واشتقاق المدينة من مدن بالمكان اذا أقام به أومن دان اذا أطاع (تنفي الناس) رجح القاضي عياض اختصاص هذا بزمنه صلى الله عليه وسلم لانه لم يكن يصبر على الهجرة والمقام معه الامن ثبت ايمانه ورجح النووي عمومه لماورد أنها في زمن الدجال ترجف ثلاثة رجفات يخرج الله منها كل كافر ومنافق (كما ينفي الكير خبث الحديد) هو وسخه وقذره الذي تخرجه النار منه (عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لايخرج أحد من المدينة رغبة عنها الا أبدلها الله خيرا منه) قال ابن عبد البر وصله معن عن مالك فقال عن عائشة ولم يسنده غيره في الموطأ قال والحديث عندي خاص بحياته صلى الله عليه وسلم وأما بعده فقد خرج منها جماعة من أصحابه ولم تعوض المدينة بخير منهم وقال الباجي المراد بخرج رغبة عن ثواب الساكن فيها وأما من خرج لضرورة شدة زمان أو فتنة فليس ممن يخرج رغبة عنها قال والمراد به من كان مستوطنا بها فرغب في استيطان غيرها وأما من كان مستوطنا غيرها فقدمها للقربة ورجع الى وطنه أو كان مستوطنا بها فخرج مسافرا لحاجة فليس بخارج منها رغبة عنها قال والابدال اما بقدوم خير منه من غيرها أو مولود يولد فيها (يبسون) بفتح المثناة تحت ثم باء موحدة تضم وتكسر وروى بضم التحتية مع كسر الموحدة فتكون اللفظة ثلاثية ورباعية ومعناه يتحملون بأهليهم وقيل معناه يدعون الناس الى بلاد الخصب وقال أبو عبيد معناه يسوقون والبس سوق الابل.

عَنْ ابْنِ حِمَاسٍ عَنْ عَمِّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَتُتْرَكَنَّ الْمَدِينَةُ عَلَى أَحْسَنِ مَا كَانَتْ حَتَّى يَدْخُلَ الْكَلْبُ أَوِ الذِّئْبُ فَيَغْذِيَ عَلَى بَعْضِ سَوَارِي الْمَسْجِدِ أَوْ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلِمَنْ تَكُونُ الثِّمَارُ ذَلِكَ الزَّمَانَ قَالَ لِلْعَوَافِي الطَّيْرِ وَالسِّبَاعِ وَحَدَّثَنِي مَالِكٌ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عُمَرَ ابْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ حِينَ خَرَجَ مِنَ الْمَدِينَةِ الْتَفَتَ إِلَيْهَا فَبَكَى ثُمَّ قَالَ يَا مُزَاحِمُ أَتَخْشَى أَنْ نَكُونَ مِمَّنْ نَفَتِ الْمَدِينَةُ *

﴿ مَا جَاءَ فِي تَحْرِيمِ الْمَدِينَةِ ﴾ حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَلَعَ لَهُ أُحُدٌ فَقَالَ هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَأَنَا أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا وَحَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ لَوْ رَأَيْتُ الظِّبَاءَ بِالْمَدِينَةِ تَرْتَعُ مَا ذَعَرْتُهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا حَرَامٌ وَحَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ يُونُسَ بْنِ يُوسُفَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ وَجَدَ غِلْمَانًا قَدْ أَجْلَوْا ثَعْلَبًا إِلَى زَاوِيَةٍ

(عن ابن حماس) كذا ليحيى ولغيره عن يونس بن يوسف بن حماس (لتتركن المدينة الحديث) قال النووى الظاهر المختار أن هذا يكون فى آخر الزمان عند قيام الساعة وقال القاضى عياض هذا مما وقع وانقضى حين انتقلت الخلافة عنها الى الشام والعراق وذلك الوقت أحسن ما كانت للدين والدنيا أما الدين فلكثرة العلماء بها وكمالهم وأما الدنيا فلعمارتها وغرسها واتساع حال أهلها قال وذكر الاخباريون فى بعض الفتن التى جرت بالمدينة وخاف أهلها أنه رحل عنها أكثر الناس وبقيت ثمارها أو أكثرها للعوافى وخلت مدة ثم تراجع الناس اليها (فيغذى على بعض سوارى المسجد) قال فى النهاية أي يبول عليها لعدم سكانه وخلوه من الناس يقال غذا يبوله بالغين والذال المعجمتين اذا ألقته دفعة (هذا جبل يحبنا ونحبه) قال النووى قيل معناه يحبنا أهله وهم أهل المدينة ونحبهم والصحيح أنه على ظاهره وأن معناه يحبنا هو بنفسه وجعل الله فيه تمييزا (ما بين لابتيها) هى الحرتان (ترتع) أي ترعى (ماذعرتها) أي ما نفرتها

فطردهم عنه قال مالك لا أعلم إلا أنه قال أفي حرم رسول الله ﷺ يصنع هذا وحدثني يحيى عن مالك عن رجل قال دخل على زيد بن ثابت وأنا بالأسواف قد اصطدت نهسا فأخذه من يدي فأرسله *

﴿ ما جاء في وباء المدينة ﴾ وحدثني عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت لما قدم رسول الله ﷺ المدينة وعك أبو بكر وبلال قال فدخلت عليهما فقلت يا أبت كيف تجدك ويا بلال كيف تجدك قالت فكان أبو بكر إذا أخذته الحمى يقول

﴿ كل امرئ مصبح في أهله * والموت أدنى من شراك نعله ﴾

وكان بلال إذا أقلع عنه يرفع عقيرته فيقول

﴿ ألا ليت شعري هل أبيتن ليلة * بواد وحولي إذخر وجليل ﴾

﴿ وهل أردن يوما مياه مجنة * وهل يبدون لي شامة وطفيل ﴾

قالت عائشة فجئت رسول الله ﷺ فأخبرته فقال اللهم حبب إلينا المدينة كحبنا مكة أو أشد وصححها وبارك لنا في مدها وصاعها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة قال مالك وحدثني يحيى بن سعيد أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت وكان عامر بن فهيرة يقول

﴿ لقد رأيت الموت قبل ذوقه * إن الجبان حتفه من فوقه ﴾

(بالاسواف) قال الباجي هو موضع ببعض أطراف المدينة بين الحرتين (نهسا) بضم النون وفتح الهاء وسين مهملة طائر يشبه الصرد يديم تحريك رأسه وذنبه يصطاد العصافير ويأوى الى المقابر قاله في النهاية (يرفع عقيرته) أي صوته (اذخر وجليل) بالجيم وهما شجرتان طيبتان يكونان بأودية مكة (مجنة) بفتح الجيم وكسر الميم وتشديد النون موضع بمر الظهران (شامة وطفيل) جبلان من جبال مكة (وانقل حماها فاجعلها بالجحفة) قال الخطابي وغيره كان ساكنو الجحفة في ذلك الوقت يهودا

وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْمُجْمِرِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونُ وَلَا الدَّجَّالُ *

﴿ مَا جَاءَ فِي إِجْلَاءِ الْيَهُودِ مِنَ الْمَدِينَةِ ﴾ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْمَعِيلَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَقُولُ كَانَ مِنْ آخِرِ مَا تَكَلَّمَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ قَالَ قَاتَلَ اللهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ لَأُبْقِيَنَّ دِينَانِ بِأَرْضِ الْعَرَبِ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَا يَجْتَمِعُ دِينَانِ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ قَالَ مَالِكٌ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَفَحَصَ عَنْ ذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ حَتَّى أَتَاهُ الثَّلْجُ وَالْيَقِينُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَا يَجْتَمِعُ دِينَانِ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ فَأَجْلَى يَهُودَ خَيْبَرَ قَالَ مَالِكٌ وَقَدْ أَجْلَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَهُودَ نَجْرَانَ وَفَدَكٍ فَأَمَّا يَهُودُ خَيْبَرَ فَخَرَجُوا مِنْهَا لَيْسَ لَهُمْ مِنَ الثَّمَرِ وَلَا مِنَ الْأَرْضِ شَيْءٌ وَأَمَّا يَهُودُ فَدَكٍ فَكَانَ لَهُمْ نِصْفُ الثَّمَرِ وَنِصْفُ الْأَرْضِ لِأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ صَالَحَهُمْ عَلَى نِصْفِ الثَّمَرِ وَنِصْفِ الْأَرْضِ فَأَقَامَ لَهُمْ عُمَرُ

(أنقاب المدينة) طرقها ومخارجها (لايدخلها الطاعون) قال بعضهم هذه معجزة له صلى الله عليه وسلم لان الاطباء من أولهم الى آخرهم عجزوا أن يدفعوا الطاعون عن بلد من البلاد بل عن قرية من القرى وقد امتنع الطاعون من المدينة بدعائه وخبره هذه المدة المتطاولة (عن ابن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لايجتمع دينان الحديث) وصله عبدالرزاق عن معمر عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب به (جزيرة العرب) هي مكة والمدينة واليمامة وقراها سميت جزيرة لاحاطة البحر بها وقال ابن حبيب جزيرة العرب من أقصى عدن وما والاها من أرض اليمن كلها الى ريف العراق فى الطول وأما العرض فمن جدة وما والاها من ساحل البحر الى أطراف الشام ومصر فى المغرب وللشرق مابين المدينة الى منقطع السماوه (الثلج) هو اليقين الذى لاشك فيه

نِصْفَ ٱلثَّمَرِ وَنِصْفَ ٱلْأَرْضِ قِيمَةً مِنْ ذَهَبٍ وَوَرِقٍ وَإِبِلٍ وَحِبَالٍ وَأَقْتَابٍ ثُمَّ أَعْطَاهُمْ ٱلْقِيمَةَ وَأَجْلَاهُمْ مِنْهَا ۞

﴿ جَامِعُ مَا جَاءَ فِي أَمْرِ ٱلْمَدِينَةِ ﴾ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ طَلَعَ لَهُ أُحُدٌ فَقَالَ هٰذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ ٱلرَّحْمٰنِ بْنِ ٱلْقَاسِمِ أَنَّ أَسْلَمَ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ ٱلْخَطَّابِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ زَارَ عَبْدَ ٱللَّهِ بْنَ عَيَّاشٍ ٱلْمَخْزُومِيَّ فَرَأَى عِنْدَهُ نَبِيذًا وَهُوَ بِطَرِيقِ مَكَّةَ فَقَالَ لَهُ أَسْلَمُ إِنَّ هٰذَا ٱلشَّرَابَ يُحِبُّهُ عُمَرُ بْنُ ٱلْخَطَّابِ فَحَمَلَ عَبْدُ ٱللَّهِ بْنُ عَيَّاشٍ قَدَحًا عَظِيمًا فَجَاءَ بِهِ إِلَى عُمَرَ بْنِ ٱلْخَطَّابِ فَوَضَعَهُ فِي يَدَيْهِ فَقَرَّبَهُ عُمَرُ إِلَى فِيهِ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ عُمَرُ إِنَّ هٰذَا لَشَرَابٌ طَيِّبٌ فَشَرِبَ مِنْهُ ثُمَّ نَاوَلَهُ رَجُلًا عَنْ يَمِينِهِ فَلَمَّا أَدْبَرَ عَبْدُ ٱللَّهِ نَادَاهُ عُمَرُ بْنُ ٱلْخَطَّابِ فَقَالَ أَأَنْتَ ٱلْقَائِلُ لَمَكَّةُ خَيْرٌ مِنَ ٱلْمَدِينَةِ فَقَالَ عَبْدُ ٱللَّهِ فَقُلْتُ هِيَ حَرَمُ ٱللَّهِ وَأَمْنُهُ وَفِيهَا بَيْتُهُ فَقَالَ عُمَرُ لَا أَقُولُ فِي بَيْتِ ٱللَّهِ وَلَا فِي حَرَمِهِ شَيْئًا ثُمَّ قَالَ عُمَرُ أَأَنْتَ ٱلْقَائِلُ لَمَكَّةُ خَيْرٌ مِنَ ٱلْمَدِينَةِ قَالَ فَقُلْتُ هِيَ حَرَمُ ٱللَّهِ وَأَمْنُهُ وَفِيهَا بَيْتُهُ فَقَالَ عُمَرُ لَا أَقُولُ فِي حَرَمِ ٱللَّهِ وَلَا فِي بَيْتِهِ شَيْئًا ثُمَّ ٱنْصَرَفَ ۞

﴿ مَا جَاءَ فِي ٱلطَّاعُونِ ﴾ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنِ ٱبْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ ٱلْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ ٱلرَّحْمٰنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ ٱلْخَطَّابِ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عَبْدِ ٱللَّهِ ٱبْنِ ٱلْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ ٱلْخَطَّابِ خَرَجَ إِلَى ٱلشَّامِ حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرْغَ لَقِيَهُ أُمَرَاءُ ٱلْأَجْنَادِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ ٱلْجَرَّاحِ

(بسرغ) بفتح السين المهملة ثم راء ساكنة فى المشهور ثم غين معجمة مصروف وممنوع قرية فى طرف الشام مما يلى الحجاز (أمراء الاجناد) هي مدن الشام الخمس وهى فلسطين والاردن ودمشق وحمص وقنسرين

وَأَصْحَابُهُ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِأَرْضِ الشَّامِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ادْعُ لِي الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ فَدَعَاهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ فَاخْتَلَفُوا فَقَالَ بَعْضُهُمْ قَدْ خَرَجْتَ لِأَمْرٍ وَلَا نَرَى أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ وَقَالَ بَعْضُهُمْ مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا نَرَى أَنْ تُقْدِمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ فَقَالَ عُمَرُ ارْتَفِعُوا عَنِّي ثُمَّ قَالَ ادْعُ لِي الْأَنْصَارَ فَدَعَوْهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ فَسَلَكُوا سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ وَاخْتَلَفُوا كَاخْتِلَافِهِمْ فَقَالَ ارْتَفِعُوا عَنِّي ثُمَّ قَالَ ادْعُ لِي مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ مَشْيَخَةِ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ فَدَعَوْهُمْ فَلَمْ يَخْتَلِفْ عَلَيْهِ مِنْهُمْ رَجُلَانِ فَقَالُوا نَرَى أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ وَلَا تُقْدِمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ فَنَادَى عُمَرُ فِي النَّاسِ إِنِّي مُصَبِّحٌ عَلَى ظَهْرٍ فَأَصْبِحُوا عَلَيْهِ فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ أَفِرَارًا مِنْ قَدَرِ اللَّهِ فَقَالَ عُمَرُ لَوْ غَيْرُكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ نَعَمْ نَفِرُّ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ إِلَى قَدَرِ اللَّهِ أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ إِبِلٌ فَهَبَطَتْ وَادِيًا لَهُ عُدْوَتَانِ إِحْدَاهُمَا مُخْصِبَةٌ وَالْأُخْرَى جَدْبَةٌ أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الْمُخْصِبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ وَإِنْ رَعَيْتَ الْجَدْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَكَانَ غَائِبًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ فَقَالَ إِنَّ عِنْدِي مِنْ هَذَا عِلْمًا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا سَمِعْتُمْ

(الوباء) مهموز وقصره أفصح من مده (ادع لى المهاجرين الاولين) هم من صلى القبلتين (من مهاجرة الفتح) قيل هم الذين أسلموا قبل الفتح اذ لا هجرة بعده وقيل هم مسلمة الفتح الذين هاجروا بعده قال القاضى عياض وهذا أظهر لانهم الذين ينطلق عليهم مشيخة قريش (انى مصبح) بسكون الصاد (على ظهر) أى مسافرا را كبا على ظهر الراحلة راجعا الى وطنى (لو غيرك قالها) قال النووى جواب لو محذوف وفى تقديره وجهان أحدهما لادبته لاعتراضه على فى مسئلة اجتهادية وافقنى عليها أكثر الناس والثانى لم أتعجب منه وانما أتعجب من قولك أنت مع ماأنت عليه من العلم والفضل (عدوتان) تثنية عدوة بضم العين وكسرها وهى جانب الوادى (جدبة) بفتح الجيم وسكون الدال وكسرها وكذا الخصبة (اذا سمعتم

بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ قَالَ فَحَمِدَ اللَّهَ عُمَرُ ثُمَّ انْصَرَفَ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ وَعَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَسْأَلُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الطَّاعُونِ فَقَالَ أُسَامَةُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطَّاعُونُ رِجْزٌ أُرْسِلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَوْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِ وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ فَلَمَّا جَاءَ سَرْغَ بَلَغَهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ فَأَخْبَرَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ فَرَجَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنْ سَرْغَ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ إِنَّمَا رَجَعَ بِالنَّاسِ مَنْ سَرْغَ عَنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وحدثني عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ بَلَغَنِي أَنَّ عُمَرَ

به بأرض فلاتقدموا عليه . واذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه) قال العلماء هو قريب المعنى من قوله صلى الله عليه وسلم * لاتمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية فاذا لقيتموهم فاصبروا * وقال بعضهم النهي عن الفرار من الطاعون تعبدى لا يعقل معناه لان الفرار من المهالك مأمور به وقد نهى عن هذا فهو لسر فيه لانعلم حقيقته (عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه أنه سمعه يسأل أسامة بن زيد) قال ابن عبد البر لاوجه لذكر أبيه لان الحديث انما هو لعامر عن أسامة سمعه منه ولذا لم يقله ابن بكير ومعن وجماعة من الرواة (لايخرجكم الا فرارا منه) قال ابن عبد البر هكذا فى الموطأ فى حديث أبي النضر وقد جعله جماعة لحنا وغلطا لانه استثناء من نفي فحقه الرفع وخرج على أنه نصب على الحال لاالاستثناء (الطاعون رجز) أى عذاب قال النووي وكونه عذابا مختص بمن كان قبلنا وأما هذه الامة فهو لها رحمة وشهادة كما بين فى الاحاديث الصحيحة

ٱبْنَ ٱلْخَطَّابِ قَالَ لَبَيْتٌ بِرُكْبَةَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ عَشَرَةِ أَبْيَاتٍ بِٱلشَّامِ قَالَ مَالِكٌ يُرِيدُ لِطُولِ ٱلْأَعْمَارِ وَٱلْبَقَاءِ وَلِشِدَّةِ ٱلْوَبَاءِ بِٱلشَّامِ *

﴿ ٱلنَّهْيُ عَنِ ٱلْقَوْلِ بِٱلْقَدَرِ ﴾ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي ٱلزِّنَادِ عَنِ ٱلْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قَالَ تَحَاجَّ آدَمُ وَمُوسَى فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى قَالَ لَهُ مُوسَى أَنْتَ آدَمُ ٱلَّذِي أَغْوَيْتَ ٱلنَّاسَ وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ ٱلْجَنَّةِ. فَقَالَ لَهُ آدَمُ أَنْتَ مُوسَى ٱلَّذِي أَعْطَاهُ ٱللَّهُ عِلْمَ كُلِّ شَيْءٍ وَٱصْطَفَاهُ عَلَى ٱلنَّاسِ بِرِسَالَتِهِ قَالَ نَعَمْ قَالَ أَفَتَلُومُنِي عَلَى أَمْرٍ قَدْ قُدِّرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ وحدثني يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ عَنْ عَبْدِ ٱلْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ ٱلرَّحْمٰنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ ٱلْخَطَّابِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ ٱلْجُهَنِيِّ أَنَّ عُمَرَ بْنَ ٱلْخَطَّابِ سُئِلَ عَنْ هٰذِهِ ٱلْآيَةِ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هٰذَا غَافِلِينَ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ ٱلْخَطَّابِ سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ يُسْأَلُ عَنْهَا فَقَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ إِنَّ ٱللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَلَقَ آدَمَ ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ بِيَمِينِهِ حَتَّى ٱسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً فَقَالَ خَلَقْتُ هٰؤُلَاءِ لِلْجَنَّةِ وَبِعَمَلِ أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ يَعْمَلُونَ ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ فَٱسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً فَقَالَ

(بركبة) قال الباجي هي أرض بني عامر وهي بين مكة والعراق (أنت آدم الذي أغويت الناس) قال الباجي أي عرضتهم للاغواء لما كنت سبب خروجهم من الجنة (أفتلومني على أمر قد قدر علي) قال ابن العربي ليس ماسبق من القضاء والقدر يرفع الملامة عن البشر ولكن معناه قدر على وثبت منه والعاصي التائب لايلام . وذكر الباجي مثله (مسح ظهره بيمينه) قال الباجي أجمع أهل السنة على أن يده صفة وليست بجوارح كجوارح المخلوقين لانه ليس كمثله شيء وهو السميع البصير وقال ابن العربي عبر بالمسح عن تعلق القدرة بظهر آدم . وكل معنى تتعلق به قدرة الخالق يعبر عنها بفعل المخلوق مالم يكن دناءة

خَلَقْتُ هٰؤُلَاءِ لِلنَّارِ وَبِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ يَعْمَلُونَ فَقَالَ رَجُلٌ يَارَسُولَ اللهِ فَفِيمَ الْعَمَلُ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ اللهَ إِذَا خَلَقَ الْعَبْدَ لِلْجَنَّةِ اسْتَعْمَلَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيُدْخِلُهُ رَبُّهُ الْجَنَّةَ وَإِذَا خَلَقَ الْعَبْدَ لِلنَّارِ اسْتَعْمَلَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ النَّارِ فَيُدْخِلُهُ رَبُّهُ النَّارَ **وحدثني** عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ تَرَكْتُ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا مَا تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا كِتَابَ اللهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ **وحدثني** يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ عَمْرِو ابْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ الْيَمَانِيِّ أَنَّهُ قَالَ أَدْرَكْتُ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَقُولُونَ كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ قَالَ طَاوُسٌ وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ حَتَّى الْعَجْزِ وَالْكَيْسِ أَوِ الْكَيْسِ وَالْعَجْزِ **وحدثني** مَالِكٌ عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ إِنَّ اللهَ هُوَ الْهَادِي وَالْفَاتِنُ **وحدثني** عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ كُنْتُ أَسِيرُ مَعَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَقَالَ مَارَأْيُكَ فِي هٰؤُلَاءِ الْقَدَرِيَّةِ فَقُلْتُ رَأْيِي أَنْ تَسْتَتِيبَهُمْ فَإِنْ قَبِلُوا وَإِلَّا عَرَضْتَهُمْ عَلَى السَّيْفِ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَذٰلِكَ رَأْيِي قَالَ مَالِكٌ وَذٰلِكَ رَأْيِي ☆

﴿ جَامِعُ مَاجَاءَ فِي أَهْلِ الْقَدَرِ ﴾ **وحدثني** عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَاتَسْأَلِ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ

(مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تركت فيكم أمرين الحديث) وصله ابن عبد البر من حديث كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده (حتى العجز والكيس) قال الباجي لعله أراد العجز عن الطاعة والكيس فيها ويحتمل أن يريد به فى أمر الدين والدنيا

أُخْتِهَا لِتَسْتَفْرِغَ صَفْحَتَهَا وَلْتَنْكِحَ فَإِنَّمَا لَهَا مَا قُدِّرَ لَهَا وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ قَالَ قَالَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَى اللَّهُ وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعَ اللَّهُ وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْهُ الْجَدُّ مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ ثُمَّ قَالَ مُعَاوِيَةُ سَمِعْتُ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى هَذِهِ الْأَعْوَادِ وحدثني يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّهُ كَانَ يُقَالُ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ كَمَا يَنْبَغِي الَّذِي لَا يَعْجَلُ شَيْءٌ أَنَاهُ وَقَدَّرَهُ حَسْبِيَ اللَّهُ وَكَفَى سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ دَعَا لَيْسَ وَرَاءَ اللَّهِ مَرْمَى وحدثني عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّهُ كَانَ يُقَالُ إِنَّ أَحَدًا لَنْ يَمُوتَ حَتَّى يَسْتَكْمِلَ رِزْقَهُ فَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ *

﴿ مَا جَاءَ فِي حُسْنِ الْخُلُقِ ﴾ وحدثني عَنْ مَالِكٍ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ قَالَ آخِرُ مَا أَوْصَانِي بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ وَضَعْتُ رِجْلِي فِي الْغَرْزِ أَنْ قَالَ

(لتستفرغ صحفتها) أى لتنفرد بنفقة الزوج (ولا ينفع ذا الجد منه الجد) أي لا ينفع صاحب الغنى عنده غناه انما تنفعه طاعته (مالك أنه بلغه أنه كان يقال الحمد لله الخ) قال الباجى يقتضي أنه من قول أئمة الشرع لان مالكا أدخله فى كتابه المعتقد صحته (الذي خلق كل شيء كما ينبغي) قال الباجى يريد أنه أحسنه وأتى به على أفضل ما يكون عليه (الذى لا يعجل شيء أناه وقدره) أى لا يسبق وقته الذى وقت له (ليس وراء الله مرمى) أى غاية يرمي اليها أى يقصد بدعاء أو أمل أو رجاء تشبيها بغاية السهام (مالك أنه بلغه أنه يقال ان أحدا لن يموت حتى يستكمل رزقه فأجملوا فى الطلب) قال ابن عبد البر ذكر الحلوانى قال حدثنا محمد بن عيسى حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن عتيق قال كان محمد بن سيرين اذا قال كان يقال لم يشك أنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن عبد البر . وكذلك كان مالك ان شاء الله قال وهذا الحديث روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه حسان من حديث جابر بن عبد الله وأبي حميد الساعدى . وعبد الله بن مسعود وأبي أمامة وغيرهم . وفي حديث جابر بعد قوله فاجملوا فى الطلب خذوا ماحل ودعوا ماحرم أخرجه ابن ماجه والحاكم وفي حديث أبي أمامة بعده . ولا يحملنكم استبطاء الرزق على أن تطلبوه بمعصية الله أخرجه ابن أبي الدنيا (مالك أن معاذ بن جبل قال آخر ما أوصاني به رسول الله صلى الله عليه وسلم حين وضعت رجلي في الغرزان قال

أَحْسِنْ خُلُقَكَ لِلنَّاسِ يَامُعَاذُ بْنَ جَبَلٍ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ مَاخُيِّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي أَمْرَيْنِ قَطُّ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا مَالَمْ يَكُنْ إِثْمًا فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِنَفْسِهِ إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللهِ

أحسن خلقك للناس) قال ابن عبد البر هكذا رواية يحيي وتابعه ابن القاسم والقعنبي ورواه ابن بكير عن مالك عن يحيي بن سعيد عن معاذ بن جبل وهو مع هذا منقطع جدا ولا يوجد مسندا من حديث معاذ ولا غيره بهذا اللفظ لكن ورد معناه فأخرج الترمذي من طريق سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن ميمون بن أبي شبيب عن معاذ ابن جبل قال قلت يا رسول الله علمني ما ينفعني قال اتق الله حيث كنت وأتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن وأخرج من طريق حماد عن ثابت عن أنس قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذ بن جبل الى اليمن فقال يامعاذ اتق الله وخالق الناس بخلق حسن وروى قاسم بن أصبغ من طريق مكحول عن جبير بن نفير عن مالك بن يخامر قال سمعت معاذ بن جبل يقول ان آخر كلمة فارقت عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يارسول الله أي العمل أفضل قال لايزال لسانك رطبا من ذكر الله والغرز بفتح الغين المعجمة وسكون الراء وزاى فى موضع الركاب من رحل البعير كالركاب للسرج قال الباجي وتحسين خلقه أن يظهر منه لمن يجالسه أو ورد عليه البشر والحلم والاشفاق والصبر على التعليم والتودد الى الصغير والكبير قال وقوله للناس وان كان لفظه عاما الا انه أراد بذلك من يستحق تحسين الخلق له فأما أهل الكفر والاصرار على الكبائر والتمادى على ظلم الناس فلا يؤمر بتحسين الخلق لهم بل يؤمر بأن يناظ عليهم (ماخير رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أمرين قط) قال الباجي يحتمل أن يكون المخير له هو الله فيما كلفه أمته من الاعمال أو الناس فعلى الاول يكون قوله مالم يكن اثما استثناء منقطعا (ومانتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه) قال الباجي روى ابن حبيب عن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعفو عمن شتمه (الا أن تنتهك حرمة الله) قال الباجي يريد أن يؤذي أذى فيه غضاضة على الدين فان فى ذلك انتهاكا لحرمة الله فينتقم لله بذلك اعظاما لحق الله وقال بعض العلماء انه لايجوز أن يؤذى النبي صلى الله عليه وسلم بفعل مباح ولا غيره وأما غيره من الناس فيجوز أن يؤذى بمباح وليس له المنع منه ولا يأثم فاعل المباح وان وصل بذلك أذى الى غيره ولذلك لم يأذن صلى الله عليه وسلم فى نكاح على ابنة أبي جهل لجعل حكم ابنته حكمه فى أنه لا يجوز أن يؤذى بمباح واحتج على ذلك بقوله ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله الى أن قال والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فشرط على المؤمنين أن يؤذوا بغير ما اكتسبوا وأطلق الاذى فى خاصة النبي صلى الله عليه وسلم من غير شرط انتهى

فَيَنْتَقِمُ لِلَّهِ بِهَا وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَالَا يَعْنِيهِ وحدثني عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ عَائِشَةُ وَأَنَا مَعَهُ فِي الْبَيْتِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ ثُمَّ أَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ عَائِشَةُ فَلَمْ أَنْشَبْ أَنْ سَمِعْتُ ضَحِكَ النَّبِيِّ ﷺ مَعَهُ فَلَمَّا خَرَجَ الرَّجُلُ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْتَ فِيهِ مَا قُلْتَ ثُمَّ لَمْ تَنْشَبْ أَنْ ضَحِكْتَ مَعَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ مَنِ اتَّقَاهُ النَّاسُ لِشَرِّهِ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ كَعْبِ الْأَحْبَارِ أَنَّهُ قَالَ إِذَا أَحْبَبْتُمْ أَنْ تَعْلَمُوا مَا لِلْعَبْدِ عِنْدَ رَبِّهِ فَانْظُرُوا مَاذَا يَتْبَعُهُ مِنْ حُسْنِ الثَّنَاءِ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ قَالَ بَلَغَنِي أَنَّ الْمَرْءَ لَيُدْرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَةَ

(عن ابن شهاب عن علي بن حسين بن أبي طالب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حسن اسلام المرء تركه مالا يعنيه) وصله الدارقطني من طريق خالد بن عبد الرحمن الخراساني عن مالك عن الزهري عن علي بن حسين عن أبيه ومن طريق موسى بن داود الضبي عن مالك كذلك قال ابن عبد البر وخالد وموسى لا بأس بهما وقال الباجي قال حمزة الكناني هذا الحديث ثلث الاسلام والثاني حديث الاعمال بالنيات والثالث حديث الحلال بين والحرام بين وقال ابن العربي هذا الحديث اشارة الى ترك الفضول لان المرء لا يقدر أن يستقل باللازم فكيف أن يتعداه الى الفاضل (مالك أنه بلغه عن عائشة أنها قالت استأذن رجل الحديث) وصله البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي من طريق سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر عن عروة عن عائشة وفي المنتقى للباجي عن ابن حبيب أن هذا الرجل هو عيينة بن حصن الفزاري (بئس ابن العشيرة) قال الباجي وصفه بذلك ليعلم حاله فيحذر وليس ذلك من باب الغيبة (فانظروا ماذا يتبعه من حسن الثناء) قال الباجي يريد ما يجرى على ألسنة الناس من ذكره في حياته وبعد موته والمراد ما يذكره به أهل الدين والخير دون أهل الضلال والفسق لانه قد يكون للانسان العدو فيتبعه بالذكر القبيح (عن يحيى بن سعيد أنه قال بلغني أن المرء ليدرك بحسن خلقه درجة

الْقَائِمِ بِاللَّيْلِ الظَّامِئِ بِالْهَوَاجِرِ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرٍ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ قَالُوا بَلَى قَالَ إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ وَإِيَّاكُمْ وَالْبَغْضَةَ فَإِنَّهَا هِيَ الْحَالِقَةُ وحدثني عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ قَدْ بَلَغَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ حُسْنَ الْأَخْلَاقِ *

﴿ مَاجَاءَ فِي الْحَيَاءِ ﴾ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ صَفْوَانَ بْنِ

القائم بالليل الظامىء بالهواجر) قال ابن عبد البر هذا لا يجوز أن يكون رأيا ولا يكون مثله الا توقيفا ثم أسنده من طريق زهير عن يحيى بن سعيد عن القاسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم وأخرجه أبو داود من طريق يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو بن أبي عمرو عن المطلب عن عائشة مرفوعا به قال ابن العربي الخلق والخلق عبارتان عن جملة الانسان فالخلق عبارة عن صفته الظاهرة والخلق عبارة عن صفته الباطنة والاشارة بالخلق الى الايمان والكفر والعلم والجهل واللين والشدة والمسامحة والاستقصاء والسخاء والبخل وما أشبه ذلك وأبابها في المحمود والمذموم تدور على عشرين خصلة وقال الباجي المراد بذلك أنه يدرك درجة المتنفل بالصوم والصلاة بصبره على الاذى وكفه عن أذى غيره والمقارضة عليه ٧ مع سلامة صدره من الغل (عن يحيى بن سعيد أنه قال سمعت سعيد بن المسيب يقول ألا أخبركم بخير من كثير من الصلاة والصدقة الحديث) وصله اسحاق بن بشير الكاهلي عن مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم ووصله الدارقطني من طريق حفص بن غياث وابن عيينة كلاهما عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم ووصله البزار من طريق الاعمش عن عمر بن مرة عن سالم ابن أبي الجعد عن أم الدرداء عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم (اصلاح ذات البين) قال الباجي يريد صلاح الحال التي بين الناس وأنها خير من نوافل الصلاة وما ذكر معها (فانها هي الحالقة) زاد الدارقطني قال أبو الدرداء أما اني لا أقول حالقة الشعر ولكنها حالقة الدين قال الباجي أي انها لا تبقي شيئا من الحسنات حتى لا تذهب بها كما يذهب الحالق بالشعر من الرأس ويتركه عاريا (مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعثت لاتمم حسن الاخلاق) وصله قاسم بن أصبغ والحاكم من طريق عبد العزيز الدراوردي عن ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة قال ابن عبد البر وهو حديث مدني صحيح قال ويدخل فيه الصلاح والخير كله والدين والفضل والمروءة والاحسان والعدل فبذلك بعث ليتمه صلى الله عليه وسلم وقال الباجي كانت العرب أحسن الناس أخلاقا بما بقي عندهم من شريعة ابراهيم وكانوا ضلوا بالكفر عن كثير منها فبعث صلى الله عليه وسلم ليتمم محاسن الاخلاق ببيان ماضلوا عنه وبما خص به في شريعته (عن سلمة بن صفوان

سَلَمَةَ الزُّرَقِي عَنْ زَيْدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ رُكَانَةَ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِكُلِّ دِينٍ خُلُقٌ وَخُلُقُ الْإِسْلَامِ الْحَيَاءُ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ وَهُوَ يَعِظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ دَعْهُ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ *

﴿ مَاجَاءَ فِي الْغَضَبِ ﴾ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ يَارَسُولَ اللهِ عَلِّمْنِي كَلِمَاتٍ أَعِيشُ بِهِنَّ وَلَا تُكْثِرْ عَلَيَّ فَأَنْسَى فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَا تَغْضَبْ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي

الزرقي عن زيد بن طلحة بن ركانة يرفعه) قال ابن عبد البر هكذا قال يحيى بن يحيى زيد بن طلحة وقال ابن بكير والقعنبي وابن القاسم وغيرهم يزيد بن طلحة وهو الصواب قال وأكثر الرواة رووه هكذا مرسلا ورواه وكيع عن مالك عن سلمة عن يزيد بن طلحة عن أبيه ولم يقل عن أبيه الا وكيع وقد أنكر عليه يحيى بن معين وقال ليس فيه عن أبيه هو مرسل وقد ورد هذا الحديث أيضا من حديث أنس ومعاذ بن جبل (لكل دين خلق) قال الباجي يريد سجية شرعت فيه وحض أهل ذلك الدين عليها (وخلق الاسلام الحياء) قال الباجي أي فيما شرع فيه الحياء خلاف مالم يشرع فيه كتعلم العلم والامر بالمعروف والنهى عن المنكر والحكم بالحق والقيام به وأداء الشهادات على وجهها (وهو يعظ أخاه فى الحياء) قال الباجي أي يلومه على كثرته وأنه أضر به ومنعه من بلوغ حاجته (فان الحياء من الايمان) قال الباجي أي من شرائعه وقال ابن العربي قال علماؤنا انما صار من الايمان المكتسب وهو جبلة لما يفيد من الكف عما لايحسن فعبر عنه بفائدته على أحد قسمى الجائز (عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أن رجلا الحديث) وصله مطرف عن مالك عن الزهرى عن حميد عن أبى هريرة ورواه ابن عيينة عن ابن شهاب عن حميد عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ورواه اسحاق بن بشر الكاهلى عن مالك عن الزهرى عن حميد عن أبيه قال ابن عبد البر وهو خطأ والرجل المذكور جارية بن قدامة التميمى عم الاحنف بن قيس وقد ورد هذا الحديث من حديثه أيضا ومن حديث أبى سعيد الخدرى (لا تغضب) قال ابن العربى قال علماؤنا انما نهاه عما علم انه هواه لان المرء اذا ترك مايشتهي كان أجدر أن يترك مالا يشتهى وخصوصا الغضب فان ملك نفسه عنده كان شديدا سديدا واذا ملكها عند الغضب كان أحرى

هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ ٭

﴿ مَا جَاءَ فِي الْهِجْرَةِ ﴾ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هٰذَا وَيُعْرِضُ هٰذَا وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسٍ

أن يملكها عن الكبر والحسد واخواتها وقال ابن عبد البر هذا من الكلام القليل الالفاظ الجامع للمعانى الكثيرة والفوائد الجليلة ومن كظم غيظه ورد غضبه أخزى شيطانه وسلمت له مروءته ودينه وقال الباجى جمع له صلى الله عليه وسلم الخير فى لفظ واحد لان الغضب يفسد كثيرا من الدين والدنيا لما يصدر عنه من قول وفعل قال ومعنى لاتغضب لا تمضى مايحملك غضبك عليه وكف عنه وأما نفس الغضب فلا يملك الانسان دفعه وانما يدفع مايدعوه اليه قال وانما اراد صلى الله عليه وسلم منعه من الغضب فى معانى دنياه ومعاملته واما فيما يعود الى القيام بالحق فالغضب فيه قد يكون واجبا كالغضب على اهل الباطل والانكار عليهم بما يجوز وقد يكون مندوبا وهو الغضب على المخطى كما غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم لما سأله رجل عن ضالة الابل ولما شكى اليه معاذ انه يطول فى الصلاة (ليس الشديد بالصرعة) بضم الصاد وفتح الراء وهو الذى يصرع الناس ويكثر ذلك منه قال الباجى ولم يرد نفى الشدة عنه فانه يعلم بالضرورة شدته وانما أراد أنه ليس بالنهاية فى الشدة وأشد منه الذى يملك نفسه عند الغضب أو أراد أنها شدة ليس لها كبير منفعة وانما الشدة التى ينتفع بها شدة الذى يملك نفسه عند الغضب كقولهم لاكريم الا يوسف لم يرد به نفى الكرم عن غيره وانما أريد به اثبات مزية له فى الكرم وكذا لاسيف الا ذوالفقار ولاشجاع الاعلى (لايحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال) قال ابن عبد البر هذا العموم مخصوص بحديث كعب بن مالك ورفيقيه حيث أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحابه بهجرهم قال وأجمع العلماء على أنهم من خاف من مكالمة أحد وصلته ما يفسد عليه دينه أو يدخل عليه مضرة فى دنياه أنه يجوز له مجانبته وبعده وربما صرم جميل خير من مخالطة مؤذية وقال النووى فى شرح مسلم وردت الاحاديث بهجران أهل البدع والفسوق ومنابذى السنة وانه يجوز هجرانه دائما والنهى عن الهجران فوق ثلاثة أيام انما هو فيمن هجر لحظ نفسه ومعايش الدنيا وأما أهل البدع ونحوهم فهجرانهم دائم انتهى وما زالت الصحابة والتابعون فمن بعدهم يهجرون من خالف السنة أومن دخل عليهم من كلامه مفسدة وقد ألفت فى ذلك كتابا سميته الزجر بالهجر فيه فوائد (وخيرهما) أي أكثرهما ثوابا (الذى يبدأ بالسلام) قال الباجي وغيره فيه أن السلام يقطع الهجرة

ابْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ قَالَ مَالِكٌ لَا أَحْسِبُ التَّدَابُرَ إِلَّا الْإِعْرَاضَ عَنْ أَخِيكَ الْمُسْلِمِ فَتُدْبِرَ عَنْهُ بِوَجْهِكَ. وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَنَافَسُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ عَبْدِ اللَّهِ الْخُرَاسَانِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَصَافَحُوا يَذْهَبِ الْغِلُّ وَتَهَادَوْا تَحَابُّوا وَتَذْهَبِ الشَّحْنَاءُ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ

(ولا تدابروا) أى لاتعرض بوجهك عن أخيك وتوله دبرك استثقالا له وبغضا بل أقبل عليه وابسط له وجهك ما استطعت (وكونوا عباد الله اخوانا) أي متواخين متوادين (ولا يحل لمسلم أن يهاجر) قال ابن عبد البر كذا قال يحيي يهاجر وسائر الرواة للموطأ يقولون يهجر (فوق ثلاث) قال ابن العربى انما جوز فى الثلاث لان المرء فى ابتداء الغضب مغلوب فرخص له فى ذلك حتى يسكن غضبه (اياكم والظن) أى ظن السوء بالمسلم قال الباجى ويحتمل أن يريد الحكم فى دين الله بمجرد الظن دون اعمال نظر ولا استدلال بدليل (ولا تحسسوا ولا تجسسو) الاولى بالحاء المهملة والثانية بالجيم قال ابن عبد البر وهما لفظتان معناهما واحد وهو البحث والتطلب لمعايب الناس ومساويهم اذا غابت واستترت لم يحل أن يسأل عنها ولا يكشف عن خبرها وأصل هذه اللفظة فى اللغة من قولك حس الثوب أى أدركه بحسه وجسه من الحس والجس وقال ابن العربى التجسس يعني بالجيم تطلب الاخبار على الناس فى الجملة وذلك لايجوز الا للامام الذي رتب لمصالحهم وألقى اليه زمام حفظهم فأما عرض الناس فلا يجوز لهم ذلك الا لغرض من مصاهرة أو جوار أو رفاقية فى السفر أو معاملة وما أشبه ذلك من أسباب الامتزاج وأما التجسس فهو طلب الخبر الغائب للشخص وذلك لايجوز لاللامام ولا لسواه (ولا تنافسوا) قال ابن عبد البر المراد به التنافس فى الدنيا ومعناه طلب الظهور فيها على الناس والتكبر عليهم ومنافستهم فى رياستهم والبغى عليهم وحسدهم على ما آتاهم الله منها وأما التنافس والحسد على الخير وطرق البر فليس من هذا فى شيء وقال ابن العربى التنافس هو التحاسد فى الجملة الا أنه يتميز عنه بأنه سببه (عن عطاء بن عبد الله الخراسانى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصافحوا يذهب الغل وتهادوا تحابوا وتذهب الشحناء) فى المصافحة أحاديث موصولة بغير هذا اللفظ وأما تهادوا تحابوا فورد موصولا من حديث أبى

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ مُسْلِمٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ فَيُقَالُ أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ تُعْرَضُ أَعْمَالُ النَّاسِ كُلَّ جُمُعَةٍ مَرَّتَيْنِ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ إِلَّا عَبْدًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ فَيُقَالُ اتْرُكُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَفِيئَا أَوْ أَرْكُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَفِيئَا ۞

﴿ مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الثِّيَابِ لِلْجَمَالِ بِهَا ﴾ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَنِي أَنْمَارٍ قَالَ جَابِرٌ فَبَيْنَا أَنَا نَازِلٌ تَحْتَ شَجَرَةٍ إِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلُمَّ إِلَى الظِّلِّ قَالَ فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُمْتُ إِلَى غَرَارَةٍ لَنَا فَالْتَمَسْتُ فِيهَا شَيْئًا فَوَجَدْتُ فِيهَا جِرْوَ قِثَّاءٍ فَكَسَرْتُهُ ثُمَّ قَرَّبْتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ مِنْ أَيْنَ لَكُمْ هَذَا قَالَ فَقُلْتُ خَرَجْنَا بِهِ

هريرة أخرجه البخاري في الادب وللترمذي من حديثه تهادوا فان الهدية تذهب وحر الصدر وللبيهقي في شعب الايمان من حديث أنس تهادوا فان الهدية تذهب بالسخيمة قال يونس بن يزيد هي الغل وأسند ابن عبد البر من حديث أم سلمة مثله والشحناء بالمد العداوة (تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين والخميس) قال الباجي هو كناية عن مغفرة الذنوب العظيمة وكتب الدرجات الرفيعة (أنظروا هذين) أي أخروا الغفران لهما (عن مسلم بن أبي مريم عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أنه قال تعرض أعمال الناس الحديث) قال ابن عبد البر هكذا وقفه يحيى وجمهور الرواة ومثله لا يقال بالرأي فهو توقيف بلا شك وقد رواه ابن وهب عن مالك وهو أجل أصحابه فصرح برفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم (أتركوا هذين حتى يفيئا) أي يرجعا الى الصلح (أو اركوا) بسكون الراء شك من الراوي ومعناه أخروا يقال أركيت الشيء أخرته (جرو وقثاء) قال الباجي هي الصحيحة وقيل المستطيلة وقيل الصغيرة وقال أبو عبيد الجرو صغير القثاء والرمان

يَارَسُولَ ٱللهِ مِنَ ٱلْمَدِينَةِ قَالَ جَابِرٌ وَعِنْدَنَا صَاحِبٌ لَنَا نُجَهِّزُهُ يَذْهَبُ يَرْعَى قَالَ فَجَهَّزْتُهُ ثُمَّ أَدْبَرَ يَذْهَبُ فِي ٱلظُّهْرِ وَعَلَيْهِ بُرْدَانِ لَهُ قَدْ خَلَقَا قَالَ فَنَظَرَ رَسُولُ ٱللهِ ﷺ إِلَيْهِ فَقَالَ أَمَالَهُ ثَوْبَانِ غَيْرُ هَذَيْنِ فَقُلْتُ بَلَى يَارَسُولَ ٱللهِ لَهُ ثَوْبَانِ فِي ٱلْعَيْبَةِ كَسَوْتُهُ إِيَّاهُمَا قَالَ فَادْعُهُ فَمُرْهُ فَلْيَلْبَسْهُمَا قَالَ فَدَعَوْتُهُ فَلَبِسَهُمَا ثُمَّ وَلَّى يَذْهَبُ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ ﷺ مَالَهُ ضَرَبَ ٱللهُ عُنُقَهُ أَلَيْسَ هٰذَا خَيْرًا لَهُ قَالَ فَسَمِعَهُ ٱلرَّجُلُ فَقَالَ يَارَسُولَ ٱللهِ فِي سَبِيلِ ٱللهِ فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ ﷺ فِي سَبِيلِ ٱللهِ قَالَ فَقُتِلَ ٱلرَّجُلُ فِي سَبِيلِ ٱللهِ **وحدثني** عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ عَنِ ٱبْنِ سِيرِينَ قَالَ قَالَ عُمَرُ بْنُ ٱلْخَطَّابِ إِذَا أَوْسَعَ ٱللهُ عَلَيْكُمْ فَأَوْسِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ جَمَعَ رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابَهُ **وحدثني** عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ ٱلْخَطَّابِ قَالَ إِنِّي لَأُحِبُّ أَنْ أَنْظُرَ إِلَى ٱلْقَارِئِ أَبْيَضَ ٱلثِّيَابِ ۞

﴿ مَاجَاءَ فِي لُبْسِ ٱلثِّيَابِ ٱلْمُصَبَّغَةِ وَٱلذَّهَبِ ﴾ **وحدثني** عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ ٱللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَلْبَسُ ٱلثَّوْبَ ٱلْمَصْبُوغَ بِٱلْمَشْقِ وَٱلثَّوْبَ ٱلْمَصْبُوغَ بِالزَّعْفَرَانِ قَالَ يَحْيَى وَسَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ وَأَنَا أَكْرَهُ أَنْ يَلْبَسَ ٱلْغِلْمَانُ شَيْئًا مِنَ ٱلذَّهَبِ لِأَنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ ﷺ نَهَى عَنْ تَخَتُّمِ ٱلذَّهَبِ فَأَنَا أَكْرَهُهُ لِلرِّجَالِ ٱلْكَبِيرِ مِنْهُمْ وَٱلصَّغِيرِ قَالَ يَحْيَى وَسَمِعْتُ مَالِكًا

(فى العيبة) بعين مهملة مفتوحة وتحتية ساكنة وموحدة وهي مستودع الثياب (ماله ضرب الله عنقه) قال الباجى هذه كلمة تقولها العرب عند انكار أمر ولا تريد بذلك الدعاء على من يقال له ذلك ولكن لما سمع الرجل ذلك وتيقن وقوع مايقوله صلى الله عليه وسلم سأل أن يكون فى سبيل الله فأجابه الى ذلك فوقع كما قال وهذا من عظيم الآيات (اني لأحب أن أنظر الى القارى أبيض الثياب) قال الباجى المراد بالقارى العالم استحسن لاهل العلم حسن الزي والتجمل فى أعين الناس (بالمشق) هي المغرة

يَقُولُ فِي ٱلْمَلَاحِفِ ٱلْمُعَصْفَرَةِ فِي ٱلْبُيُوتِ لِلرِّجَالِ وَفِي ٱلْأَفْنِيَةِ قَالَ لَا أَعْلَمُ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا حَرَامًا وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ ٱلثِّيَابِ أَحَبُّ إِلَيَّ ٭

﴿ مَاجَاءَ فِي لُبْسِ ٱلْخَزِّ ﴾ وحدثني مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا كَسَتْ عَبْدَ ٱللهِ بْنَ ٱلزُّبَيْرِ مِطْرَفَ خَزٍّ كَانَتْ عَائِشَةُ تَلْبَسُهُ ٭

﴿ مَايُكْرَهُ لِلنِّسَاءِ لُبْسُهُ مِنَ ٱلثِّيَابِ ﴾ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَلْقَمَةَ ٱبْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ عَنْ أُمِّهِ أَنَّهَا قَالَتْ دَخَلَتْ حَفْصَةُ بِنْتُ عَبْدِ ٱلرَّحْمٰنِ عَلَى عَائِشَةَ زَوْجِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ وَعَلَى حَفْصَةَ خِمَارٌ رَقِيقٌ فَشَقَّتْهُ عَائِشَةُ وَكَسَتْهَا خِمَارًا كَثِيفًا وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ نِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مَائِلَاتٌ مُمِيلَاتٌ لَا يَدْخُلْنَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا وَرِيحُهَا يُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى ٱبْنِ سَعِيدٍ عَنِ ٱبْنِ شِهَابٍ أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ ﷺ قَامَ مِنَ ٱللَّيْلِ فَنَظَرَ فِي أُفُقِ ٱلسَّمَاءِ فَقَالَ مَاذَا فُتِحَ ٱللَّيْلَةَ مِنَ ٱلْخَزَائِنِ وَمَاذَا وَقَعَ مِنَ ٱلْفِتَنِ كَمْ مِنْ كَاسِيَةٍ

(عن أبي هريرة أنه قال نساء كاسيات الحديث) قال ابن عبد البر كذا وقفه يحيي ورواه الموطأ الا عبد الله بن نافع فانه رواه عن مالك باسناده هذا مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم ومعلوم أن هذا لايمكن أن يكون من رأى أبي هريرة لان مثل هذا لايدرك بالرأي ومحال أن يقول أبو هريرة من رأيه لايدخل الجنة وقال الباجي قد اسنده جرير عن سهيل ابن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أخرجه مسلم (كاسيات عاريات) قال ابن عبد البر أراد اللواتي يلبسن من الثياب الشيء الخفيف الذي يصف ولايستر فهن كاسيات بالاسم عاريات في الحقيقة (مائلات عن الحق مميلات) لازواجهن عنه (عن يحيى ابن سعيد عن ابن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام من الليل الحديث) وصله البخاري من طريق معمر عن الزهري عن هند بنت الحرث عن أم سلمة به ومن طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن يحيى بن سعيد عن الزهري عن امرأة عن أم سلمة به (ماذا فتح الليلة من الخزائن) قال ابن عبد البر يريد من ارزاق العباد بما فتحه الله على هذه الامة من ديار الكفر والاتساع في المال وقال الباجي يحتمل أن يريد أنه فتح من خزائنها في تلك الليلة

فِي ٱلدُّنْيَا عَارِيَةٌ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ أَيْقِظُوا صَوَاحِبَ ٱلْحُجَرِ *

﴿ مَاجَاءَ فِي إِسْبَالِ ٱلرَّجُلِ ثَوْبَهُ ﴾ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ ٱبْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قَالَ ٱلَّذِي يَجُرُّ ثَوْبَهُ خُيَلَاءَ لَا يَنْظُرُ ٱللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي ٱلزِّنَادِ عَنِ ٱلْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قَالَ لَا يَنْظُرُ ٱللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ يَجُرُّ إِزَارَهُ بَطَرًا وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ وَعَبْدِ ٱللَّهِ ٱبْنِ دِينَارٍ وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ كُلُّهُمْ يُخْبِرُهُ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قَالَ لَا يَنْظُرُ ٱللَّهُ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ يَجُرُّ ثَوْبَهُ خُيَلَاءَ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنِ ٱلْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ ٱلرَّحْمٰنِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيَّ عَنِ ٱلْإِزَارِ فَقَالَ أَنَا أُخْبِرُكَ بِعِلْمٍ سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ يَقُولُ أُزْرَةُ ٱلْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ ٱلْكَعْبَيْنِ مَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فَفِي ٱلنَّارِ مَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فَفِي ٱلنَّارِ لَا يَنْظُرُ ٱللَّهُ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَرًا *

ماقدرالله ان لاينزل الى الارض شيئا منها الا بعد فتح تلك الخزائن ويحتمل أنه فتح من خزائن الفتن فوقع بعض ما كان فيها بمعنى أنه قد وجد الى موضع لم يصل اليه قبل ذلك قال والفتن فى هذا يحتمل أن يريد به مايفتن من زهرة الدنيا ويحتمل أن يريد به الفتن التى حدثت من سفك الدماء وفساد أحوال المسلمين (عارية يوم القيامة) أى فى الحشر اذا كسى أهل الصلاح قال ابن عبد البر ويحتمل أن يريد عارية من الحسنات (أيقظوا صواحب الحجر) جمع حجرة وهي البيوت أراد ازواجه أن يوقظن للصلاة فى تلك الليلة رجاء بركتها ولئلا يكن من الغافلين فيها (خيلاء) أي كبرا (لاينظرالله اليه) أي لايرحمه (بطرا) بفتح الطاء أى تكبرا وطغيانا (أزرة المسلم) قال فى النهاية بالكسر الحالة وهيئة الايتزار (ما أسفل من ذلك) ماموصولة وأسفل بالنصب خبر كان محذوفة والجملة صلة ويجوز كون ما شرطية وأسفل فعل ماض (ففى النار) أي محله من الرجل وذلك خاص بمن قصد به الخيلاء

﴿ مَاجَاءَ فِي إِسْبَالِ الْمَرْأَةِ ثَوْبَهَا ﴾ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ ابْنِ نَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ نَافِعٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ حِينَ ذُكِرَ الْإِزَارُ فَالْمَرْأَةُ يَارَسُولَ اللهِ قَالَ تُرْخِيهِ شِبْرًا قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ إِذًا يَنْكَشِفُ عَنْهَا قَالَ فَذِرَاعًا لَا تَزِيدُ عَلَيْهِ ۞

﴿ مَاجَاءَ فِي الِانْتِعَالِ ﴾ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَا يَمْشِيَنَّ أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ لِيُنْعِلْهُمَا جَمِيعًا أَوْ لِيُحْفِهِمَا جَمِيعًا وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ وَإِذَا نَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشِّمَالِ وَلْتَكُنِ الْيُمْنَى أَوَّلَهُمَا تُنْعَلُ وَآخِرَهُمَا تُنْزَعُ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ كَعْبِ الْأَحْبَارِ أَنَّ رَجُلًا نَزَعَ نَعْلَيْهِ فَقَالَ لِمَ خَلَعْتَ نَعْلَيْكَ لَعَلَّكَ تَأَوَّلْتَ هَذِهِ الْآيَةَ فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ إِنَّكَ بِالْوَادِي الْمُقَدَّسِ طُوًى قَالَ ثُمَّ قَالَ كَعْبٌ لِلرَّجُلِ أَتَدْرِي مَا كَانَتْ نَعْلَا مُوسَى قَالَ مَالِكٌ لَا أَدْرِي مَا أَجَابَهُ الرَّجُلُ فَقَالَ كَعْبٌ كَانَتَا مِنْ جِلْدِ حِمَارٍ مَيِّتٍ ۞

﴿ مَاجَاءَ فِي لُبْسِ الثِّيَابِ ﴾ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ

(لا يمشين أحدكم فى نعل واحد) قال الباجي لما فى ذلك من المثلة والمفارقة للوقار ومشابهة زى الشيطان كالاكل بالشمال (لينعلهما) بفتح أوله وضمه من نعل وأنعل قال ابن عبد البر والضمير للقدمين وان لم يتقدم لهما ذكر ولو أراد النعلين لقال لينتعلهما أو ليحتف منهما (اذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمين واذا نزع فليبدأ بالشمال) قال الباجي التيامن مشروع فى ابتداء الاعمال والتياسر مشروع فى تركها (ولتكن اليمنى أولهما تنعل وآخرهما تنزع) بنصب الظرفين على الخبر والفعلان بالفوقية والتحتية

الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لِبْسَتَيْنِ وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ عَنِ الْمُلَامَسَةِ وَعَنِ الْمُنَابَذَةِ وَعَنْ أَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ وَعَنْ أَنْ يَشْتَمِلَ الرَّجُلُ بِالثَّوْبِ الْوَاحِدِ عَلَى أَحَدِ شِقَّيْهِ **وحدثني** عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى حُلَّةَ سِيَرَاءَ تُبَاعُ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ يَارَسُولَ اللَّهِ لَوِ اشْتَرَيْتَ هٰذِهِ الْحُلَّةَ فَلَبِسْتَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلِلْوَفْدِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّمَا يَلْبَسُ هٰذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ ثُمَّ جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا حُلَلٌ فَأَعْطَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مِنْهَا حُلَّةً فَقَالَ عُمَرُ يَارَسُولَ اللَّهِ أَكْسُوتَنِيهَا وَقَدْ قُلْتَ فِي حُلَّةِ عُطَارِدَ مَاقُلْتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا فَكَسَاهَا عُمَرُ أَخًا لَهُ مُشْرِكًا بِمَكَّةَ **وحدثني** عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحٰقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ قَالَ قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَهُوَ يَوْمَئِذٍ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ وَقَدْ رَقَعَ بَيْنَ كَتِفَيْهِ بِرِقَاعٍ ثَلَاثٍ لَبَّدَ بَعْضَهَا فَوْقَ بَعْضٍ *

﴿ مَاجَاءَ فِي صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ ﴾ **وحدثني** عَنْ مَالِكٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(عن لبستين وعن بيعتين عن الملامسة وعن المنابذة وعن أن يحتبي الرجل) لف ونشر غير مرتب (في ثوب واحد ليس على فرجه منه شيء) لما فيه من الافضاء به الى السماء (وعن أن يشتمل الرجل بالثوب الواحد على أحد شقيه) هي الصماء لان يده حينئذ تصير داخل ثوبه فان أصابه شيء يريد الاحتراس منه والاتقاء بيديه تعذر عليه وان أخرجها من تحت الثوب انكشفت عورته (حلة سيراء) بالاضافة وتركها على الصفة والحلة ثوبان رداء وازار وسيراء بكسر السين وفتح التحتية وراء ممدودة قيل الحرير الصافي وقيل نوع من البرود يخالطه حرير كالخيوط (لاخلاق له) أي لانصيب له (أخاله مشركا) قال الباجي قيل كان أخاه لامه

لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ وَلَا بِالْقَصِيرِ وَلَا بِالْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ وَلَا بِالْآدَمِ وَلَا بِالْجَعْدِ الْقَطَطِ وَلَا بِالسَّبْطِ بَعَثَهُ اللهُ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ وَتَوَفَّاهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى رَأْسِ سِتِّينَ سَنَةً وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عِشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ ﷺ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ ۞

﴿ مَاجَاءَ فِي صِفَةِ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالدَّجَّالِ ﴾

وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ أَرَانِي اللَّيْلَةَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ فَرَأَيْتُ رَجُلًا آدَمَ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَاءٍ مِنْ أُدْمِ الرِّجَالِ لَهُ لِمَّةٌ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَاءٍ مِنَ اللِّمَمِ قَدْ رَجَّلَهَا فَهِيَ تَقْطُرُ مَاءً مُتَّكِئًا عَلَى رَجُلَيْنِ أَوْ عَلَى عَوَاتِقِ رَجُلَيْنِ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا قِيلَ هَذَا الْمَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ ثُمَّ إِذَا أَنَا بِرَجُلٍ جَعْدٍ قَطَطٍ أَعْوَرِ الْعَيْنِ الْيُمْنَى كَأَنَّهَا عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا فَقِيلَ لِي هَذَا الْمَسِيحُ الدَّجَّالُ ۞

﴿ مَاجَاءَ فِي السُّنَّةِ فِي الْفِطْرَةِ ﴾ **وحدثني** عَنْ مَالِكٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي

(ليس بالطويل البائن) هو الذى يضطرب من طوله (وليس بالابيض الامهق) هو الذى لايخالط بياضه حمرة (ولا بالآدم) هو فوق الاسمر يعلوه سواد قليل (ولا بالجعد القطط) هوالذى لشدة جعودته تعقد كشعور السودان (ولا بالسبط) هو المسترسل الذى ليس فيه تكسر (وأقام بمكة عشر سنين) هو قول طائفة من الصحابة والتابعين وذهب آخرون الى أنه أقام بمكة ثلاث عشرة سنة وتوفي وهو ابن ثلاث وستين قال البخارى وهذا أصح (وليس فى رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء) أى بل أقل ولابن سعد بسند صحيح عن أنس ما كان فى رأسه ولحيته الا سبع عشرة أو ثمان عشرة (أراني) بفتح الهمزة (الليلة عند الكعبة) قال الباجي يريد فى منامه (آدم) بالمد أي أسمر (لمة) بكسر اللام شعر الرأس اذا جاوز شحمة الاذنين ولم يجاوز المنكبين فان جاوز فجمة (قططا) بفتح القاف والطاء الاولى شديد جعودة الشعر (طافية) بالياء بلا همز أى بارزة من طفا الشيء يطفو اذا علا على غيره (عن سعيد بن أبي

سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ تَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ وَقَصُّ الشَّارِبِ وَنَتْفُ الْإِبِطِ وَحَلْقُ الْعَانَةِ وَالْاِخْتِتَانُ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ قَالَ كَانَ إِبْرَاهِيمُ أَوَّلَ النَّاسِ ضَيَّفَ الضَّيْفَ وَأَوَّلَ النَّاسِ اخْتَتَنَ وَأَوَّلَ النَّاسِ قَصَّ الشَّارِبَ وَأَوَّلَ النَّاسِ رَأَى الشَّيْبَ فَقَالَ يَارَبِّ مَاهٰذَا فَقَالَ اللّٰهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَقَارٌ يَاإِبْرَاهِيمُ فَقَالَ يَارَبِّ زِدْنِي وَقَارًا قَالَ يَحْيَى وَسَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ يُؤْخَذُ مِنَ الشَّارِبِ حَتَّى يَبْدُوَ طَرَفُ الشَّفَةِ وَهُوَ الْإِطَارُ وَلَا يَحُزُّهُ فَيُمَثِّلُ بِنَفْسِهِ ۞

﴿ النَّهْيُ عَنِ الْأَكْلِ بِالشِّمَالِ ﴾ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ السَّلَمِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ بِشِمَالِهِ أَوْ يَمْشِيَ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ وَأَنْ يَشْتَمِلَ الصَّمَّاءَ وَأَنْ يَحْتَبِيَ فِي ثَوْبٍ

سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة قال خمس من الفطرة) قال ابن عبد البر هذا الحديث فى الموطأ موقوف عند جماعة الرواة الا أن بشر بن عمر رواه عن مالك بهذا السند فرفعه عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو محفوظ مسند صحيح رواه ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وأحسن ماقيل فى تفسير الفطرة أنها السنة القديمة التى اختارها الانبياء واتفقت عليها الشرائع فكأنها أمر جبلى فطروا عليها (عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه قال كان ابراهيم عليه السلام أول الناس ضيف الضيف الحديث) وصله ابن عدى والبيهقي فى شعب الايمان من حديث أبى هريرة مرفوعا (وأول الناس اختتن وأول الناس قص شاربه وأول الناس رأى الشيب) زاد ابن أبي شيبة عن سعيد وأول من قص أظافيره وأول من استحد وزاد وكيع عن أبى هريرة وأول من تسرول وأول من فرق وللديلمي عن أنس مرفوعا أنه أول من خضب بالحناء والكتم ولابن أبى شيبة عن سعيد بن ابراهيم عن أبيه أنه أول من خطب على المنبر ولابن عساكر عن جابر أنه أول من قاتل في سبيل الله وله عن حسان بن عطية أنه أول من رتب العسكر فى الحرب ميمنة وميسرة وقلبا ولابن أبى الدنيا فى كتاب الرمي عن ابن عباس أنه أول من عمل القسى وله فى كتاب الاخوان عن تميم الداري مرفوعا أنه أول من عانق ولابن سعيد عن الكلبي أنه أول من رد البريد وللديلمى عن نبط بن شريطة مرفوعا أنه أول من اتخذ الخبز الملبقس ولاحمد فى الزهد عن مطرف أنه أول من راغم (وأن يشتمل الصماء) بالمد قال فى النهاية هو أن يتجلل الرجل بثوبه ولا يرفع منه جانبا وانما قيل لها صماء لانه يسد على يديه

وَاحِدٍ كَاشِفًا عَنْ فَرْجِهِ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ ابْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ وَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ *

﴿ مَاجَاءَ فِي الْمَسَاكِينِ ﴾ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِهَذَا الطَّوَّافِ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ فَتَرُدُّهُ اللُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ قَالُوا فَمَا الْمِسْكِينُ يَارَسُولَ اللهِ قَالَ الَّذِي لَا يَجِدُ غِنًى يُغْنِيهِ وَلَا يَفْطِنُ النَّاسُ لَهُ فَيُتَصَدَّقُ عَلَيْهِ وَلَا يَقُومُ فَيَسْأَلُ النَّاسَ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنِ ابْنِ بُجَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ ثُمَّ الْحَارِثِيِّ عَنْ جَدَّتِهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ رُدُّوا الْمِسْكِينَ وَلَوْ بِظِلْفٍ مُحْرَقٍ *

﴿ مَاجَاءَ فِي مِعًى الْكَافِرِ ﴾ حدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْكُلُ الْمُسْلِمُ فِي مِعًى وَاحِدٍ وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ

ورجليه المنافذ كلها كالصخرة الصماء التي ليس فيها خرق ولا صدع والفقهاء يقولون هو أن يتغطى بثوب واحد ليس عليه غيره ثم يرفعه من أحد جانبيه فيضعه على منكبيه فتنكشف عورته (ليس المسكين بهذا الطواف) قال الباجي لم يرد نفي ذلك عنه وانما أراد أن غيره أشد حالا منه (قالوا فما المسكين) كذا ليحيى ولغيره فمن المسكين (عن ابن بجيد) بالموحدة والجيم مصغر اسمه عبد الرحمن (عن جدته) هي أم بجيد ويقال اسمها حواء (ولو بظلف) بكسر الظاء وهو للبقر والغنم كالحافر للفرس ولو هنا للتقليل لان ذلك أقل ما يمكن أن يعطي وقال (محرق) لانه مظنة الانتفاع بخلاف غيره فقد يلقيه آخذه (في معا) بكسر الميم مقصور واحد الامعاء وهي المصارين (في سبعة امعاء) هي عدة أمعاء الانسان ولا تأمن لها كما بين في التشريح

أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ضَافَهُ ضَيْفٌ كَافِرٌ فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِشَاةٍ فَحُلِبَتْ فَشَرِبَ حِلَابَهَا ثُمَّ أُخْرَى فَشَرِبَهُ ثُمَّ أُخْرَى فَشَرِبَهُ حَتَّى شَرِبَ حِلَابَ سَبْعِ شِيَاهٍ ثُمَّ إِنَّهُ أَصْبَحَ فَأَسْلَمَ فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِشَاةٍ فَحُلِبَتْ فَشَرِبَ حِلَابَهَا ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِأُخْرَى فَلَمْ يَسْتَتِمَّهَا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمُؤْمِنُ يَشْرَبُ فِي مِعًى وَاحِدٍ وَالْكَافِرُ يَشْرَبُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ

﴿ النَّهْيُ عَنِ الشُّرْبِ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ وَالنَّفْخِ فِي الشَّرَابِ ﴾

حدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ الَّذِي يَشْرَبُ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ إِنَّمَا يُجَرْجِرُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ **وحدثني** عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ حَبِيبٍ مَوْلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ أَبِي الْمُثَنَّى الْجُهَنِيِّ أَنَّهُ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ أَسَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ النَّفْخِ فِي الشَّرَابِ فَقَالَ لَهُ أَبُو سَعِيدٍ نَعَمْ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي لَا أَرْوَى مِنْ نَفَسٍ وَاحِدٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَبِنِ الْقَدَحَ عَنْ فِيكَ ثُمَّ تَنَفَّسْ فَقَالَ لَهُ أَرَى الْقَذَاةَ فِيهِ قَالَ فَأَهْرِقْهَا *

(ضافه ضيف) قيل هو ثمامة بن اثال الحنفي وقيل جهجاه الغفاري حكاها الباجي (انما يجرجر) بضم أوله وفتح الجيم وسكون الراء ثم جيم مكسورة وراء من الجرجرة وهي صوت وقوع الماء في الجوف ورواه بعض الفقهاء بفتح الجيم الثانية على البناء للمفعول ولا يعرف في الرواية (في بطنه نار جهنم) بالنصب على أنه مفعول والفاعل ضمير الشارب وبالرفع على أنه فاعل على أن النار هي التي تصوت في البطن أو على أنه خبر أن وما موصولة. قال الباجي سماه مجرجر للنار تسمية الشيء باسم ما يؤول اليه (عن أبي المثنى الجهني) قال ابن عبد البر لم أقف على اسمه (نهى عن النفخ في الشراب) قال الباجي لئلا يقع من ريقه فيه شيء فيقذره وقد بعث صلى الله عليه وسلم ليتمم مكارم الاخلاق (القذاة) عود أو شيء يقع فيه يتأذى به الشارب

﴿ مَاجَاءَ فِي شُرْبِ الرَّجُلِ وَهُوَ قَائِمٌ ﴾ حدثني عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَعَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَعُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ كَانُوا يَشْرَبُونَ قِيَامًا وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ وَسَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ كَانَا لَا يَرَيَانِ بِشُرْبِ الْإِنْسَانِ وَهُوَ قَائِمٌ بَأْسًا مَالِكٌ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْقَارِي أَنَّهُ قَالَ رَأَيْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَشْرَبُ قَائِمًا وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ يَشْرَبُ قَائِمًا ۞

﴿ السُّنَّةُ فِي الشُّرْبِ وَمُنَاوَلَتِهِ عَنِ الْيَمِينِ ﴾ حدثني عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُتِيَ بِلَبَنٍ قَدْ شِيبَ بِمَاءٍ مِنَ الْبِئْرِ وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ فَشَرِبَ ثُمَّ أَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ وَقَالَ الْأَيْمَنَ فَالْأَيْمَنَ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي حَازِمِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُتِيَ بِشَرَابٍ فَشَرِبَ مِنْهُ وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ وَعَنْ يَسَارِهِ الْأَشْيَاخُ فَقَالَ لِلْغُلَامِ أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ الْأَشْيَاخَ فَقَالَ الْغُلَامُ لَا وَاللهِ يَارَسُولَ اللهِ لَا أُوثِرُ بِنَصِيبِي مِنْكَ أَحَدًا قَالَ فَتَلَّهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي يَدِهِ ۞

﴿ جَامِعُ مَاجَاءَ فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ ﴾ حدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحٰقَ ابْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لِأُمِّ سُلَيْمٍ لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ضَعِيفًا أَعْرِفُ فِيهِ الْجُوعَ فَهَلْ عِنْدَكِ مِنْ شَيْءٍ فَقَالَتْ نَعَمْ فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصًا مِنْ شَعِيرٍ ثُمَّ أَخَذَتْ خِمَارًا لَهَا فَلَفَّتِ الْخُبْزَ بِبَعْضِهِ ثُمَّ دَسَّتْهُ تَحْتَ يَدِي وَرَدَّتْنِي بِبَعْضِهِ ثُمَّ أَرْسَلَتْنِي إِلَى رَسُولِ اللهِ

(شيب) أي خلط (الايمن فالايمن وعن يمينه غلام) هو عبد الله بن عباس (وعن يساره الاشياخ) سمي منهم خالد بن الوليد (فتله) أى دفعه

ﷺ قَالَ فَذَهَبْتُ بِهِ فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ النَّاسُ فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَرْسَلَكَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ فَقُلْتُ نَعَمْ قَالَ لِلطَّعَامِ فَقُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِمَنْ مَعَهُ قُومُوا قَالَ فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالنَّاسِ وَلَيْسَ عِنْدَنَا مِنَ الطَّعَامِ مَا نُطْعِمُهُمْ فَقَالَتِ اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَانْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَهُ حَتَّى دَخَلَا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ هَلُمِّي يَا أُمَّ سُلَيْمٍ مَا عِنْدَكِ فَأَتَتْ بِذَلِكَ الْخُبْزِ فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَفُتَّ وَعَصَرَتْ عَلَيْهِ أُمُّ سُلَيْمٍ عُكَّةً لَهَا فَأَدَمَتْهُ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَقُولَ ثُمَّ قَالَ ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ بِالدُّخُولِ فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا ثُمَّ قَالَ ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا ثُمَّ قَالَ ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا ثُمَّ قَالَ ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا ثُمَّ قَالَ ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ حَتَّى أَكَلَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَبِعُوا وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ رَجُلًا أَوْ ثَمَانُونَ رَجُلًا وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ طَعَامُ الْاِثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَنَّ رَسُولَ

(طعام الاثنين كافى الثلاثة) قيل معناه ان شبع الاقل يكفي قوت الاكثر وقيل المراد الحض على المكارمة والتقنع بالكفاية وقيل معناه ان الله يضع من بركته فيه التي وضع لنبيه فيزيد حتى يكفيهم قال ابن العربي وهذا اذا صحت نيتهم فيه وانطلقت ألسنتهم به فان قالوا لا يكفينا قيل لهم البلاء موكل بالمنطق

اللهِ ﷺ قَالَ أَغْلِقُوا الْبَابَ وَأَوْكُوا السِّقَاءَ وَأَكْفِئُوا الْإِنَاءَ أَوْ خَمِّرُوا الْإِنَاءَ وَأَطْفِئُوا الْمِصْبَاحَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ غَلَقًا وَلَا يَحُلُّ وِكَاءً وَلَا يَكْشِفُ إِنَاءً وَإِنَّ الْفُوَيْسِقَةَ تُضْرِمُ عَلَى النَّاسِ بَيْتَهُمْ **وحدثني** عَنْ مَالِكٍ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْكَعْبِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ وَضِيَافَتُهُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ فَمَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَثْوِيَ عِنْدَهُ حَتَّى يُحْرِجَهُ **وحدثني** عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ إِذِ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ فَوَجَدَ بِئْرًا فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ وَخَرَجَ فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ فَقَالَ الرَّجُلُ لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبَ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلُ الَّذِي بَلَغَ مِنِّي فَنَزَلَ الْبِئْرَ فَمَلَأَ خُفَّهُ ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ حَتَّى رَقِيَ ثُمَّ سَقَى الْكَلْبَ فَشَكَرَ اللهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ وَإِنَّ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ لَأَجْرًا فَقَالَ فِي كُلِّ ذِي كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ **وحدثني** عَنْ مَالِكٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَنَّهُ قَالَ بَعَثَ

(وأوكوا السقاء) أي اربطوه (وأكفئوا الاناء) أى اقلبوه (أو خمروا الاناء) قال الباجي يحتمل أن يكون شكا من الراوي والاظهر أنه لفظ النبي صلى الله عليه وسلم وأن معناه أكفئوا الاناء ان كان فارغا أو خمروه أى غطوه ان كان فيه شيء (وأطفئوا) بالهمز (الفويسقة) هي الفأرة (تضرم) بضم أوله أى توقد والضرمة بالتحريك النار والضرام لهيب النار (أو ليصمت) بضم الميم (جايزته) أى منحته وعطيته واتحافه بأفضل مايقدر عليه (أن يثوي عنده) بالمثلثة أي يقيم (حتى يحرجه) أى يضيق عليه أو يؤثمه (يلهث) بفتح الهاء ومثلثة واللهث شدة تواتر النفس من تعب أو غيره (الثرى) بالمثلثة مقصور التراب الندى

رَسُولُ اللهِ ﷺ بَعْثًا قِبَلَ السَّاحِلِ فَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ وَهُمْ ثَلَاثُمِائَةٍ قَالَ وَأَنَا فِيهِمْ قَالَ فَخَرَجْنَا حَتَّى إِذَا كُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ فَنِيَ الزَّادُ فَأَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِأَزْوَادِ ذَلِكَ الْجَيْشِ فَجُمِعَ ذَلِكَ كُلُّهُ فَكَانَ مِزْوَدَيْ تَمْرٍ قَالَ فَكَانَ يَقُوتُنَاهُ كُلَّ يَوْمٍ قَلِيلًا قَلِيلًا حَتَّى فَنِيَ وَلَمْ تُصِبْنَا مِنْهُ إِلَّا تَمْرَةٌ تَمْرَةٌ فَقُلْتُ وَمَا تُغْنِي تَمْرَةٌ فَقَالَ لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حَيْثُ فَنِيَتْ قَالَ ثُمَّ انْتَهَيْنَا إِلَى الْبَحْرِ فَإِذَا حُوتٌ مِثْلُ الظَّرِبِ فَأَكَلَ مِنْهُ ذَلِكَ الْجَيْشُ ثَمَانِيَ عَشْرَةَ لَيْلَةً ثُمَّ أَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِضِلْعَيْنِ مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنُصِبَتَا ثُمَّ أَمَرَ بِرَاحِلَةٍ فَرُحِلَتْ ثُمَّ مَرَّتْ تَحْتَهُمَا وَلَمْ تُصِبْهُمَا قَالَ مَالِكٌ الظَّرِبُ الْجُبَيْلُ **وحدثني** عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ عَنْ جَدَّتِهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ يَا نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةٌ لِجَارَتِهَا وَلَوْ كُرَاعَ شَاةٍ مُحْرَقًا **وحدثني** عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَاتَلَ اللهُ الْيَهُودَ نُهُوا عَنْ أَكْلِ الشَّحْمِ فَبَاعُوهُ فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ **وحدثني** عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ كَانَ يَقُولُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَيْكُمْ بِالْمَاءِ الْقَرَاحِ

(الظرب) بالظاء المعجمة بوزن كتف الجبيل الصغير (عن عمرو بن معاذ عن جدته) قال ابن عبد البر قيل ان اسمها حواء بنت يزيد بن السكن وقد قيل انها جدة بن بجيد أيضا (يانساء المؤمنات) من اضافة الموصوف الى الصفة بتأويل قال الباجي وقد رأيت من يرويه برفع النساء ورفع المؤمنات على النعت (لا تحقرن احداكن لجارتها) قال الباجي يحتمل أن يكون نهيا للمهدية وأن يكون للمهدي البهاقال والاول أظهر (ولو كراع شاة) قال ابن عبد البر قال صاحب العين الكراع من الانس ومن الدواب وسائر المواشي مادون العقب (محرق) قال الباجي الكراع مؤنث فكان حقه محرقة الاأن الرواية وردت هكذا فى الموطآت وغيرها وحكى ابن الاعرابي أن بعض العرب يذكره فلعل الرواية على تلك اللغة (عن عبد الله بن أبي بكر أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتل الله اليهود الحديث) قال ابن عبد البر هو مسند متصل من حديث عمر وأبي هريرة وابن عباس وجابر وغيرهم (بالماء القراح) أي الخالص الذى لا يمازجه شيء

وَالْبَقْلِ الْبَرِّيِّ وَخُبْزِ الشَّعِيرِ وَإِيَّاكُمْ وَخُبْزَ الْبُرِّ فَإِنَّكُمْ لَنْ تَقُومُوا بِشُكْرِهِ

وحدثني عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَوَجَدَ فِيهِ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ وَعُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَسَأَلَهُمَا فَقَالَا أَخْرَجَنَا الْجُوعُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَخْرَجَنِي الْجُوعُ فَذَهَبُوا إِلَى أَبِي الْهَيْثَمِ بْنِ التَّيِّهَانِ الْأَنْصَارِيِّ فَأَمَرَ لَهُمْ بِشَعِيرٍ عِنْدَهُ يُعْمَلُ وَقَامَ يَذْبَحُ لَهُمْ شَاةً فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَكِّبْ عَنْ ذَاتِ الدَّرِّ فَذَبَحَ لَهُمْ شَاةً وَاسْتَعْذَبَ لَهُمْ مَاءً فَعُلِّقَ فِي نَخْلَةٍ ثُمَّ أُتُوا بِذَلِكَ الطَّعَامِ فَأَكَلُوا مِنْهُ وَشَرِبُوا مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَتُسْأَلُنَّ عَنْ نَعِيمِ هَذَا الْيَوْمِ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يَأْكُلُ خُبْزًا بِسَمْنٍ فَدَعَا رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ فَجَعَلَ يَأْكُلُ وَيَتْبَعُ بِاللُّقْمَةِ وَضَرَ الصَّحْفَةِ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ كَأَنَّكَ مُقْفِرٌ فَقَالَ وَاللَّهِ مَا أَكَلْتُ سَمْنًا وَلَا لُكْتُ أَكْلًا بِهِ مُنْذُ كَذَا وَكَذَا فَقَالَ عُمَرُ لَا آكُلُ السَّمْنَ حَتَّى يَحْيَا النَّاسُ مِنْ أَوَّلِ مَا يَحْيَوْنَ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ رَأَيْتُ عُمَرَ ابْنَ الْخَطَّابِ وَهُوَ يَوْمَئِذٍ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ يُطْرَحُ لَهُ صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ فَيَأْكُلُهُ حَتَّى يَأْكُلَ حَشَفَهَا وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ سُئِلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنِ الْجَرَادِ فَقَالَ وَدِدْتُ أَنَّ عِنْدِي قَفْعَةً

(مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل المسجد الحديث) قال ابن عبد البر هذا يستند من وجوه صحاح من حديث أبي هريرة وغيره (الى أبي الهيثم) اسمه مالك ابن التيهان (نكب) أي أعرض (عن ذات الدر) أي اللبن (واستعذب) أي جاء بماء عذب (لتسئلن عن نعيم هذا اليوم) قيل سؤال امتنان لا سؤال حساب وقيل سؤال حساب دون مناقشة حكاهما الباجي (مقفر) هو الذي لا أدم عنده ومنه ما أقفر بيت فيه خل أي لا يعدمون أدما ويقال أكلت خبزا قفارا أي غير مأدوم (قفعة) بقاف مفتوحة ثم فاء ساكنة ثم عين مهملة قال في النهاية هو شيء شبيه بالزنبيل من الخوص ليس له عرا وليس بالكبير

نَأْكُلُ مِنْهُ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ خُثَيْمٍ أَنَّهُ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ بِأَرْضِهِ بِالْعَقِيقِ فَأَتَاهُ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ عَلَى دَوَابَّ فَنَزَلُوا عِنْدَهُ قَالَ حُمَيْدٌ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِذْهَبْ إِلَى أُمِّي فَقُلْ إِنَّ إِبْنَكِ يُقْرِئُكِ السَّلَامَ وَيَقُولُ أَطْعِمِينَا شَيْئًا قَالَ فَوَضَعَتْ لَهُ ثَلَاثَةَ أَقْرَاصٍ فِي صَحْفَةٍ وَشَيْئًا مِنْ زَيْتٍ وَمِلْحٍ ثُمَّ وَضَعَتْهَا عَلَى رَأْسِي وَحَمَلْتُهَا إِلَيْهِمْ فَلَمَّا وَضَعْتُهَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ كَبَّرَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَشْبَعَنَا مِنَ الْخُبْزِ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ طَعَامُنَا إِلَّا الْأَسْوَدَيْنِ الْمَاءَ وَالتَّمْرَ فَلَمْ يُصِبْ مِنَ الطَّعَامِ شَيْئًا فَلَمَّا انْصَرَفُوا قَالَ يَا ابْنَ أَخِي أَحْسِنْ إِلَى غَنَمِكَ وَامْسَحِ الرُّغَامَ عَنْهَا وَأَطِبْ مَرَاحَهَا وَصَلِّ فِي نَاحِيَتِهَا فَإِنَّهَا مِنْ دَوَابِّ الْجَنَّةِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ تَكُونُ الثُّلَّةُ مِنَ الْغَنَمِ أَحَبَّ إِلَى صَاحِبِهَا مِنْ دَارِ مَرْوَانَ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ وَهْبِ ابْنِ كَيْسَانَ قَالَ أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِطَعَامٍ وَمَعَهُ رَبِيبُهُ عُمَرُ بْنُ سَلَمَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَمِّ اللَّهَ وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ

وقيل شيء كالقفة تتخذ واسعة الاسفل ضيقة الاعلى (الرعام) بضم الراء واهمال العين مخاط رقيق يجرى من أنوف الغنم (وأطب مراحها) أى نظفه (فانها من دواب الجنة) هذا له حكم الرفع فانه لا يقال الا بتوقيف وقد أخرج البزار من حديث أبى هريرة مرفوعا أكرموا المعز وامسحوا رغامها فانها من دواب الجنة (والذى نفسى بيده ليوشك أن يأتى على الناس زمان تكون الثلة) بضم المثلثة وتشديد اللام أي الطائفة القليلة المائة ونحوها (من الغنم أحب الى صاحبها من دار مروان) هذا أيضا لايقال الا بتوقيف (عن أبى نعيم وهب بن كيسان قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بطعام الحديث) قال ابن عبد البر رواه خالد بن مخلد عن مالك عن وهب بن كيسان عن عمر بن أبي سلمة وهو حديث مسند متصل لان وهبا سمعه من عمر وقد لقى من الصحابة من هو أكبر منه قال يحيى بن معين وهب بن كيسان أكبر من الزهري سمع من ابن عمر وابن الزبير

فَقَالَ لَهُ إِنَّ لِي يَتِيمًا وَلَهُ إِبِلٌ أَفَأَشْرَبُ مِنْ لَبَنِ إِبِلِهِ فَقَالَ لَهُ ٱبْنُ عَبَّاسٍ إِنْ كُنْتَ تَبْغِي ضَالَّةَ إِبِلِهِ وَتَهْنَأُ جَرْبَاهَا وَتَلِطُّ حَوْضَهَا وَتَسْقِيهَا يَوْمَ وِرْدِهَا فَٱشْرَبْ غَيْرَ مُضِرٍّ بِنَسْلٍ وَلَا نَاهِكٍ فِي ٱلْحَلَبِ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ لَا يُؤْتَى أَبَدًا بِطَعَامٍ وَلَا شَرَابٍ حَتَّى ٱلدَّوَاءِ فَيَطْعَمُهُ أَوْ يَشْرَبُهُ إِلَّا قَالَ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِي هَدَانَا وَأَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَنَعَّمَنَا ٱللَّهُ أَكْبَرُ ٱللَّهُمَّ أَلْفَتْنَا نِعْمَتُكَ بِكُلِّ شَرٍّ فَأَصْبَحْنَا مِنْهَا وَأَمْسَيْنَا بِكُلِّ خَيْرٍ فَنَسْأَلُكَ تَمَامَهَا وَشُكْرَهَا لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ إِلَهُ ٱلصَّالِحِينَ وَرَبُّ ٱلْعَالَمِينَ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا ٱللَّهُ مَاشَاءَ ٱللَّهُ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِٱللَّهِ ٱللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيمَا رَزَقْتَنَا وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ قَالَ يَحْيَى سُئِلَ مَالِكٌ هَلْ تَأْكُلُ ٱلْمَرْأَةُ مَعَ غَيْرِ ذِي مَحْرَمٍ أَوْ مَعَ غُلَامِهَا فَقَالَ مَالِكٌ لَيْسَ بِذَلِكَ بَأْسٌ إِذَا كَانَ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ مَا يُعْرَفُ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَأْكُلَ مَعَهُ مِنَ ٱلرِّجَالِ قَالَ وَقَدْ تَأْكُلُ ٱلْمَرْأَةُ مَعَ زَوْجِهَا وَمَعَ غَيْرِهِ مِمَّنْ تُؤَاكِلُهُ أَوْ مَعَ أَخِيهَا عَلَى مِثْلِ ذَلِكَ وَيُكْرَهُ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَخْلُوَ مَعَ ٱلرَّجُلِ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا حُرْمَةٌ *

﴿ مَاجَاءَ فِي أَكْلِ ٱللَّحْمِ ﴾ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ ٱلْخَطَّابِ أَدْرَكَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ ٱللَّهِ وَمَعَهُ حِمَالُ لَحْمٍ فَقَالَ مَا هَذَا فَقَالَ يَا أَمِيرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ قَرِمْنَا إِلَى ٱللَّحْمِ فَٱشْتَرَيْتُ بِدِرْهَمٍ لَحْمًا فَقَالَ عُمَرُ أَمَا

(ان كنت تبغي ضالة ابله) أي تطلب ماضل من ابله (وتهنأ جرباها) أى تطليها بالهناء وهو القطران (وتلط حوضها) أى تطينه (يوم وردها) أى شربها غير مضر بنسل أي بالولد الرضيع (ولا ناهك فى الحلب) أى مستأصل للبن قال الباجي والحلب بفتح اللام اللبن وبتسكينها الفعل (١) (اياكم واللحم) أى الاكثار منه (فانله ضراوة) قال الباجى يريد عادة يدعو اليها ويشق تركها لمن ألفها زاد فى النهاية فلا يصبر عنه من اعتاده يقال ضري بالشيء اذا لهج به (حمال لحم) بكسر الحاء ما حمله الحامل (قرمنا) بكسر الراء من القرم وهو شدة شهوة

(١) هذه والتي بعدها ليست موجودة بالمتن الذى معنا فليحرر

يُرِيدُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَطْوِيَ بَطْنَهُ عَنْ جَارِهِ أَوِ ابْنِ عَمِّهِ أَيْنَ تَذْهَبُ عَنْكُمْ هٰذِهِ الْآيَةُ أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا *

﴿ مَاجَاءَ فِي لُبْسِ الْخَاتَمِ ﴾ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَلْبَسُ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَنَبَذَهُ وَقَالَ لَا أَلْبَسُهُ أَبَدًا قَالَ فَنَبَذَ النَّاسُ بِخَوَاتِيمِهِمْ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ صَدَقَةَ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ قَالَ سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ عَنْ لُبْسِ الْخَاتَمِ قَالَ الْبَسْهُ وَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنِّي أَفْتَيْتُكَ بِذَلِكَ *

﴿ مَاجَاءَ فِي نَزْعِ الْمَعَالِيقِ وَالْجَرَسِ مِنَ الْعَيْنِ ﴾ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ أَنَّ أَبَا بُشَيْرٍ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ قَالَ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَسُولًا فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ وَالنَّاسُ فِي مَقِيلِهِمْ لَا تُبْقِيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةً مِنْ وَبَرٍ أَوْ قِلَادَةٌ إِلَّا قُطِعَتْ قَالَ يَحْيَى سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ أَرَى ذَلِكَ مِنَ الْعَيْنِ *

﴿ الْوُضُوءُ مِنَ الْعَيْنِ ﴾ وحدثني يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي أُسَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ اغْتَسَلَ أَبِي سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ بِالْخَرَّارِ فَنَزَعَ جُبَّةً كَانَتْ عَلَيْهِ وَعَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ يَنْظُرُ قَالَ وَكَانَ سَهْلٌ رَجُلًا أَبْيَضَ حَسَنَ الْجِلْدِ قَالَ فَقَالَ لَهُ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ وَلَا جِلْدَ عَذْرَاءَ قَالَ فَوُعِكَ سَهْلٌ مَكَانَهُ وَاشْتَدَّ وَعَكُهُ فَأُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ

اللغم حتى لا يصبر عنه (فأرسل رسولا) رواه روح بن عبادة عن مالك فقال فأرسل زيدا مولاه (أو قلادة) شك من الراوى (بالخرار) بفتح الخاء المعجمة وتشديد الراء الاولى موضع قرب الجحفة قاله فى النهاية وقال ابن عبد البر موضع بالمدينة وقيل واد من أوديتها

فَأُخْبِرَ أَنَّ سَهْلًا وُعِكَ وَأَنَّهُ غَيْرُ رَائِحٍ مَعَكَ يَارَسُولَ ٱللَّهِ فَأَتَاهُ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ سَهْلٌ بِالَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِ عَامِرٍ فَقَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ عَلَامَ يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ أَلَا بَرَّكْتَ إِنَّ ٱلْعَيْنَ حَقٌّ تَوَضَّأْ لَهُ فَتَوَضَّأَ لَهُ عَامِرٌ فَرَاحَ سَهْلٌ مَعَ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ وحدثني مَالِكٌ عَنِ ٱبْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ أَنَّهُ قَالَ رَأَى عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ سَهْلَ ٱبْنَ حُنَيْفٍ يَغْتَسِلُ فَقَالَ مَارَأَيْتُ كَالْيَوْمِ وَلَا جِلْدَ مُخْبَأَةٍ فَلُبِطَ سَهْلٌ فَأُتِيَ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ فَقِيلَ يَارَسُولَ ٱللَّهِ هَلْ لَكَ فِي سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ وَٱللَّهِ مَايَرْفَعُ رَأْسَهُ فَقَالَ هَلْ تَتَّهِمُونَ لَهُ أَحَدًا قَالُوا نَتَّهِمُ عَامِرَ بْنَ رَبِيعَةَ فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ وَقَالَ عَلَامَ يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ أَلَا بَرَّكْتَ إِغْتَسِلْ لَهُ فَغَسَلَ عَامِرٌ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَمِرْفَقَيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ وَأَطْرَافَ رِجْلَيْهِ وَدَاخِلَةَ إِزَارِهِ فِي قَدَحٍ ثُمَّ صُبَّ عَلَيْهِ فَرَاحَ سَهْلٌ مَعَ ٱلنَّاسِ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ ۞

﴿ ٱلرُّقْيَةُ مِنَ ٱلْعَيْنِ ﴾ حدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ ٱلْمَكِّيِّ أَنَّهُ قَالَ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ بِابْنَيْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ لِحَاضِنَتِهِمَا مَالِي أَرَاهُمَا ضَارِعَيْنِ فَقَالَتْ حَاضِنَتُهُمَا يَارَسُولَ ٱللَّهِ إِنَّهُ تَسْرُعُ إِلَيْهِمَا ٱلْعَيْنُ وَلَمْ يَمْنَعْنَا أَنْ نَسْتَرْقِيَ لَهُمَا إِلَّا أَنَّا لَانَدْرِي مَايُوَافِقُكَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ

(ولا جلد مخبأة) بالهمز وهى المغيبة المخدرة التى لا تظهر ولا تبرز للشمس فتغيرها (فلبط) أى صرع وسقط الى الارض (ألا بركت) قال الباجي هو أن يقول بارك الله فيه فان ذلك يبطل المعنى الذى يخاف من العين ويذهب تأثيره وقال ابن عبد البر يقول تبارك الله أحسن الخالقين اللهم بارك فيه فاذا دعا بالبركة صرف المحذور لا محالة (وداخلة ازاره) قيل المراد به طرف الازار الذى يلى جسد المؤتزر وقيل موضعه من الجسد وقيل الورك وقيل المذاكير (عن حميد بن قيس المكى أنه قال دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم بابني جعفر الحديث) هذا منقطع ورواه ابن وهب فى جامعه عن مالك عن حميد بن قيس عن عكرمة بن خالد به وهو مرسل وورد متصلا من حديث أمهما أسماء بنت عميس من وجوه صحاح (ضارعين) أى ناحلين

ﷺ اسْتَرْقُوا لَهُمَا فَإِنَّهُ لَوْ سَبَقَ شَيْءٌ الْقَدَرَ لَسَبَقَتْهُ الْعَيْنُ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ بَيْتَ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَفِي الْبَيْتِ صَبِيٌّ يَبْكِي فَذَكَرُوا لَهُ أَنَّ بِهِ الْعَيْنَ قَالَ عُرْوَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَلَا تَسْتَرْقُونَ لَهُ مِنَ الْعَيْنِ ۞

﴿ مَاجَاءَ فِي أَجْرِ الْمَرِيضِ ﴾ حدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ بَعَثَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَيْهِ مَلَكَيْنِ فَقَالَ انْظُرَا مَاذَا يَقُولُ لِعُوَّادِهِ فَإِنْ هُوَ إِذَا جَاؤُهُ حَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ رَفَعَا ذَلِكَ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ أَعْلَمُ فَيَقُولُ لِعَبْدِي عَلَيَّ إِنْ تَوَفَّيْتُهُ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ وَإِنْ أَنَا شَفَيْتُهُ أَنْ أُبْدِلَ لَهُ لَحْمًا خَيْرًا مِنْ لَحْمِهِ وَدَمًا خَيْرًا مِنْ دَمِهِ وَأَنْ أُكَفِّرَ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ مُصِيبَةٍ حَتَّى الشَّوْكَةُ إِلَّا قَصَّ بِهَا أَوْ كُفِّرَ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ لَا يَدْرِي يَزِيدُ أَيَّهُمَا قَالَ عُرْوَةُ وحدثني مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحُبَابِ سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُصِبْ مِنْهُ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ رَجُلًا جَاءَهُ الْمَوْتُ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ رَجُلٌ هَنِيئًا لَهُ مَاتَ وَلَمْ يُبْتَلَ بِمَرَضٍ

(عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا مرض العبد الحديث) وصله عباد بن كثير عن زيد بن أسلم عن عطاء عن أبي سعيد الخدري (لا يصب منه) أي بالمرض والبلاء والفاعل ضمير الله والرواية بالبناء للفاعل في الاشهر

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَيْحَكَ وَمَا يُدْرِيكَ لَوْ أَنَّ اللهَ ابْتَلَاهُ بِمَرَضٍ يُكَفِّرُ بِهِ عَنْهُ مِنْ سَيِّئَاتِهِ *

﴿ التَّعَوُّذُ وَالرُّقْيَةُ مِنَ الْمَرَضِ ﴾ حَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبٍ السُّلَمِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِي أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ عُثْمَانُ وَبِي وَجَعٌ قَدْ كَادَ يُهْلِكُنِي قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ امْسَحْهُ بِيَمِينِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَقُلْ أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ قَالَ فَفَعَلْتُ ذَلِكَ فَأَذْهَبَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَا كَانَ بِي فَلَمْ أَزَلْ آمُرُ بِهَا أَهْلِي وَغَيْرَهُمْ وحَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ وَيَنْفُثُ قَالَتْ فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُهُ كُنْتُ أَنَا أَقْرَأُ عَلَيْهِ وَأَمْسَحُ عَلَيْهِ بِيَمِينِهِ رَجَاءَ بَرَكَتِهَا وحَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ وَهِيَ تَشْتَكِي وَيَهُودِيَّةٌ تَرْقِيهَا فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ارْقِيهَا بِكِتَابِ اللهِ *

﴿ تَعَالُجُ الْمَرِيضِ ﴾ حَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ رَجُلًا فِي زَمَانِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَصَابَهُ جُرْحٌ فَاحْتَقَنَ الْجُرْحُ الدَّمَ وَأَنَّ الرَّجُلَ دَعَا رَجُلَيْنِ مِنْ بَنِي أَنْمَارٍ فَنَظَرَا إِلَيْهِ فَزَعَمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَهُمَا أَيُّكُمَا أَطَبُّ فَقَالَا أَوَفِي الطِّبِّ خَيْرٌ يَا رَسُولَ اللهِ فَزَعَمَ زَيْدٌ أَنَّ رَسُولَ

(امسحه بيمينك سبع مرات) قال الباجي خص النبي صلى الله عليه وسلم هذا العدد في غير ما موضع (اذا اشتكى) أي مرض (يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث) هو شبيه البزق بلا ريق أي يجمع يديه ويقرأ فيهما وينفث ثم يمسح بهما على موضع الالم (عن زيد ابن أسلم أن رجلا الحديث) له شواهد مسندة (فاحتقن الجرح الدم) قال الباجي أي فاض وخيف عليه منه

اللهِ ﷺ قَالَ أَنْزَلَ الدَّوَاءَ الَّذِي أَنْزَلَ الْأَدْوَاءَ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ بَلَغَنِي أَنَّ سَعْدَ بْنَ زُرَارَةَ اكْتَوَى فِي زَمَانِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ الذَّبْحَةِ فَمَاتَ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ اكْتَوَى مِنَ اللَّقْوَةِ وَرُقِيَ مِنَ الْعَقْرَبِ *

﴿ الْغُسْلُ بِالْمَاءِ مِنَ الْحُمَّى ﴾ حدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ إِذَا أُتِيَتْ بِالْمَرْأَةِ وَقَدْ حُمَّتْ تَدْعُو لَهَا أَخَذَتِ الْمَاءَ فَصَبَّتْهُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ جَيْبِهَا وَقَالَتْ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُنَا أَنْ نُبْرِدَهَا بِالْمَاءِ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِنَّ الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَطْفِئُوهَا بِالْمَاءِ *

﴿ عِيَادَةُ الْمَرِيضِ وَالطِّيَرَةُ ﴾ حدثني عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِنَّمَا عَادَ الرَّجُلُ الْمَرِيضَ خَاضَ الرَّحْمَةَ

(عن يحيى بن سعيد قال بلغني أن أسعد بن زرارة الحديث) وصله ابن ماجه من حديث جابر (من الذبحة) قال في النهاية بفتح الباء وقد تسكن وجع يعرض في الحلق من الدم وقيل قرحة تظهر فيه فينسد معها وينقطع النفس (أخذت الماء فصبته بينها وبين جيبها) أي طوقها وهذا أحسن ما يفسر به قوله فأبردوها بالماء لانها صحابية وراوية الحديث ومحلها من بيت النبي صلى الله عليه وسلم المحل المعروف (نبردها) بفتح أوله وسكون الموحدة وضم الراء (عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الحمى من فيح جهنم) كذا أرسله رواة الموطأ الا معن بن عيسى فانه أسنده عن عائشة ثم قيل هو حقيقة وقيل على جهة التشبيه فابردوها بالماء بهمز وصل وضم الراء من بردت الحمر أبردها بردا أي أسكنت حرارتها وحكي كسر الراء مع وصل الهمزة ومع قطعها (مالك أنه بلغه عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا عاد الرجل المريض الحديث) وصله قاسم بن أصبغ من طريق عبد الحميد بن جعفر عن أمه عن عمر بن الحكم عن جابر *

حَتَّى إِذَا قَعَدَ عِنْدَهُ قَرَّتْ فِيهِ أَوْ نَحْوَ هٰذَا وحدثني عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنِ ابْنِ عَطِيَّةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَا عَدْوَى وَلَا هَامَ وَلَا صَفَرَ وَلَا يُحْلَلُ الْمُمْرِضُ عَلَى الْمُصِحِّ وَلْيُحْلَلْ الْمُصِحُّ حَيْثُ شَاءَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا ذَاكَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّهُ أَذًى ۞ ﴿ السُّنَّةُ فِي الشَّعَرِ ﴾ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ نَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ بِإِحْفَاءِ الشَّوَارِبِ وَإِعْفَاءِ اللِّحَى وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ

(مالك أنه بلغه عن بكير بن عبدالله بن الاشج عن ابن عطية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاعدوى الحديث) قال ابن عبدالبر هكذا رواه يحيي وتابعه قوم وقال القعنبي عن ابن عطية الاشجعي عن أبي هريرة وتابعه جماعة منهم عبدالله بن يوسف وأبو مصعب ويحيي بن بكير الا أن ابن بكير قال عن أبي عطية الاشجعي عن أبي هريرة وابن عطية اسمه عبدالله بن عطية ويكنى أبا عطية ومعنى لاعدوى أي لايعدى شيء شيئا أي لايتحول شيء من المرض الى غير الذي هو به (ولاهام) أي لايتطير به كما كانت العرب تقول اذا وقعت هامة على بيت خرج منه ميت وقيل المراد نفي ماكانت العرب تزعم أنه اذا قتل قتيل خرج من رأسه طائر فلا يزال يقول أسقوني حتى يقتل قاتله (ولا صفر) كانت العرب تزعم أن الصفر حية تكون في البطن تصيب الماشية والناس وهي عندهم أعدى من الجرب فالحديث لنفي ذلك أو لنفي العدوى به قولان وقيل المراد بقوله لاصفر الشهر المعروف فان العرب كانت تحرمه وتستحل المحرم فجاء الاسلام برد ذلك (ولا يحل الممرض) أي ذو الماشية المريضة (على المصح) أي ذى الماشية الصحيحة قال عيسى بن دينار معناه النهي أن يأتي الرجل بابله أو غنمه الجربة فيحل بها على ماشية صحيحة فيؤذى صاحبها بذلك وقال يحيي بن يحيي سمعت أن تفسيره في الرجل يكون به الجذام فلا ينبغي له أن ينزل على الصحيح يؤذيه لانه وان كان لا يعدي فالانفس تكرهه وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك للاذى لا للعدوى وأما الصحيح فله أن ينزل محلة المريض ان صبر على ذلك واحتملته نفسه (أمر باحفاء الشوارب) منهم من فسره بالاستئصال ومنهم من فسره بازالة ماطال على الشفتين وعلى الاول اقتصر صاحب النهاية فقال هو المبالغة في قصها لانه أوفق للغة ويؤيده أن ابن عمر راوى الحديث كان يحفي شاربه كاخي الحذق رواه ابن سعد في الطبقات وهو أعلم بالمراد مع ماورد أنه كان أشد الناس اتباعا للسنن (واعفاء اللحي) قال أبو عبيدة معناه وفروها لتكثر وقال الباجي يحتمل عندى أن يريد اعفاءها من الاحفاء لان كثرتها أيضا ليس بمأمور بتركه قال وقد روى عن ابن عمر وأبي هريرة أنهما كانا يأخذان من اللحية مافضل عن القبضة وسئل مالك عن اللحية اذا طالت جدا قال أرى أن يؤخذ منها ويقص

ابْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ عَامَ حَجَّ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَتَنَاوَلَ قُصَّةً مِنْ شَعَرٍ كَانَتْ فِي يَدِ حَرَسِيٍّ يَقُولُ يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذِهِ وَيَقُولُ إِنَّمَا هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَ هَذِهِ نِسَاؤُهُمْ **وحدثني** عَنْ مَالِكٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ سَدَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاصِيَتَهُ مَاشَاءَ اللَّهُ ثُمَّ فَرَقَ بَعْدَ ذَلِكَ قَالَ مَالِكٌ لَيْسَ عَلَى الرَّجُلِ يَنْظُرُ إِلَى شَعَرِ امْرَأَةِ ابْنِهِ أَوْ شَعَرِ أُمِّ امْرَأَتِهِ بَأْسٌ **وحدثني** عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ الْإِخْصَاءَ وَيَقُولُ فِيهِ تَمَامُ الْخَلْقِ **وحدثني** عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ إِذَا اتَّقَى وَأَشَارَ بِإِصْبَعَيْهِ الْوُسْطَى وَالَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ *

﴿ إِصْلَاحِ الشَّعَرِ ﴾ **حدثني** عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنَّ لِي جُمَّةً أَفَأُرَجِّلُهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَعَمْ وَأَكْرِمْهَا فَكَانَ أَبُو قَتَادَةَ رُبَّمَا دَهَنَهَا فِي الْيَوْمِ مَرَّتَيْنِ لَمَّا قَالَ

(قصة) بضم القاف الخصلة من الشعر تزيدها المرأة في شعرها لتوهم كثرته (حرسى) واحد الحرس وهم خدم الامير الذين يحرسونه (عن زياد بن سعد عن ابن شهاب أنه سمعه يقول سدل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناصيته ما شاء الله ثم فرق بعد ذلك) قال ابن عبد البر هكذا رواه الرواة عن مالك مرسلا الا حماد بن خالد الخياط عن مالك فانه أسنده عن أنس والحديث محفوظ من طريق ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس والسدل الارسال والفرق قسمة شعر الرأس فى المفرق (عن صفوان بن سليم أنه بلغه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أنا وكافل اليتيم الحديث) وصله قاسم بن أصبغ من طريق سفيان بن عيينة عن صفوان بن سليم عن أنيسة عن أم سعيد بنت مرة البهزى عن أبيها به (عن يحيى بن سعيد أن أبا قتادة الانصارى) هو منقطع وقد أخرجه البزار من طريق عمر بن على المقدمي عن يحيى بن سعيد عن محمد بن المنكدر عن جابر (جمة) بضم الجيم شعر الرأس اذا بلغ المنكبين

لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ نَعَمْ وَأَكْرِمْهَا وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ فَدَخَلَ رَجُلٌ ثَائِرَ الرَّأْسِ وَاللِّحْيَةِ فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ أَنِ اخْرُجْ كَأَنَّهُ يَعْنِي إِصْلَاحَ شَعْرِ رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ فَفَعَلَ الرَّجُلُ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَلَيْسَ هَذَا خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدُكُمْ ثَائِرَ الرَّأْسِ كَأَنَّهُ شَيْطَانٌ

﴿ مَا جَاءَ فِي صَبْغِ الشَّعَرِ ﴾ حدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوثَ قَالَ وَكَانَ جَلِيسًا لَهُمْ وَكَانَ أَبْيَضَ اللِّحْيَةِ وَالرَّأْسِ قَالَ فَغَدَا عَلَيْهِمْ ذَاتَ يَوْمٍ وَقَدْ حَمَّرَهُمَا قَالَ فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ هَذَا أَحْسَنُ فَقَالَ إِنَّ أُمِّي عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَرْسَلَتْ إِلَى الْبَارِحَةَ جَارِيَتَهَا نُخَيْلَةَ فَأَقْسَمَتْ عَلَيَّ لَأَصْبُغَنَّ وَأَخْبَرَتْنِي أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ كَانَ يَصْبُغُ قَالَ يَحْيَى سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ فِي صَبْغِ الشَّعَرِ بِالسَّوَادِ لَمْ أَسْمَعْ فِي ذَلِكَ شَيْئًا مَعْلُومًا وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الصِّبْغِ أَحَبُّ إِلَيَّ قَالَ وَتَرْكُ الصِّبْغِ كُلِّهِ وَاسِعٌ إِنْ شَاءَ اللهُ لَيْسَ عَلَى النَّاسِ فِي ذَلِكَ ضِيقٌ قَالَ وَسَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ بَيَانٌ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمْ يَصْبُغْ وَلَوْ صَبَغَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَأَرْسَلَتْ بِذَلِكَ عَائِشَةُ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ

﴿ مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنَ التَّعَوُّذِ ﴾ حدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ بَلَغَنِي أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ قَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ إِنِّي أُرَوَّعُ فِي مَنَامِي فَقَالَ

(ثائر الرأس) أى شعث الشعر (كأنه شيطان) أى فى قبح المنظر (عن يحيى بن سعيد قال بلغنى أن خالد بن الوليد الحديث) أخرجه ابن عبد البر من طريق سفيان بن عيينة عن أيوب بن موسى عن محمد بن يحيى بن حبان أن خالد بن الوليد فذكره وهو مرسل

لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ غَضَبِهِ وَعِقَابِهِ وَشَرِّ عِبَادِهِ وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ وَأَنْ يَحْضُرُونِ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ قَالَ أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَأَى عِفْرِيتًا مِنَ الْجِنِّ يَطْلُبُهُ بِشُعْلَةٍ مِنْ نَارٍ كُلَّمَا الْتَفَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَآهُ فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ أَفَلَا أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ تَقُولُهُنَّ إِذَا قُلْتَهُنَّ طُفِئَتْ شُعْلَتُهُ وَخَرَّ لِفِيهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَلَى فَقَالَ جِبْرِيلُ فَقُلْ أَعُوذُ بِوَجْهِ اللَّهِ الْكَرِيمِ وَبِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ اللَّاتِي لَا يُجَاوِزُهُنَّ بَرٌّ وَلَا فَاجِرٌ مِنْ شَرِّ مَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَشَرِّ مَا يَعْرُجُ فِيهَا وَشَرِّ مَا ذَرَأَ فِي الْأَرْضِ وَشَرِّ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمِنْ فِتَنِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَمِنْ طَوَارِقِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِلَّا طَارِقًا يَطْرُقُ بِخَيْرٍ يَا رَحْمَنُ وحدثني مَالِكٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ

ومن طريق ابن اسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مسندا لكن قال كان الوليد بن الوليد وهو أخو خالد بن الوليد (التامة) أى الفاضلة التى لا يدخلها نقص (من همزات الشياطين) أى ان تصيبني (وان يحضرون) أى أن يصيبونى بسوء أو يكونوا معى فى مكان (عن يحيى بن سعيد أنه قال أسرى برسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث) وصله النسائى من طريق محمد بن جعفر عن يحيى بن سعيد عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة عن عياش السلمى عن ابن مسعود قال حمزة الكنانى الحافظ هذا ليس بمحفوظ والصواب مرسل قلت وأخرجه البيهقي فى الاسماء والصفات من طريق داود بن عبد الرحمن العطار عن يحيى بن سعيد قال سمعت رجلا من أهل الشام يقال له العباس يحدث عن ابن مسعود قال لما كان ليلة الجن أقبل عفريت فى يده شعلة فذكره (أعوذ بوجه الله الكريم) قال الباجى قال القاضى أبو بكر هو صفة من صفات البارى أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتعوذ بها وقال أبو الحسن المحاربي معناه أعوذ بالله (اللاتى لا يجاوزهن بر ولا فاجر) أى لا ينتهي علم أحد الى ما يزيد عليها والبر من كان ذا بر من الانس وغيرهم والفاجر من كان ذا فجور (من شر ما ينزل من السماء) أي من العقوبات (وشر ما يعرج فيها) أى مما يوجب العقوبة (وشر ما ذرأ فى الارض) أى ما خلقه على ظهرها (وشر ما يخرج منها) أى مما خلقه فى باطنها (ومن فتن الليل والنهار) هو من الاضافة الى الظرف (ومن طوارق الليل) الطارق ما جاءك ليلا واطلاقه على الآتى بالنهار على سبيل الاتباع

قَالَ مَا نِمْتُ هٰذِهِ اللَّيْلَةَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ فَقَالَ لَدَغَتْنِي عَقْرَبٌ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَمَا إِنَّكَ لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ تَضُرَّكَ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ أَنَّ كَعْبَ الْأَحْبَارِ قَالَ لَوْلَا كَلِمَاتٌ أَقُولُهُنَّ لَجَعَلَتْنِي يَهُودُ حِمَارًا فَقِيلَ لَهُ وَمَا هُنَّ فَقَالَ أَعُوذُ بِوَجْهِ اللهِ الْعَظِيمِ الَّذِي لَيْسَ شَيْءٌ أَعْظَمَ مِنْهُ وَبِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ الَّتِي لَا يُجَاوِزُهُنَّ بَرٌّ وَلَا فَاجِرٌ وَبِأَسْمَاءِ اللهِ الْحُسْنَى كُلِّهَا مَا عَلِمْتُ مِنْهَا وَمَا لَمْ أَعْلَمْ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ وَذَرَأَ وَبَرَأَ ۞

﴿ مَا جَاءَ فِي الْمُتَحَابِّينَ فِي اللهِ ﴾ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ مَعْمَرٍ عَنْ أَبِي الْحُبَابِ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي الْيَوْمَ أُظِلُّهُمْ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَوْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ إِمَامٌ عَادِلٌ وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ

(عن حفص بن عاصم عن أبي سعيد الخدري أوعن أبي هريرة) قال ابن عبد البر كذا رواه رواة الموطأ على الشك الا مصعبا الزبيري وأبا قرة موسى بن طارق فانهما قالا عن أبي سعيد وأبي هريرة بالواو وكذا رواه أبو معاذ البلخي عن مالك ورواه زكريا بن يحيى الوقاد عن عبد الله ابن وهب وعبد الرحمن بن القاسم ويوسف بن عمر بن يزيد كلهم عن مالك عن خبيب عن حفص عن أبي سعيد وحده لم يذكر أبا هريرة لاعلى الجمع ولا على الشك ورواه عبيد الله ابن عمر بن حفص بن عاصم عن خاله خبيب عن جده حفص بن عاصم عن أبي هريرة وحده (سبعة يظلهم الله في ظله) قال ابن عبد البر هذا أحسن حديث يروى في فضائل الاعمال وأصحها وأصحها قال والظل في هذا الحديث يراد به الرحمة وقال القاضي عياض اضافة الظل الى الله اضافة

وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بِالْمَسْجِدِ إِذَا خَرَجَ مِنْهُ حَتَّى يَعُودَ إِلَيْهِ وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللهِ اجْتَمَعَا عَلَى ذَلِكَ وَتَفَرَّقَا وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ وَرَجُلٌ دَعَتْهُ ذَاتُ حَسَبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ إِنِّي أَخَافُ اللهَ وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِذَا أَحَبَّ اللهُ الْعَبْدَ قَالَ لِجِبْرِيلَ قَدْ أَحْبَبْتُ فُلَانًا فَأَحِبَّهُ فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ ثُمَّ يُنَادِي فِي أَهْلِ

ملك وقال غيره اضافة تشريف وقال عيسى بن دينار المراد بظله كرامته وحمايته وقال آخرون المراد ظل عرشه للتصريح به فى كثير من الاحاديث ولان المراد وقوع ذلك فى الموقف وبه جزم القرطبي ورجحه ابن حجر وهى قول من قال المراد ظل طوبى أو ظل الجنة لان ظلها انما يحصل بعد الاستقرار فى الجنة ثم انه مشترك لجميع من يدخلها والسياق يدل على امتياز أصحاب الخصال المذكورة قال فرجح أن المراد ظل العرش وقد نظم السبعة المذكورة الامام أبو شامة فقال

وقال النبي المصطفى ان سبعة ... يظلهم الله العظيم بظله
محب عفيف ناشيء متصدق ... وباك مصل والامام بعدله

قال الحافظ ابن حجر وقد وقع في صحيح مسلم من حديث أبي اليسر مرفوعا من أنظر معسرا أو وضع له أظله الله فى ظله يوم لا ظل الا ظله وهاتان الخصلتان غير السبعة المذكورة فدل على أن العدد المذكور لا مفهوم له قال وقد ألقيت هذه المسئلة على العالم شمس الدين الهروي لما قدم القاهرة وادعى أنه يحفظ صحيح مسلم فسألته بحضرة الملك المؤيد عن هذا فما استحضر منه شيئا قال ثم تتبعت بعد ذلك الاحاديث الواردة فى مثل ذلك فزادت على عشر خصال قال وقد انتقيت منها سبعة وردت بأسانيد جياد ونظمتها في بيتين مذيلا على بيتي أبي شامة وهما

وزد سبعة أظلال غاز وعونه ... وانظار ذى عسر وتخفيف حمله
وحامي غزاة حين ولوا وعون ذي ... غرامة حق مع مكاتب أهله

قال ثم تتبعت فجمعت سبعة أخرى ثم سبعة أخرى ولكن أحاديثها ضعيفة ونظمت ذلك فقلت

وزد مع ضعف سبعتين اعانة ... لا خرق مع أخذ لحق وبذله
وكره وضوء ثم مشى لمسجد ... وتحسين خلق ثم مطعم فضله
وكافل ذي يتم وأرملة وهت ... وتاجر صدق فى المقال وفعله
وحزن وتصبير ونصح ورأفة ... تريم بها السبعات من فيض فضله اه

قلت وقد تتبعت فوجدت سبعة ثم سبعة ثم سبعة وقد نظمتها فقلت

وزد مع ضعف من يضيف وعونه ... لايتامها ثم القريب بوصله

السَّمَاءِ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّ فُلَانًا فَأَحِبُّوهُ فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ وَإِذَا أَبْغَضَ اللَّهُ الْعَبْدَ قَالَ مَالِكٌ لَا أَحْسِبُهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي الْبُغْضِ مِثْلَ ذَلِكَ حَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي حَازِمِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ أَنَّهُ قَالَ دَخَلْتُ مَسْجِدَ دِمَشْقَ فَإِذَا فَتًى شَابٌّ بَرَّاقُ الثَّنَايَا وَإِذَا النَّاسُ مَعَهُ إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَسْنَدُوا إِلَيْهِ وَصَدَرُوا عَنْ قَوْلِهِ فَسَأَلْتُ عَنْهُ فَقِيلَ هَذَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ هَجَّرْتُ فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَبَقَنِي بِالتَّهْجِيرِ

وعلم بأن الله معه وحبه لاجلاله والجوع من أهل حبله
وزهد وتقريح وغض وقوة صلاة على الهادى واحياء فعله
وترك الرابع رشوة الحكم والزنا وطفل وراعى الشمس ذكرا وظله
وصوم وتشييع لميت عيادة فسبع بها السبعات يازين أصله

ثم تتبعت فوجدت سبعة ثم سبعة وقد نظمتها فقلت

وزد سبعتين الحب لله بالغا وتطهير قلب والغضوب لاجله
وحب علي ثم ذكر انابة وأمر ونهى والدعاء لسبله
ومن أول الانعام يقرا غداته ومستغفر الاسحار يا طيب فعله
وبر وترك المن والحسد الذى يشين الفتى فاشكر لجامع شمله

ثم تتبعت فوجدت سبعة أخرى تتمة سبعين وقد نظمتها فقلت

وزد سبعة قاضى حوائج خلقه وعبد تقى والشهيد بقتله
وأم وتعليم أذان وهجرة فتمتها السبعون من فيض فضله

وقد جمعت الاحاديث الواردة فى هذه الخصال بأسانيدها فى كتاب يسمى تمهيد الفرش فى الخصال المؤدية لظل العرش ثم لخصته فى مختصر يسمى نزوغ الهلال فى الخصال الموجبة للظلال (ثم يضع له القبول فى الارض) أى المحبة فى الناس (براق الثنايا) أى أبيض الثغر حسنه وقيل معناه كثير التبسم (فقيل هذا معاذ بن جبل) قال الباجي قال أحمد بن خالد وهم أبو حازم فى هذا القول وانما هو عبادة بن الصامت فقد رواه شعبة عن يعلى بن عطاء عن الوليد بن عبد الرحمن عن أبى ادريس الخولاني قال لقيت عبادة بن الصامت فذكر الحديث وقال ابن عبد البر زعم قوم أن هذا الحديث خطأ وأن مالكا وهم فيه وأسقط من اسناده أبا مسلم الخولاني وزعموا أن أبا ادريس رواه عن أبى مسلم عن معاذ وقال آخرون وهم فيه أبو حازم قال وهذا كله تخرص وقد روى عن أبى ادريس من وجوه شتى غير طريق أبى حازم أنه لقي معاذا وسمع منه فلا شىء فى هذا على مالك ولا على أبى حازم

وَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي قَالَ فَانْتَظَرْتُهُ حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ ثُمَّ جِئْتُهُ مِنْ قِبَلِ وَجْهِهِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ قُلْتُ وَاللهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ لِلهِ فَقَالَ آللهِ فَقُلْتُ آللهِ فَقَالَ آللهِ فَقُلْتُ آللهِ فَقَالَ آللهِ فَقُلْتُ آللهِ قَالَ فَأَخَذَ بِحُبْوَةِ رِدَائِي فَجَبَذَنِي إِلَيْهِ وَقَالَ أَبْشِرْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَجَبَتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَابِّينَ فِيَّ وَالْمُتَجَالِسِينَ فِيَّ وَالْمُتَزَاوِرِينَ فِيَّ وَالْمُتَبَاذِلِينَ فِيَّ وَحَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ الْقَصْدُ وَالتُّؤَدَةُ وَحُسْنُ السَّمْتِ جُزْءٌ مِنْ خَمْسَةٍ وَعِشْرِينَ جُزْأً مِنَ النُّبُوَّةِ ۞

﴿ مَا جَاءَ فِي الرُّؤْيَا ﴾ حَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحٰقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ مِنَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْأً مِنَ النُّبُوَّةِ وَحَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِمِثْلِ ذٰلِكَ وَحَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحٰقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ زُفَرَ بْنِ صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ يَقُولُ هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمُ اللَّيْلَةَ

(والمتباذلين في) قال الباجي أي الذين يبذلون أنفسهم في مرضاته من الانفاق على جهاد عدوه وغير ذلك مما أمر وابه (القصد) قال الباجي يريد الاقتصاد في الامور وترك الغلو والسرف (والتؤدة) أي الرفق والتأني (وحسن السمت) أى الطريقة والزي (جزء من خمسة وعشرين جزأ من النبوة) قال الباجي يريد أن هذه من أخلاق الانبياء وصفاتهم التى طبعوا عليها وأمروا بها وجبلوا على التزامها قال ونعتقد هذه التجزئة ولا ندري وجهها (الرؤيا الحسنة) أى الصادقة أو المبشرة احتمالان ذكرهما الباجي (جزء من ستة وأربعين جزأ من النبوة) وجه بأنه نوع من الانباء بما يكون في المستقبل على وجه يصح ويكون من عند الله وذلك مما أكرم به الانبياء وأما معنى هذه التجزئة فمما لا تطلع عليه (عن زفر بن صعصعة عن أبيه) قال ابن عبد البر لا أعلم لزفر ولا لابيه غير هذا الحديث وهما مدنيان وفى رواية معن عن زفر عن أبي

رُؤْيَا وَيَقُولُ لَيْسَ يَبْقَى بَعْدِي مِنَ النُّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَنْ يَبْقَى بَعْدِي مِنَ النُّبُوَّةِ إِلَّا الْمُبَشِّرَاتُ فَقَالُوا وَمَا الْمُبَشِّرَاتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الرَّجُلُ الصَّالِحُ أَوْ تُرَى لَهُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْأً مِنَ النُّبُوَّةِ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ بْنَ رِبْعِيٍّ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمُ الشَّيْءَ يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفُثْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِذَا اسْتَيْقَظَ وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ إِنْ كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا هِيَ أَثْقَلُ عَلَيَّ مِنَ الْجَبَلِ فَلَمَّا سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فَمَا كُنْتُ أُبَالِيهَا وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ قَالَ هِيَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الرَّجُلُ الصَّالِحُ أَوْ تُرَى لَهُ *

﴿ مَا جَاءَ فِي النَّرْدِ ﴾ حدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ مُوسَى بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ بَلَغَهَا أَنَّ أَهْلَ بَيْتٍ فِي دَارِهَا كَانُوا سُكَّانًا فِيهَا وَعِنْدَهُمْ نَرْدٌ فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِمْ لَئِنْ لَمْ تُخْرِجُوهَا لَأُخْرِجَنَّكُمْ مِنْ دَارِي وَأَنْكَرَتْ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

هريرة باسقاط أبيه والصواب اثباته (والحلم) بضم الحاء وسكون اللام هى الرؤيا المفظعة

عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا وَجَدَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِهِ يَلْعَبُ بِالنَّرْدِ ضَرَبَهُ وَكَسَرَهَا قَالَ يَحْيَى وَسَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ لَا خَيْرَ فِي الشَّطْرَنْجِ وَكَرِهَهَا وَسَمِعْتُهُ يَكْرَهُ اللَّعِبَ بِهَا وَبِغَيْرِهَا مِنَ الْبَاطِلِ وَيَتْلُو هَذِهِ الْآيَةَ فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ *

﴿ الْعَمَلُ فِي السَّلَامِ ﴾ حَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِي وَإِذَا سَلَّمَ مِنَ الْقَوْمِ أَحَدٌ أَجْزَأَ عَنْهُمْ وحَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ أَنَّهُ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ثُمَّ زَادَ شَيْئًا مَعَ ذَلِكَ أَيْضًا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَهُوَ يَوْمَئِذٍ قَدْ ذَهَبَ بَصَرُهُ مَنْ هَذَا قَالُوا هَذَا الْيَمَانِيُّ الَّذِي يَغْشَاكَ فَعَرَّفُوهُ إِيَّاهُ قَالَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِنَّ السَّلَامَ انْتَهَى إِلَى الْبَرَكَةِ قَالَ يَحْيَى سُئِلَ مَالِكٌ هَلْ يُسَلَّمُ عَلَى الْمَرْأَةِ فَقَالَ أَمَّا الْمُتَجَالَّةُ فَلَا أَكْرَهُ ذَلِكَ وَأَمَّا الشَّابَّةُ فَلَا أُحِبُّ ذَلِكَ *

﴿ مَاجَاءَ فِي السَّلَامِ عَلَى الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ ﴾ حَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدُهُمْ فَإِنَّمَا يَقُولُ السَّامُ عَلَيْكُمْ فَقُلْ عَلَيْكَ قَالَ يَحْيَى وَسُئِلَ مَالِكٌ عَمَّنْ سَلَّمَ عَلَى الْيَهُودِيِّ أَوِ النَّصْرَانِيِّ هَلْ يَسْتَقِيلُهُ ذَلِكَ فَقَالَ لَا *

﴿ جَامِعُ السَّلَامِ ﴾ حَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحٰقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَبِي مُرَّةَ مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَالنَّاسُ مَعَهُ إِذْ أَقْبَلَ نَفَرٌ ثَلَاثَةٌ فَأَقْبَلَ

إثنانِ إلى رسولِ اللهِ ﷺ وذهبَ واحدٌ فلمَّا وقفا على مجلسِ رسولِ اللهِ ﷺ سلَّما فأمَّا أحدُهما فرأى فرجةً في الحلقةِ فجلسَ فيها وأمَّا الآخرُ فجلسَ خلفَهم وأمَّا الثالثُ فأدبرَ ذاهبًا فلمَّا فرغَ رسولُ اللهِ ﷺ قالَ ألا أخبرُكم عنِ النفرِ الثلاثةِ أمَّا أحدُهم فأوى إلى اللهِ فآواهُ اللهُ وأمَّا الآخرُ فاستحى فاستحيَ اللهُ منهُ وأمَّا الآخرُ فأعرضَ فأعرضَ اللهُ عنهُ **وحدثني** عن مالكٍ عن إسحقَ بنِ عبدِ اللهِ بنِ أبي طلحةَ عن أنسِ بنِ مالكٍ أنَّهُ سمعَ عمرَ بنَ الخطَّابِ وسلَّمَ عليهِ رجلٌ فردَّ عليهِ السلامَ ثمَّ سألَ عمرُ الرَّجلَ كيفَ أنتَ فقالَ أحمدُ اللهَ إليكَ فقالَ عمرُ ذلكَ الَّذي أردتُ منكَ **وحدثني** عن مالكٍ عن إسحقَ بنِ عبدِ اللهِ بنِ أبي طلحةَ أنَّ الطُّفيلَ بنَ أبيِّ بنِ كعبٍ أخبرَهُ أنَّهُ كانَ يأتي عبدَ اللهِ بنَ عمرَ فيغدو معهُ إلى السُّوقِ قالَ فإذا غدونا إلى السُّوقِ لم يمرَّ عبدُ اللهِ بنُ عمرَ على سقاطٍ ولا صاحبِ بيعةٍ ولا مسكينٍ ولا أحدٍ إلَّا سلَّمَ عليهِ قالَ الطُّفيلُ فجئتُ عبدَ اللهِ بنَ عمرَ يومًا فاستتبعني إلى السُّوقِ فقلتُ لهُ وما تصنعُ في السُّوقِ وأنتَ لا تقفُ على البيعِ ولا تسألُ عنِ السِّلعِ ولا تسومُ بها ولا تجلسُ في مجالسِ السُّوقِ قالَ وأقولُ اجلسْ بنا ههُنا نتحدَّثْ قالَ فقالَ لي عبدُ اللهِ بنُ عمرَ يا أبا بطنٍ وكانَ الطُّفيلُ ذا بطنٍ إنَّما نغدو منْ أجلِ السَّلامِ نسلِّمُ على منْ لقينا **وحدثني** عن مالكٍ عن يحيى بنِ سعيدٍ أنَّ رجلًا سلَّمَ على عبدِ اللهِ بنِ عمرَ فقالَ السَّلامُ

(فرجة) بضم الفاء وفتحها (في الحلقة) بسكون اللام (فأوى الى الله) بالقصر (فآواه الله) أي جازاه بأن ضمه الى رحمته ورضوانه (فاستحى) قال القاضي عياض أي ترك المزاحمة حياء من النبي صلى الله عليه وسلم ومن الحاضرين وقال ابن حجر استحى من الذهاب عن المجلس كما فعل رفيقه الثالث (فاستحي الله منه) أي رحمه ولم يعاقبه (فأعرض الله عنه) أي سخط عليه واطلاق الاستحياء والاعراض على الله من باب المشاكلة

عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ وَالْغَادِيَاتُ وَالرَّائِحَاتُ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ وَعَلَيْكَ أَلْفَ ثُمَّ كَأَنَّهُ كَرِهَ ذَلِكَ وحدثني عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ إِذَا دَخَلَ الْبَيْتَ غَيْرَ الْمَسْكُونِ يَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ ۞

﴿ بَابُ الِاسْتِئْذَانِ ﴾ حدثني مَالِكٌ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ لَهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ أَسْتَأْذِنُ عَلَى أُمِّي فَقَالَ نَعَمْ قَالَ الرَّجُلُ إِنِّي مَعَهَا فِي الْبَيْتِ وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ اسْتَأْذِنْ عَلَيْهَا فَقَالَ الرَّجُلُ إِنِّي خَادِمُهَا فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ اسْتَأْذِنْ عَلَيْهَا أَتُحِبُّ أَنْ تَرَاهَا عُرْيَانَةً قَالَ لَا قَالَ فَاسْتَأْذِنْ عَلَيْهَا وحدثني مَالِكٌ عَنِ الثِّقَةِ عِنْدَهُ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الِاسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ فَإِنْ أُذِنَ لَكَ فَادْخُلْ وَإِلَّا فَارْجِعْ وحدثني مَالِكٌ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ عُلَمَائِهِمْ أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ جَاءَ يَسْتَأْذِنُ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَاسْتَأْذَنَ ثَلَاثًا ثُمَّ رَجَعَ فَأَرْسَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي أَثَرِهِ فَقَالَ مَالَكَ لَمْ تَدْخُلْ فَقَالَ أَبُو مُوسَى سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ الِاسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ فَإِنْ أُذِنَ لَكَ فَادْخُلْ وَإِلَّا فَارْجِعْ فَقَالَ عُمَرُ وَمَنْ يَعْلَمُ

(والغاديات والرائحات) قال عيسى بن دينار معناه الطير التى تغدو وتروح وقال الباجى يحتمل عندى أن يريد به الملائكة الحفظة الغادية الرائحة لتكتب أعمال بنى آدم (عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سأله رجل الحديث) قال ابن عبد البر هو مرسل صحيح ولا أعلمه يستند من وجه صحيح ولا صالح (مالك عن الثقة عنده عن بكير) قال ابن عبد البر يقال إن الثقة هنا مخرمة بن بكير وقد رواه ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن بكير (عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن غير واحد من علمائهم أن أبا موسى الاشعري الحديث) وصله أحمد من طريق شعبة عن أبي سلمة عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدرى ومن طريق ابن جريج عن عطاء عن عبيد الله بن عمر أن أبا موسى استأذن على عمر فذكره

هذا لئن لم تأتني بمن يعلم ذلك لأفعلن بك كذا وكذا فخرج أبو موسى حتى جاء مجلسا في المسجد يقال له مجلس الأنصار فقال إني أخبرت عمر ابن الخطاب أني سمعت رسول الله ﷺ يقول الاستئذان ثلاث فإن أذن لك فادخل وإلا فارجع فقال لئن لم تأتني بمن يعلم هذا لأفعلن بك كذا وكذا فإن كان سمع ذلك أحد منكم فليقم معي فقالوا لأبي سعيد الخدري قم معه وكان أبو سعيد أصغرهم فقام معه فأخبر بذلك عمر بن الخطاب فقال عمر بن الخطاب لابي موسى أما إني لم أتهمك ولكن خشيت أن يتقول الناس على رسول الله ﷺ *

﴿ التشميت في العطاس ﴾ حدثني مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال إن عطس فشمته ثم إن عطس فشمته ثم إن عطس فشمته ثم إن عطس فقل إنك مضنوك فقال عبد الله بن أبي بكر لا أدري أبعد الثالثة أو الرابعة وحدثني مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان إذا عطس فقيل له يرحمك الله قال يرحمنا الله وإياكم ويغفر لنا ولكم *

﴿ ما جاء في الصور والتماثيل ﴾ حدثني مالك عن إسحق بن عبد الله ابن أبي طلحة أن رافع بن إسحق مولى الشفاء أخبره قال دخلت أنا وعبد الله بن أبي طلحة على أبي سعيد الخدري نعوده فقال لنا أبو سعيد

(فشمته) قال ابن عبد البر يقال شمت بالمعجمة وسمت بالمهملة لغتان معروفتان وروى عن ثعلب أنه سئل عن معناها فقال أما التشميت فمعناه أبعد الله عنك الشماتة وجنبك ما يشمت به عليك وأما التسميت فمعناه جعلك الله على سمت حسن (مضنوك) أي مزكوم والضناك بالضم الزكام يقال أضنكه الله وأزكمه قال في النهاية والقياس أن يقال فهو مضنك ومزكم ولكنه جاء على ضنك وزكم (فقال لنا أبو سعيد

أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ تَمَاثِيلُ أَوْ تَصَاوِيرُ شَكَّ إِسْحٰقُ لَا يَدْرِي أَيَّتُهُمَا قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ وحدثني مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ يَعُودُهُ قَالَ فَوَجَدَ عِنْدَهُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ فَدَعَا أَبُو طَلْحَةَ إِنْسَانًا فَنَزَعَ نَمَطًا مِنْ تَحْتِهِ فَقَالَ لَهُ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ لِمَ تَنْزِعُهُ قَالَ لِأَنَّ فِيهِ تَصَاوِيرَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا مَا قَدْ عَلِمْتَ فَقَالَ سَهْلٌ أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مَا كَانَ رَقْمًا فِي ثَوْبٍ قَالَ بَلَى وَلٰكِنَّهُ أَطْيَبُ لِنَفْسِي وحدثني مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا اشْتَرَتْ نُمْرُقَةً فِيهَا تَصَاوِيرُ فَلَمَّا رَآهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ فَعَرَفَتْ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ وَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ فَمَاذَا أَذْنَبْتُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَا بَالُ هٰذِهِ النُّمْرُقَةِ قَالَتِ اشْتَرَيْتُهَا لَكَ تَقْعُدُ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدُهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ أَصْحَابَ هٰذِهِ الصُّوَرِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ ثُمَّ قَالَ إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّوَرُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ *

﴿ مَا جَاءَ فِي أَكْلِ الضَّبِّ ﴾ حدثني مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ قَالَ

أخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الملائكة لا تدخل بيتا فيه تماثيل) قال ابن عبد البر هذا أصح حديث فى هذا الباب وأحسنه اسنادا قال ثم قيل هو على العموم فى كل ملك وقيل المراد ملائكة الوحى (نمطا) ضرب من البسط له خمل رقيق (رقما) هو النقش والوشى والاصل فيه الكتابة (نمرقة) بضم النون والراء وبكسرهما الوسادة (الكراهية) بتخفيف الياء (أحيوا) بقطع الهمزة (عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن عن سليمان بن يسار أنه قال

دَخَلَ رَسُولُ ٱللهِ ﷺ بَيْتَ مَيْمُونَةَ بِنْتِ ٱلْحَارِثِ فَإِذَا ضِبَابٌ فِيهَا بَيْضٌ وَمَعَهُ عَبْدُ ٱللهِ بْنُ عَبَّاسٍ وَخَالِدُ بْنُ ٱلْوَلِيدِ فَقَالَ مِنْ أَيْنَ لَكُمْ هٰذَا فَقَالَتْ أَهْدَتْهُ لِي أُخْتِي هُزَيْلَةُ بِنْتُ ٱلْحَارِثِ فَقَالَ لِعَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَبَّاسٍ وَخَالِدِ بْنِ ٱلْوَلِيدِ كُلَا فَقَالَا أَوَلَا تَأْكُلُ أَنْتَ يَا رَسُولَ ٱللهِ فَقَالَ إِنِّي تَحْضُرُنِي مِنَ ٱللهِ حَاضِرَةٌ قَالَتْ مَيْمُونَةُ أَنَسْقِيكَ يَا رَسُولَ ٱللهِ مِنْ لَبَنٍ عِنْدَنَا فَقَالَ نَعَمْ فَلَمَّا شَرِبَ قَالَ مِنْ أَيْنَ لَكُمْ هٰذَا فَقَالَتْ أَهْدَتْهُ لِي أُخْتِي هُزَيْلَةَ فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ ﷺ أَرَأَيْتِكِ جَارِيَتَكِ ٱلَّتِي كُنْتِ ٱسْتَأْمَرْتِينِي فِي عِتْقِهَا أَعْطِيهَا أُخْتَكِ وَصِلِي بِهَا رَحِمَكِ تَرْعَى عَلَيْهَا فَإِنَّهُ خَيْرٌ لَكِ وحدثني مَالِكٌ عَنِ ٱبْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ عَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ ٱلْوَلِيدِ بْنِ ٱلْمُغِيرَةِ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ ٱللهِ ﷺ بَيْتَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ فَأُتِيَ بِضَبٍّ مَحْنُوذٍ فَأَهْوَى إِلَيْهِ رَسُولُ ٱللهِ ﷺ بِيَدِهِ فَقَالَ بَعْضُ ٱلنِّسْوَةِ ٱللَّاتِي فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ أَخْبِرُوا رَسُولَ ٱللهِ ﷺ بِمَا يُرِيدُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ فَقِيلَ هُوَ ضَبٌّ يَا رَسُولَ ٱللهِ فَرَفَعَ يَدَهُ فَقُلْتُ أَحَرَامٌ هُوَ يَا رَسُولَ ٱللهِ فَقَالَ لَا وَلٰكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ قَالَ خَالِدٌ فَٱجْتَرَرْتُهُ

دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث) قال ابن عبد البر رواه بكير بن الاشج عن سليمان بن يسار عن ميمونة (ضباب) جمع ضب (فقال انى تحضرنى من الله حاضرة) قال ابن عبد البر معناه ان صحت هذه اللفظة لانها لا توجد فى غير هذا الحديث ماظهر فى حديث ابن عباس وخالد بن الوليد عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال فيه لم يكن بأرض قومي فأجدنى أعافه وقال ابن العربي يحتمل أن يكون مع الضباب والبيض رائحة متكرهة فيكون من باب أكل البصل والثوم واما أن يريد أن الملك ينزل عليه بالوحى ولا يصلح لمن كان فى هذه المرتبة ارتكاب المشتبهات (عن عبد الله بن عباس عن خالد بن الوليد) قال ابن عبد البر هكذا قال يحيى وجماعة وقال ابن بكير عن ابن عباس وخالد بن الوليد أنهما دخلا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة (فأتي بضب محنوذ) بحاء مهملة ونون وذال معجمة أى مشوى فى الارض (فأهوى اليه) أى مد يده اليه

فَأَكَلَتْهُ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَنْظُرُ وحدثني مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلاً نَادَى رَسُولَ اللهِ فَقَالَ يَارَسُولَ اللهِ مَا تَرَى فِي الضَّبِّ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَسْتُ بِآكِلِهِ وَلَا بِمُحَرِّمِهِ *

﴿ مَاجَاءَ فِي أَمْرِ الْكِلَابِ ﴾ حدثني مَالِكٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ أَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ سُفْيَانَ بْنَ أَبِي زُهَيْرٍ وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ أَزْدِ شَنُوءَةَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يُحَدِّثُ نَاسًا مَعَهُ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا لَا يُغْنِي عَنْهُ زَرْعًا وَلَا ضَرْعًا نَقَصَ مِنْ أَجْرِ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ قَالَ أَنْتَ سَمِعْتَ هٰذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ إِي وَرَبِّ هٰذَا الْمَسْجِدِ وحدثني مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلْبًا ضَارِيًا أَوْ كَلْبَ مَاشِيَةٍ نَقَصَ مِنْ أَجْرِ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ وحدثني مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ *

﴿ مَاجَاءَ فِي أَمْرِ الْغَنَمِ ﴾ حدثني مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ وَالْفَخْرُ

(عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رجلا قال يارسول الله ماترى فى الضب) رواه ابن بكير عن مالك عن نافع قال ابن عبد البر وهو صحيح محفوظ عنهما جميعا (من اقتنى كلبا) أى اتخذه (لا يغنى عنه زرعا ولا ضرعا) يريد يحفظه له (نقص من عمله كل يوم قيراط) قال الباجي أى من أجر عمله والقيراط قدر مالا يعلمه الا الله (عن نافع) زاد القعنبي وابن وهب وعبد الله بن دينار من اقتنى (الا كلبا) كذا ليحيى وقال غيره من اقتنى كلبا الا كلبا (ضاريا) قال الباجى يحتمل أن يريد الكلب المعلم للصيد قال ابن عبد البر ذكر ابن سعدان عن الاصمعى قال قال أبو جعفر المنصور لعمرو بن عبيد ما بلغك فى الكلب قال بلغنى أنه من اقتنى كلبا لغير زرع ولا حراسة نقص من أجره كل يوم قيراط قال ولم ذلك قال هكذا جاء الحديث قال خذها بحقها انما ذلك لانه ينبح الضيف ويروع السائل (رأس الكفر) أى معظمه وشدته (نحو المشرق) قال الباجى يحتمل أن يريد فارس وأن يريد أهل نجد

وَالْخُيَلَاءُ فِي أَهْلِ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ وَالْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْوَبَرِ وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ وحدثني مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرُ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمًا يَتْبَعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ وحدثني مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَا يَحْتَلِبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةَ أَحَدٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تُؤْتَى مَشْرُبَتُهُ فَتُكْسَرَ خِزَانَتُهُ فَيُنْتَقَلَ طَعَامُهُ وَإِنَّمَا تَخْزُنُ لَهُمْ ضُرُوعُ مَوَاشِيهِمْ أَطْعِمَاتِهِمْ فَلَا يَحْتَلِبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةَ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ وحدثني مَالِكٌ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا قَدْ رَعَى غَنَمًا قِيلَ وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ وَأَنَا *

﴿ مَا جَاءَ فِي الْفَأْرَةِ تَقَعُ فِي السَّمْنِ وَالْبَدْءِ بِالْأُدْمِ قَبْلَ الصَّلَاةِ ﴾

وحدثني مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُقَرَّبُ إِلَيْهِ عَشَاؤُهُ فَيَسْمَعُ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ فَلَا يَعْجَلُ عَنْ طَعَامِهِ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ مِنْهُ وحدثني مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ

(الفدادين) بالتشديد الذين تعلو أصواتهم فى حروثهم ومواشيهم وقيل هم المكثرون من الابل (يوشك) بكسر المعجمة أى يقرب (خير) بالنصب على الخبرية وغلط الاسم (يتبع) بتشديد التاء (شعف الجبال) قال ابن عبد البر هكذا وقع فى هذه الرواية بالباء وهو عندهم غلط وانما يرويه الناس شعف بفتح الشين المعجمة والعين المهملة وفاء جمع شعفة كأكم وأكمة وهي رؤوس الجبال (ومواقع القطر) بالنصب عطفا على شعف أى بطون الاودية (مشربته) بضم الراء وفتحها الغرفة (مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من نبى الا قد رعى الغنم الحديث) ورد موصولا من حديث عبد الرحمن بن عوف وأبى هريرة وجابر بن عبدالله قال بعضهم رعاية الانبياء الغنم انما كان على سبيل التعليم والتدريب فى رعاية أممهم وقال الباجى يحتمل أن يكون ذلك لما أخذوا بحظ من التواضع

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْفَأْرَةِ تَقَعُ فِي السَّمْنِ فَقَالَ انْزِعُوهَا وَمَا حَوْلَهَا فَاطْرَحُوهُ *

﴿ مَا يُتَّقَى مِنَ الشُّؤْمِ ﴾ وحدثني مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِنْ كَانَ فَفِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالْمَسْكَنِ يَعْنِي الشُّؤْمَ وحدثني مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حَمْزَةَ وَسَالِمٍ ابْنَيْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ الشُّؤْمُ فِي الدَّارِ وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ وحدثني مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ قَالَ جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللهِ دَارٌ سَكَنَّاهَا وَالْعَدَدُ كَثِيرٌ وَالْمَالُ وَافِرٌ فَقَلَّ الْعَدَدُ وَذَهَبَ الْمَالُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ دَعُوهَا ذَمِيمَةً *

﴿ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ ﴾ حدثني مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لِلَّقْحَةِ تُحْلَبُ مَنْ يَحْلُبُ هٰذِهِ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ

(الشؤم فى الدار والمرأة والفرس) قيل هذا اخبار عما كان الناس يعتقدونه وقيل هو على ظاهره ولا يمتنع أن يجرى الله العادة بذلك فى هؤلاء كما أجرى العادة بأن من شرب السم مات ومن قطع رأسه مات (عن يحيى بن سعيد أنه قال جاءت امرأة الحديث) قال ابن عبد البر هذا حديث محفوظ من وجوه من حديث أنس وغيره (دعوها ذميمة) قال ابن عبد البر أى مذمومة يقول دعوها وأنتم لها ذامون وكارهون لما وقع فى نفوسكم من شؤمها قال وعندى انه انما قاله لما خشي عليهم التزام الطيرة (عن يحيى بن سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للقحة تحلب الحديث) قال ابن عبد البر ليس هذا من باب الطيرة لانه محال أن ينهى عن شىء ويفعله وانما هو من باب طلب الفال الحسن وقد كان أخبرهم عن شر الاسماء أنه حرب ومرة فأكد ذلك حتى لا يتسمى بهما أحد ثم أسند الحديث من طريق ابن وهب عن ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد عن عبد الرحمن بن جبير عن يعيش القفارى قال دعا النبى صلى الله عليه وسلم يوما بناقة فقال من يحلبها فقام رجل فقال ما اسمك قال مرة قال اقعد ثم قام آخر فقال ما اسمك قال جمرة قال اقعد ثم قام رجل فقال ما اسمك قال يعيش قال احلبها

ﷺ مَا اسْمُكَ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ مُرَّةُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ اجْلِسْ ثُمَّ قَالَ مَنْ يَحْلُبُ هٰذِهِ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا اسْمُكَ فَقَالَ حَرْبٌ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ اجْلِسْ ثُمَّ قَالَ مَنْ يَحْلُبُ هٰذِهِ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا اسْمُكَ فَقَالَ يَعِيشُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ احْلُبْ

وحدثني مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ لِرَجُلٍ مَا اسْمُكَ فَقَالَ جَمْرَةُ فَقَالَ ابْنُ مَنْ فَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ قَالَ مِمَّنْ قَالَ مِنَ الْحُرَقَةِ قَالَ أَيْنَ مَسْكَنُكَ قَالَ بِحَرَّةِ النَّارِ قَالَ بِأَيِّهَا قَالَ بِذَاتِ لَظَى قَالَ عُمَرُ أَدْرِكْ أَهْلَكَ فَقَدِ احْتَرَقُوا قَالَ فَكَانَ كَمَا قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ۞

﴿ مَا جَاءَ فِي الْحِجَامَةِ وَإِجَارَةِ الْحَجَّامِ ﴾ **حدثني** مَالِكٌ عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ احْتَجَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَجَمَهُ أَبُو طَيْبَةَ فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ وَأَمَرَ أَهْلَهُ أَنْ يُخَفِّفُوا عَنْهُ مِنْ خَرَاجِهِ

وحدثني مَالِكٌ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِنْ كَانَ دَوَاءٌ يَبْلُغُ الدَّاءَ فَإِنَّ الْحِجَامَةَ تَبْلُغُهُ

وحدثني مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ ابْنِ مُحَيِّصَةَ الْأَنْصَارِيِّ أَحَدِ بَنِي حَارِثَةَ أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي إِجَارَةِ الْحَجَّامِ فَنَهَاهُ عَنْهَا فَلَمْ يَزَلْ يَسْأَلُهُ وَيَسْتَأْذِنُهُ حَتَّى قَالَ أَعْلِفْهُ نَضَّاحَكَ يَعْنِي رَقِيقَكَ ۞

﴿ مَا جَاءَ فِي الْمَشْرِقِ ﴾ **حدثني** مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ

(فقال عمر أدرك اهلك فقد احترقوا فكان كما قال) قال الباجي قد كانت هذه حال هذا الرجل قبل ذلك فما احترق أهله ولكنه شيء يلقيه الله في قلب المتفائل عند سماع الفال ويلقيه الله على لسانه فيوافق ما قدره الله (أبو طيبة) اسمه نافع وقيل دينار وقيل ميسرة مولى بحمة (مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كان دواء يبلغ الداء فان الحجامة تبلغه) قال ابن عبد البر هذا يحفظ معناه من حديث أبي هريرة وأنس وسمرة ابن جندب (ناضحك) هو الجمل الذي يستقي الماء

ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُشِيرُ إِلَى الْمَشْرِقِ وَيَقُولُ هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا إِنَّ الْفِتْنَةَ مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ **وحدثني** مَالِكٌ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى الْعِرَاقِ فَقَالَ لَهُ كَعْبُ الْأَحْبَارِ لَا تَخْرُجْ إِلَيْهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّ بِهَا تِسْعَةَ أَعْشَارِ السِّحْرِ وَبِهَا فَسَقَةُ الْجِنِّ وَبِهَا الدَّاءُ الْعُضَالُ ✲

﴿ مَاجَاءَ فِي قَتْلِ الْحَيَّاتِ وَمَا يُقَالُ فِي ذَلِكَ ﴾ **حدثني** مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي لُبَابَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْحَيَّاتِ الَّتِي فِي الْبُيُوتِ **وحدثني** مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ سَائِبَةَ مَوْلَاةٍ لِعَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْجِنَّانِ الَّتِي فِي الْبُيُوتِ إِلَّا ذَا الطُّفْيَتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ فَإِنَّهُمَا يَخْطِفَانِ الْبَصَرَ وَيَطْرَحَانِ مَافِي بُطُونِ النِّسَاءِ **وحدثني** مَالِكٌ عَنْ صَيْفِيٍّ مَوْلَى بَنِي أَفْلَحَ عَنْ أَبِي السَّائِبِ مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ أَنَّهُ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي فَجَلَسْتُ أَنْتَظِرُهُ حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ فَسَمِعْتُ تَحْرِيكًا تَحْتَ سَرِيرٍ فِي بَيْتِهِ فَإِذَا حَيَّةٌ فَقُمْتُ لِأَقْتُلَهَا فَأَشَارَ أَبُو سَعِيدٍ أَنِ اجْلِسْ فَلَمَّا انْصَرَفَ أَشَارَ إِلَى بَيْتٍ فِي الدَّارِ فَقَالَ أَتَرَى هَذَا الْبَيْتَ فَقُلْتُ نَعَمْ قَالَ إِنَّهُ قَدْ كَانَ فِيهِ فَتًى حَدِيثُ عَهْدِهُ بِعُرْسٍ فَخَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى الْخَنْدَقِ فَبَيْنَا هُوَ بِهِ إِذْ أَتَاهُ الْفَتَى يَسْتَأْذِنُهُ فَقَالَ يَارَسُولَ اللهِ

(قرن الشيطان) أي حزبه وأهل وقته وزمانه وأعوانه (الداء العضال) هو الذى يعيي الاطباء أمره (نهى عن قتل الحيات التى في البيوت) قيل هو على عمومه وقيل خاص بالمدينة الشريفة (الجنان) هى الحيات التى تكون فى البيوت واحدها جان (الا ذا الطفيتين) هو ما كان على ظهره خطان مثل الطفيتين وهما الخوصتان (والابتر) قال النضر بن شميل هو صنف أزرق مقطوع الذنب لا ينظر الى حامل الا ألقت ما فى بطنها وانما استثنيا لان مؤمنى الجن لا يتصورون فى صورها لاذايتهما بنفس رؤيتهما وانما يتصور مؤمنو الجن بصورة من لا تضر رؤيته

آئذن لي أحدث بأهلي عهدا فأذن له رسول الله ﷺ وقال خذ عليك سلاحك فإني أخشى عليك بني قريظة فانطلق الفتى إلى أهله فوجد امرأته قائمة بين البابين فأهوى إليها بالرمح ليطعنها وأدركته غيرة فقالت لا تعجل حتى تدخل وتنظر ما في بيتك فدخل فإذا هو بحية منطوية على فراشه فركز فيها رمحه ثم خرج بها فنصبه في الدار فاضطربت الحية في رأس الرمح وخر الفتى ميتا فما يدرى أيهما كان أسرع موتا الفتى أم الحية فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال إن بالمدينة جنا قد أسلموا فإذا رأيتم منهم شيئا فآذنوه ثلاثة أيام فإن بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه فإنما هو شيطان *

﴿ ما يؤمر به من الكلام في السفر ﴾ حدثني مالك أنه بلغه أن رسول الله ﷺ كان إذا وضع رجله في الغرز وهو يريد السفر يقول بسم الله اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل اللهم أزولنا الأرض وهون علينا السفر اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر

(فآذنوه) يفسره ما رواه الترمذي وحسنه من حديث أبي ليلى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ظهرت الحية في المسكن فقولوا لها انا نسألك بعهد نوح وبعهد سليمان بن داود ألا تؤذينا فان عادت فاقتلوها ولابي داود من حديثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن حيات البيوت فقال اذا رأيتم منهن شيئا في مساكنكم فقولوا أنشدكم العهد الذي أخذ عليكم نوح أنشدكم العهد الذي أخذ عليكم سليمان أن تؤذونا فان عدن فاقتلوهن (مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا وضع رجله في الغرز الحديث) قال ابن عبد البر هذا يستند من وجوه صحاح من حديث عبد الله بن سرجس وابن عمر وأبي هريرة وغيرهم (اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الاهل) قال الباجي يعني أنه لا يخلو مكان من أمره وحكمه فيصحب المسافر في سفره بأن يسلمه ويرزقه ويعينه ويوفقه ويخلفه في أهله بان يرزقهم ويعصمهم فلا حكم لاحد في الارض ولا في السماء غيره (ازولنا الارض) أي اطولنا الطريق وقربه وسهله (من وعثاء السفر) بالمثلثة وهي شدته وخشونته

وَمِنْ كَآبَةِ ٱلْمُنْقَلَبِ وَمِنْ سُوءِ ٱلْمَنْظَرِ فِي ٱلْمَالِ وَٱلْأَهْلِ وحدثني مَالِكٌ عَنِ ٱلثِّقَةِ عِنْدَهُ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ ٱلْأَشَجِّ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ ٱبْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ ﷺ قَالَ مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا فَلْيَقُلْ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ ٱللهِ ٱلتَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ فَإِنَّهُ لَنْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ ۞

﴿ مَا جَاءَ فِي ٱلْوَحْدَةِ فِي ٱلسَّفَرِ لِلرِّجَالِ وَٱلنِّسَاءِ ﴾ حدثني مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ ٱلرَّحْمٰنِ بْنِ حَرْمَلَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ ﷺ قَالَ ٱلرَّاكِبُ شَيْطَانٌ وَٱلرَّاكِبَانِ شَيْطَانَانِ وَٱلثَّلَاثَةُ رَكْبٌ وحدثني مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ ٱلرَّحْمٰنِ بْنِ حَرْمَلَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ ٱلْمُسَيَّبِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ ٱللهِ ﷺ ٱلشَّيْطَانُ يَهِمُّ بِٱلْوَاحِدِ وَٱلِٱثْنَيْنِ فَإِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً لَمْ يَهِمَّ بِهِمْ وحدثني مَالِكٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ

(ومن كآبة المنقلب) أى حزنه وذلك أن ينقلب الرجل وينصرف من سفره الى أمر يحزنه ويكتئب منه (ومن سوء المنظر فى الاهل والمال) وهو كل مايسوء النظر اليه وسماعه فيهما (عن الثقة عنده عن يعقوب بن عبد الله بن الاشج) رواه مسلم من طريق الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن الحرث بن يعقوب عن يعقوب ومن طريق ابن وهب عن عمرو بن الحارث بن يعقوب عن أبيه عن جده (الراكب شيطان والراكبان شيطانان) عن مالك أن ذلك فى سفر القصر فأما ماقصر عن ذلك فلا بأس أن ينفرد الواحد فيه وقال ابن عبد البر قد كان مجاهد ينكر هذا الحديث مرفوعا ويجعله قول عمر ولا وجه له لان الثقات نقلوه مرفوعا ثم أخرج من طريق سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد أنه قيل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الواحد فى السفر شيطان والاثنان شيطانان قال لا لم يقله النبي صلى الله عليه وسلم قد بعث النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن مسعود وخباب بن الارت سرية وبعث دحية سرية وحده ولكن قله عمر محتاطا للمسلمين (عن عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب أنه كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشيطان يهم بالواحد الحديث) وصله قاسم بن أصبغ من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد عن عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال الباجى يحتمل أن يريد أنه يهم باغتياله والتسلط عليه أو انه يهم بغيه وصرفه عن الحق واغرائه بالباطل

رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُسَافِرُ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ مِنْهَا *

﴿ مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنَ الْعَمَلِ فِي السَّفَرِ ﴾ حدثني مَالِكٌ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ يَرْفَعُهُ قَالَ إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ وَيَرْضَى بِهِ وَيُعِينُ عَلَيْهِ مَا لَا يُعِينُ عَلَى الْعُنْفِ فَإِذَا رَكِبْتُمْ هَذِهِ الدَّوَابَّ الْعُجْمَ فَأَنْزِلُوهَا مَنَازِلَهَا فَإِنْ كَانَتِ الْأَرْضُ جَدْبَةً فَانْجُوا عَلَيْهَا بِنِقْيِهَا وَعَلَيْكُمْ بِسَيْرِ اللَّيْلِ فَإِنَّ الْأَرْضَ تُطْوَى بِاللَّيْلِ مَا لَا تُطْوَى بِالنَّهَارِ وَإِيَّاكُمْ وَالتَّعْرِيسَ عَلَى الطَّرِيقِ فَإِنَّهَا طُرُقُ الدَّوَابِّ وَمَأْوَى الْحَيَّاتِ وحدثني مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ مِنْ وَجْهِهِ فَلْيُعَجِّلْ إِلَى أَهْلِهِ *

﴿ الْأَمْرُ بِالرِّفْقِ بِالْمَمْلُوكِ ﴾ حدثني مَالِكٌ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا يُكَلَّفُ مِنَ

(عن أبي عبيد مولى سليمان بن عبدالملك) اسمه حي وقيل حيي ثقة كان حاجبا لمولاه أمير المؤمنين (عن خالد بن معدان يرفعه قال ان الله رفيق الحديث) قال ابن عبدالبر هذا الحديث مسند من وجوه كثيرة وهي أحاديث شتى محفوظة (يحب الرفق) قال الباجي يريد فيما يحاوله الانسان من أمر دينه ودنياه (العجم) جمع عجماء وهي البهيمة سميت بذلك لانها لا تتكلم (فانجوا عليها بنقيها) أي اسلموا عليها بأن تسرعوا السير مادامت بنقيها وهو بكسر النون وسكون القاف الشحم فانكم ان أبطأتم عليها في أرض الجدب ضعفت وهزلت (عن سمي) قال ابن عبدالبر هذا حديث انفرد به مالك عن سمي لا يصح لغيره عنه وانفرد به سمي أيضا فلا يحفظ عن غيره (السفر قطعة من العذاب) لما فيه من المشاق والاتعاب وعدم المعتاد من النوم والطعام والشراب ومفارقة الاحباب (نهمته) قال في النهاية النهمة بلوغ الهمة في الشيء (مالك أنه بلغه أن أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمملوك طعامه وكسوته الحديث) وصله مسلم من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن بكير بن الاشج عن عجلان عن أبي هريرة وقال ابن عبدالبر والمزي في الاطراف رواه ابراهيم بن طهمان عن مالك عن ابن

الْعَمَلِ إِلَّا مَا يُطِيقُ وحدثني مَالِكٌ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يَذْهَبُ إِلَى الْعَوَالِي كُلَّ يَوْمِ سَبْتٍ فَإِذَا وَجَدَ عَبْدًا فِي عَمَلٍ لَا يُطِيقُهُ وَضَعَ عَنْهُ مِنْهُ وحدثني مَالِكٌ عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ وَهُوَ يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ لَا تُكَلِّفُوا الْأَمَةَ غَيْرَ ذَاتِ الصَّنْعَةِ الْكَسْبَ فَإِنَّكُمْ مَتَى كَلَّفْتُمُوهَا ذَلِكَ كَسَبَتْ بِفَرْجِهَا وَلَا تُكَلِّفُوا الصَّغِيرَ الْكَسْبَ فَإِنَّهُ إِذَا لَمْ يَجِدْ سَرَقَ وَعُفُّوا إِذَا أَعَفَّكُمُ اللَّهُ وَعَلَيْكُمْ مِنَ الْمَطَاعِمِ بِمَا طَابَ مِنْهَا *

﴿ مَا جَاءَ فِي الْمَمْلُوكِ وَهِبَتِهِ ﴾ حدثني مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ الْعَبْدُ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ اللَّهِ فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ وحدثني مَالِكٌ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ أَمَةً كَانَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ

عجلان عن أبيه عن أبي هريرة وتابعه النعمان بن عبد السلام عن مالك (العبد اذا نصح لسيده وأحسن عبادة الله فله أجره مرتين) قال الباجي أي له أجر عاملين لانه عامل بطاعة الله وعامل بطاعة سيده وهو مأمور بذلك وقد وردت أحاديث كثيرة فيمن يؤتى أجره مرتين فجمعت منها نيفا وثلاثين ونظمتها في أبيات فقلت

وجمع أتى فيما رويناه أنهم ... يثنى لهم أجر حووه محققا
فأزواج خير الخلق أولهم ومن ... على زوجها أو للقريب تصدقا
وقار بجهد ذو اجتهاد اصابه ... والوضوء اثنتين والكتابي صدقا
وعبد أتى حق الاله وسيد ... وعابر يسرى مع غنى له تقا
ومن أمة يشري فأدب محسنا ... وينكحها من بعده حين أعتقا
ومن سن خيرا أو أعاد صلاته ... كذاك جبان اذ يجاهد ذا شقا
كذاك شهيد في البحار ومن أتي ... له القتل من أهل الكتاب فالحقا
وطالب علم مدرك ثم مسبغ ... وضوأ لدى البرد الشديد فحققا
ومستمع في خطبة قد دنا ومن ... بتأخير صف أول مسلما وقا
وحافظ عصر مع امام مؤذن ... ومن كان في وقت الفساد موفقا
وعامل خير مخفيا ثم ان بدا ... يرى فرحا مستبشرا بالذي ارتقى
ومغتسل في جمعة عن جنابة ... ومن فيه حقا قد غدا متصدقا

ابْنِ الْخَطَّابِ رَآهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَقَدْ تَهَيَّأَتْ بِهَيْئَةِ الْحَزَائِرِ فَدَخَلَ عَلَى ابْنَتِهِ حَفْصَةَ فَقَالَ أَلَمْ أَرَ جَارِيَةَ أَخِيكِ تَجُوسُ النَّاسَ وَقَدْ تَهَيَّأَتْ بِهَيْئَةِ الْحَزَائِرِ وَأَنْكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ ۞

﴿ مَاجَاءَ فِي الْبَيْعَةِ ﴾ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّ عَبْدَ اللهِ ابْنَ عُمَرَ قَالَ كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ يَقُولُ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ وَحَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ أُمَيْمَةَ بِنْتِ رُقَيْقَةَ أَنَّهَا قَالَتْ أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي نِسْوَةٍ بَايَعْنَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ فَقُلْنَ يَارَسُولَ اللهِ نُبَايِعُكَ عَلَى أَنْ لَانُشْرِكَ بِاللهِ شَيْئًا وَلَا نَسْرِقَ وَلَا نَزْنِيَ وَلَا نَقْتُلَ أَوْلَادَنَا وَلَا نَأْتِيَ بِبُهْتَانٍ نَفْتَرِيهِ بَيْنَ أَيْدِينَا وَأَرْجُلِنَا وَلَا نَعْصِيكَ فِي مَعْرُوفٍ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِيمَا اسْتَطَعْتُنَّ وَأَطَقْتُنَّ قَالَتْ فَقُلْنَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَرْحَمُ بِنَا مِنْ أَنْفُسِنَا هَلُمَّ نُبَايِعْكَ يَارَسُولَ اللهِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنِّي لَا أُصَافِحُ النِّسَاءَ إِنَّمَا قَوْلِي لِمِائَةِ امْرَأَةٍ كَقَوْلِي لِامْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ أَوْ مِثْلُ قَوْلِي لِامْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ وَحَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ يُبَايِعُهُ فَكَتَبَ إِلَيْهِ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ أَمَّا بَعْدُ لِعَبْدِ اللهِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ سَلَامٌ

وماش يصلى جمعة ثم من أتى بدا اليوم خيرا ما فضعفه مطلقا
ومن حتفه قد جاءه من سلاحه ونازع نعل ان لخير تسبقا
وماش لدى تشييع ميت وغاسل يدا بعد أكل والمجاهد أخفقا
ومتبع ميتا حياء من اهله ومستمع القرآن فيما روى الثقا
وفى مصحف يقرأ وقاريه معربا بتفهيم معناه الشريف محققا

(تجوس الناس) أى تتخطى الناس وتختلف عليهم (ولا نأتى ببهتان نفتريه بين أيدينا وأرجلنا) أى بولد تنسبه الى الزوج

عَلَيْكَ فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللهَ الَّذِي لَا إِلٰهَ إِلَّا هُوَ وَأُقِرُّ لَكَ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ عَلَى سُنَّةِ اللهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ فِيمَا اسْتَطَعْتُ *

﴿ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْكَلَامِ ﴾ حدثني مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ مَنْ قَالَ لِأَخِيهِ كَافِرٌ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا وحدثني مَالِكٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ اذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ هَلَكَ النَّاسُ فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ وحدثني مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ فَإِنَّ اللهَ هُوَ الدَّهْرُ وحدثني مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ لَقِيَ خِنْزِيرًا بِالطَّرِيقِ فَقَالَ لَهُ انْفُذْ بِسَلَامٍ فَقِيلَ لَهُ تَقُولُ هٰذَا لِخِنْزِيرٍ فَقَالَ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ إِنِّي أَخَافُ أَنْ أُعَوِّدَ لِسَانِي الْمَنْطِقَ بِالسُّوءِ *

﴿ مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنَ التَّحَفُّظِ فِي الْكَلَامِ ﴾ حدثني مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ الْمُزَنِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ

(عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال لأخيه كافر فقد باء بها أحدهما) قال الباجي أي ان كان المقول له كافرا فهو كما قال وان لم يكن خيف على القائل أن يصير كذلك وقال ابن عبد البر أي احتمل الذنب في ذلك القول أحدهما قال في سماع أشهب سئل مالك رحمه الله عن هذا الحديث قال أرى ذلك في الحرورية قيل أتراهم بذلك كفارا فقال ما أدري ماهذا قال والحديث رواه ابن وهب عن مالك عن نافع عن ابن عمر وهو صحيح لمالك عنه وعن ابن دينار جميعا (اذا سمعت الرجل يقول هلك الناس فهو أهلكهم) قال مالك أي أقلهم وأرداهم اذ يقول ذلك بمعنى أنا خير منهم قال وذلك اذا قاله احتقارا للناس وازراء عليهم فان قاله توجعا على الناس فلا شيء عليه (فان الله هو الدهر) أي الفاعل ما تنسبونه الى الدهر (عن محمد بن عمرو بن علقمة عن أبيه عن بلال بن الحارث) قال ابن عبد البر تابع مالكا على ذلك الليث بن سعد وابن لهيعة لم يقولا عن جده ورواه ابن عيينة وآخرون عن محمد بن عمرو عن أبيه عن جده عن بلال قال وهو الصواب واليه مال الدارقطني وكذا رواه أبو سفيان عبد الرحمن بن عبد رب اليشكري

قَالَ إِنَّ ٱلرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِٱلْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ ٱللهِ مَا كَانَ يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ يَكْتُبُ ٱللهُ لَهُ بِهَا رِضْوَانَهُ إِلَى يَوْمِ يَلْقَاهُ وَإِنَّ ٱلرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِٱلْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ ٱللهِ مَا كَانَ يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ يَكْتُبُ ٱللهُ لَهُ بِهَا سَخَطَهُ إِلَى يَوْمِ يَلْقَاهُ وحدثني مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ٱلسَّمَّانِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ إِنَّ ٱلرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِٱلْكَلِمَةِ مَا يُلْقِي لَهَا بَالًا يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ وَإِنَّ ٱلرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِٱلْكَلِمَةِ مَا يُلْقِي لَهَا بَالًا يَرْفَعُهُ ٱللهُ بِهَا فِي ٱلْجَنَّةِ *

﴿ مَا يُكْرَهُ مِنَ ٱلْكَلَامِ بِغَيْرِ ذِكْرِ ٱللهِ ﴾ حدثني مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ ٱبْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ قَدِمَ رَجُلَانِ مِنَ ٱلْمَشْرِقِ فَخَطَبَا فَعَجِبَ ٱلنَّاسُ لِبَيَانِهِمَا فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ ﷺ إِنَّ مِنَ ٱلْبَيَانِ لَسِحْرًا أَوْ قَالَ

عن مالك فقال عن جده (ان الرجل ليتكلم بالكلمة الحديث) قال ابن عيينة هي الكلمة عند السلطان فالاولى ليرده بها عن ظلم والثانية ليجره بها الى ظلم وقال ابن عبد البر لا أعلم خلافا فى تفسيره بذلك (عن عبد الله بن دينار عن أبى صالح السمان أنه أخبره أن أبا هريرة قال ان الرجل ليتكلم بالكلمة مايلقى لها بالا الحديث) رواه عبد الرحمن بن عبدالله ابن دينار عن أبيه عن أبى صالح عن أبي هريرة مرفوعا أخرجه البزار ورواه ابن عبد البر من طريق الحسين المروزى عن عبد الله بن المبارك عن مالك بسنده مرفوعا أيضا قال مالك قال بلال بن الحارث لقد منعنى هذا الحديث من كلام كثير (عن زيد بن أسلم أنه قال قدم رجلان من المشرق الحديث) قال ابن عبد البر هكذا رواه يحيى مرسلا وما أظنه أرسله غيره وقد وصله القعنبي وابن وهب وابن القاسم وابن بكير وغيرهم عن مالك عن زيد بن أسلم عن عبد الله بن عمر وهو الصواب قال ويقال ان الرجلين المذكورين عمرو بن الاهتم والزبرقان ابن بدر (ان من البيان لسحرا) أى فى أخذه بالقلوب قاله ابن عبد البر وقال الباجى اختلف فى هذا الحديث فقال قوم انه خرج مخرج الذم لانه أطلق عليه السحر والسحر مذموم ولان مالكا ترجم عليه مايكره من الكلام بغير ذكر الله وقال قوم خرج مخرج المدح لان الله تعالى قد عدد البيان فى النعم التى تفضل بها على عباده فقال خلق الانسان علمه البيان وكان النبي صلى الله عليه وسلم أبلغ الناس وأفصحهم بيانا قال هؤلاء وانما وصف بالسحر على معنى تعلقه بالنفس وميلها اليه

إِنَّ بَعْضَ الْبَيَانِ لَسِحْرٌ وحدثني مَالِكٌ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ كَانَ يَقُولُ لَا تُكْثِرُوا الْكَلَامَ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ فَتَقْسُوَ قُلُوبُكُمْ فَإِنَّ الْقَلْبَ الْقَاسِيَ بَعِيدٌ مِنَ اللَّهِ وَلَكِنْ لَا تَعْلَمُونَ وَلَا تَنْظُرُوا فِي ذُنُوبِ النَّاسِ كَأَنَّكُمْ أَرْبَابٌ وَانْظُرُوا فِي ذُنُوبِكُمْ كَأَنَّكُمْ عَبِيدٌ فَإِنَّمَا النَّاسُ مُبْتَلًى وَمُعَافًى فَارْحَمُوا أَهْلَ الْبَلَاءِ وَاحْمَدُوا اللَّهَ عَلَى الْعَافِيَةِ وحدثني مَالِكٌ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ تُرْسِلُ إِلَى بَعْضِ أَهْلِهَا بَعْدَ الْعَتَمَةِ فَتَقُولُ أَلَا تُرِيحُونَ الْكُتَّابَ

﴿ مَا جَاءَ فِي الْغِيبَةِ ﴾ حدثني مَالِكٌ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيَّادٍ أَنَّ الْمُطَّلِبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبَ الْمَخْزُومِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا الْغِيبَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَذْكُرَ مِنَ الْمَرْءِ مَا يَكْرَهُ أَنْ يَسْمَعَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنْ كَانَ حَقًّا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قُلْتَ بَاطِلًا فَذَلِكَ الْبُهْتَانُ *

﴿ مَا جَاءَ فِيمَا يُخَافُ مِنَ اللِّسَانِ ﴾ حدثني مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَنْ وَقَاهُ اللَّهُ شَرَّ اثْنَيْنِ وَلَجَ الْجَنَّةَ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تُخْبِرُنَا فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ عَادَ

(عن الوليد بن عبد الله بن صياد أن المطلب بن عبد الله بن حويطب) قال ابن عبد البر هكذا قال يحيى ابن حويطب وانما هو المطلب بن عبد الله بن حنطب كذا قال ابن القاسم وابن وهب وابن بكير والقعنبي وغيرهم وهو الصواب ثم هو حديث مرسل وقد روى العلاء ابن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله (ان تذكر من المرء ما يكره أن يسمع) قال الباجي هذا لمن قاله على وجه الغيبة لا ليحذر منها أحد فاما من قاله فى محدث لئلا يتقول عن النبي صلى الله عليه وسلم مالم يقل أوفى شاهد ليرد باطل شهادته أو فى متحيل ليصرف كيده وأذاه عن الناس ويحذر منه من يغتر به فليس هذا من الغيبة بل حق أمر الله أن يقوم به (عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من وقاه الله شر اثنين الحديث) قال ابن عبد البر ورد معناه متصلا من حديث جابر وسهل بن سعد وأبى موسى وأبي هريرة (فقال رجل لاتخبرنا) قال ابن عبد البر

رَسُولُ ٱللهِ ﷺ فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ ٱلأُولَى فَقَالَ لَهُ ٱلرَّجُلُ أَلَا تُخْبِرُنَا يَارَسُولَ ٱللهِ فَسَكَتَ رَسُولُ ٱللهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ ٱللهِ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ أَيْضًا فَقَالَ ٱلرَّجُلُ أَلَا تُخْبِرُنَا يَارَسُولَ ٱللهِ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ ٱللهِ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ أَيْضًا ثُمَّ ذَهَبَ ٱلرَّجُلُ يَقُولُ مِثْلَ مَقَالَتِهِ ٱلأُولَى فَأَسْكَتَهُ رَجُلٌ إِلَى جَنْبِهِ فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ ﷺ مَنْ وَقَاهُ ٱللهُ شَرَّ ٱثْنَيْنِ وَلِجَ ٱلْجَنَّةَ مَابَيْنَ لَحْيَيْهِ وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ مَابَيْنَ لَحْيَيْهِ وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ مَابَيْنَ لَحْيَيْهِ وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ مَابَيْنَ لَحْيَيْهِ وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ **وحدثني** مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ ٱلْخَطَّابِ دَخَلَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ ٱلصِّدِّيقِ وَهُوَ يَجْبِذُ لِسَانَهُ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ مَهْ غَفَرَ ٱللهُ لَكَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ إِنَّ هٰذَا أَوْرَدَنِي ٱلْمَوَارِدَ *

﴿ مَاجَاءَ فِي مُنَاجَاةِ ٱثْنَيْنِ دُونَ وَاحِدٍ ﴾ **حدثني** مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ ٱللهِ ٱبْنِ دِينَارٍ قَالَ كُنْتُ أَنَا وَعَبْدُ ٱللهِ بْنُ عُمَرَ عِنْدَ دَارِ خَالِدِ بْنِ عُقْبَةَ ٱلَّتِي بِٱلسُّوقِ فَجَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يُنَاجِيَهُ وَلَيْسَ مَعَ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عُمَرَ أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُ ٱلرَّجُلِ ٱلَّذِي يُرِيدُ أَنْ يُنَاجِيَهُ فَدَعَا عَبْدُ ٱللهِ بْنُ عُمَرَ رَجُلًا آخَرَ حَتَّى كُنَّا أَرْبَعَةً فَقَالَ لِي وَلِلرَّجُلِ ٱلَّذِي دَعَاهُ ٱسْتَأْخِرَا شَيْئًا فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ ﷺ يَقُولُ لَا يَتَنَاجَى ٱثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ **وحدثني** مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ

هكذا قال يحيى فى هذا الحديث لاتخبرنا على لفظ النهى ثلاث مرات وأعاد الكلام أربع مرات وتابعه ابن القاسم وغيره على لفظ لاتخبرنا على النهي الا أن اعادة الكلام عنده ثلاث مرات وقال القعنبي ألا تخبرنا على لفظ العرض والقصة عنده معادة ثلاث مرات أيضا وكلهم قال مابين لحييه وما بين رجليه ثلاث مرات وقال الباجي قال ابن حبيب معنى رواية يحيى لاتخبرنا خشى اذا أخبرهم أن يثقل عليهم الاحتراس منها (مابين لحييه وما بين رجليه) قال الباجي يريد فمه وفرجه قال فيدخل فيما بين لحييه الاكل والشرب والكلام والسكوت (لايتناجى اثنان دون واحد) أى لايتسارا ويتركاه فان ذلك يحزنه ويشق عليه

عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِذَا كَانَ ثَلَاثَةٌ فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ ٭

﴿ مَاجَاءَ فِي الصِّدْقِ وَالْكَذِبِ ﴾ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ أَكْذِبُ امْرَأَتِي يَارَسُولَ اللهِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَاخَيْرَ فِي الْكَذِبِ فَقَالَ الرَّجُلُ يَارَسُولَ اللهِ أَعِدُهَا وَأَقُولُ لَهَا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَاجُنَاحَ عَلَيْكَ وحَدَّثَنِي مَالِكٌ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عَبْدَ اللهِ ابْنَ مَسْعُودٍ كَانَ يَقُولُ عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ وَالْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ وَالْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ أَلَا تَرَى أَنَّهُ يُقَالُ صَدَقَ وَبَرَّ وَكَذَبَ وَفَجَرَ وحَدَّثَنِي مَالِكٌ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّهُ قِيلَ لِلُقْمَانَ مَابَلَغَ بِكَ مَانَرَى يُرِيدُونَ الْفَضْلَ فَقَالَ لُقْمَانُ صِدْقُ الْحَدِيثِ وَأَدَاءُ الْأَمَانَةِ وَتَرْكُ مَالَا يَعْنِينِي وحَدَّثَنِي مَالِكٌ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ كَانَ يَقُولُ لَايَزَالُ الْعَبْدُ يَكْذِبُ وَتُنْكَتُ فِي قَلْبِهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ حَتَّى يَسْوَدَّ قَلْبُهُ كُلُّهُ فَيُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ مِنَ الْكَاذِبِينَ وحَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ أَنَّهُ قَالَ قِيلَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ أَيَكُونُ

(عن صفوان بن سليم أن رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم أكذب امرأتي الحديث) قال ابن عبد البر لاأحفظه مسندا بوجه من الوجوه وقد رواه ابن عيينة عن صفوان ابن سليم عن عطاء بن يسار مرسلا (فقال الرجل يارسول الله أعدها الى آخره) قال الباجي فرق بين الكذب والوعد لان ذاك ماض وهذا مستقبل وقد يمكنه تصديق خبره فيه (مالك أنه بلغه أن عبد الله بن مسعود كان يقول عليكم بالصدق الحديث) وصله البخاري ومسلم من طريق الاعمش عن شقيق عن ابن مسعود مرفوعا (مالك أنه بلغه أن عبد الله بن مسعود كان يقول لا يزال العبد يكذب وينكت فى قلبه نكتة سوداء الحديث) قال الهروي النكتة الاثر الصغير من أى لون كان (عن صفوان بن سليم أنه قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم أيكون

ٱلْمُؤْمِنُ جَبَانًا فَقَالَ نَعَمْ فَقِيلَ لَهُ أَيَكُونُ ٱلْمُؤْمِنُ بَخِيلًا فَقَالَ نَعَمْ فَقِيلَ لَهُ أَيَكُونُ ٱلْمُؤْمِنُ كَذَّابًا فَقَالَ لَا *

﴿ مَاجَاءَ فِي إِضَاعَةِ ٱلْمَالِ وَذِي ٱلْوَجْهَيْنِ ﴾ حدثني مَالِكٌ عَنْ سُهَيْلِ ٱبْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قَالَ إِنَّ ٱللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا وَيَسْخَطُ لَكُمْ ثَلَاثًا يَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَأَنْ تَنَاصَحُوا مَنْ وَلَّاهُ ٱللَّهُ أَمْرَكُمْ وَيَسْخَطُ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ وَإِضَاعَةَ ٱلْمَالِ وَكَثْرَةَ ٱلسُّؤَالِ وحدثني مَالِكٌ عَنْ أَبِي ٱلزِّنَادِ عَنِ ٱلْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قَالَ مِنْ شَرِّ ٱلنَّاسِ ذُو ٱلْوَجْهَيْنِ ٱلَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ وَهَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ *

﴿ مَاجَاءَ فِي عَذَابِ ٱلْعَامَّةِ بِعَمَلِ ٱلْخَاصَّةِ ﴾ حدثني مَالِكٌ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ ٱلنَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ يَارَسُولَ ٱللَّهِ أَنَهْلِكُ وَفِينَا ٱلصَّالِحُونَ فَقَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ نَعَمْ إِذَا كَثُرَ ٱلْخَبَثُ وحدثني مَالِكٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي

المؤمن جبانا الحديث) قال ابن عبد البر لا أحفظه مسندا من وجه ثابت وهو حديث حسن مرسل (عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله يرضى لكم ثلاثا الحديث) قال ابن عبد البر هكذا أرسله يحيى والقعنبي وأسنده سائر الرواة فقالوا عن أبي هريرة (وان تعتصموا بحبل الله) قال الهروى معناه بعهد الله وقال أبو عبيد الاعتصام بحبل الله اتباع القرآن وترك الفرقة (ويسخط لكم قيل وقال) قال مالك والاكثار من الكلام نحو قول الناس قال فلان وفعل فلان والخوض فيما لا ينبغي (واضاعة المال) قيل المراد عدم حفظه وقيل الانفاق فى المعاصى (وكثرة السؤال) قال الباجي قال مالك لا أدرى أهو ما أنهاكم عنه من كثرة المسائل أو هو مسئلة أموالهم وقال ابن عبد البر معناه عند أكثر العلماء التكثير من المسائل النوازل والاغلوطات وتشقيق المولدات وقال آخر من أراد سؤال المال والالحاح فيه على المخلوقين (مالك أنه بلغه أن أم سلمة قالت يارسول الله أنهلك وفينا الصالحون فقال نعم اذا كثر الخبث) قال ابن عبد البر هذا الحديث لا يعرف لام سلمة بهذا اللفظ الا من وجه ليس

حكيم أنه سمع عمر بن عبد العزيز يقول كان يقال إن الله تبارك وتعالى لا يعذب العامة بذنب الخاصة ولكن إذا عمل المنكر جهارا استحقوا العقوبة كلهم *

﴿ ما جاء في التقى ﴾ حدثني مالك عن إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال سمعت عمر بن الخطاب وخرجت معه حتى دخل حائطا فسمعته وهو يقول وبيني وبينه جدار وهو في جوف الحائط عمر ابن الخطاب أمير المؤمنين بخ بخ والله لتتقين الله أو ليعذبنك قال مالك وبلغني أن القاسم بن محمد كان يقول أدركت الناس وما يعجبون بالقول قال مالك يريد بذلك العمل إنما ينظر إلى عمله ولا ينظر إلى قوله *

﴿ القول إذا سمعت الرعد ﴾ حدثني مالك عن عامر بن عبد الله ابن الزبير أنه كان إذا سمع الرعد ترك الحديث وقال سبحان الذي يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته ثم يقول إن هذا لوعيد لأهل الأرض شديد *

﴿ ما جاء في بركة النبي ﷺ ﴾ حدثني مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة أم المؤمنين أن أزواج النبي ﷺ حين توفي رسول الله ﷺ أردن أن يبعثن عثمان بن عفان إلى أبي بكر الصديق فيسألنه ميراثهن من رسول الله ﷺ فقالت لهن عائشة أليس قد قال

بالقوى يروى عن محمد بن سوقة عن نافع بن جبير بن مطعم عن أم سلمة وانما هو معروف لزينب بنت جحش وهو مشهور محفوظ قال الباجي لما قال الله تعالى وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم اعتقدت أنها عامة في كل قوم فيهم صالح وانما كان ذلك لنبينا صلى الله عليه وسلم خاصا دون غيره من الانبياء فضلا عمن سواهم قال والخبث الفسوق والشر وقيل أولاد الزنا

رَسُولُ اللهِ ﷺ لَا نُورَثُ مَا تَرَكْنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ وحدثني مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَا يَقْسِمُ وَرَثَتِي دَنَانِيرَ مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمُؤْنَةِ عَامِلِي فَهُوَ صَدَقَةٌ *

﴿ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ جَهَنَّمَ ﴾ حدثني مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ

(لا نورث ما تركنا صدقة) قال الباجي أجمع أهل السنة أن هذا حكم جميع الانبياء عليهم السلام وقال ابن علية ان ذلك لنبينا صلى الله عليه وسلم خاصة وقالت الامامية ان جميع الانبياء يورثون وتعلقوا في ذلك بأنواع من التخليط لا شبهة فيها مع ورود هذا النص قال وقد أخبرني القاضي أبو جعفر السلماني أن أبا علي بن شاذان وكان من أهل العلم بهذا الشأن الا أنه لم يكن قرأ عربية فناظر يوما في هذه المسئلة أبا عبد الله بن المعلم وكان امام الامامية وكان مع ذلك من أهل العلم بالعربية فاستدل ابن شاذان على أن الانبياء لا يورثون بحديث انا معاشر الانبياء لا نورث ما تركنا صدقة فقال له ابن المعلم أما ما ذكرت من هذا الحديث فانما هو صدقة نصب على الحال فيقتضي ذلك أن ما تركه النبي صلى الله عليه وسلم على وجه الصدقة لا يورث عنه ونحن لا نمنع هذا وانما نمنع ذلك فيما تركه على غير هذا الوجه واعتمد هذه النكتة العربية لما علم أن ابن شاذان لا يعرف هذا الشان ولا يفرق بين الحال وغيره فلما عاد الكلام الى ابن شاذان قال له ما ادعيت من قوله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة انما هو صدقة منصوب على الحال وأنت لا تمنع هذا الحكم فيما تركه الانبياء على هذا الوجه فانا لا نعلم فرقا ما بين قوله ما تركنا صدقة بالنصب وبين قوله ما تركنا صدقة بالرفع ولا احتياج في هذه المسئلة الى معرفة ذلك فانه لا شك عندي وعندك أن فاطمة رضي الله عنها من أفصح العرب وأعلمهم بالفرق بين قوله ما تركنا صدقة وما تركنا صدقة وكذلك العباس بن عبد المطلب وهو ممن يستحق الميراث لو كان موروثا وكان علي بن أبي طالب من أفصح قريش وأعلمهم بذلك وقد طلبت فاطمة ميراث أبيها فأجابها أبو بكر الصديق رضي الله عنه بهذا اللفظ على وجه فهمت منه أنها لا شيء لها فانصرفت عن الطلب وفهم ذلك العباس وكذلك علي وسائر الصحابة ولم يتعرض واحد منهم لهذا الاعتراض وكذلك أبو بكر الصديق المحتج به والمتعلق به لا خلاف أنه من فصحاء العرب العالمين بذلك لم يورد من هذا اللفظ الا ما يقتضي المنع ولو كان اللفظ لا يقتضي المنع ما أورده ولا تعلق به فان كان النصب يقتضي ما تقوله فادعاؤك فيما قلت باطل وان كان الرفع الذي يقتضيه فهو المروي وادعاء النصب فيه باطل (لا تقتسم ورثتي) قال ابن عبد البر الرواية برفع الميم على الخبر (دنانير) كذا ليحيى ولسائر الرواة دينارا قال ابن عبد البر وهو الصواب (ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة) قال الباجي قد قيل ان المراد به أمواله التي خصه الله بها يخرج منه نفقة نسائه ومؤنة العمل ثم يكون ما بقي صدقة قال والمراد بعامله كل عامل يعمل للمسلمين من خليفة أو غيره فان كل من قام بأمر المسلمين وبشريعته فهو عامل له صلى الله عليه وسلم فلا بد أن يكفى مؤنته والا لضاع

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ نَارُ بَنِي آدَمَ الَّتِي يُوقِدُونَ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْأً مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ كَانَتْ لَكَافِيَةً قَالَ إِنَّهَا فُضِّلَتْ عَلَيْهَا بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْأً وحدثني مَالِكٌ عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلِ ابْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ أَتَرَوْنَهَا حَمْرَاءَ كَنَارِكُمْ هَذِهِ لَهِيَ أَسْوَدُ مِنَ الْقَارِ وَالْقَارُ الزِّفْتُ *

﴿ التَّرْغِيبُ فِي الصَّدَقَةِ ﴾ حدثني مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي الْحُبَابِ سَعْدِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَنْ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا طَيِّبًا كَانَ إِنَّمَا يَضَعُهَا فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ يُرَبِّيهَا كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ أَوْ فَصِيلَهُ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ وحدثني مَالِكٌ عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِيٍّ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَخْلٍ وَكَانَ أَحَبُّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ وَكَانَتْ مُسْتَقْبِلَةَ الْمَسْجِدِ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا

(عن أبي هريرة أنه قال أترونها حمراء الحديث) قال الباجي مثل هذا لا يعلمه أبو هريرة الا بتوقيف (عن يحيى بن سعيد عن أبي الحباب سعيد بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من تصدق بصدقة الحديث) قال ابن عبد البر كذا أرسله يحيى وأكثر الرواة وأسنده معن بن عيسى ويحيى بن عبد الله بن بكير عن مالك عن يحيى عن أبي الحباب عن أبي هريرة (من كسب طيب) أي حلال قال الباجي (انما يضعها في كف الرحمن) قال الباجي يريد اثابة الله له عليها وحفظه لها وكف الرحمن سبحانه بمعنى يمينه (فيربيها له) أي ينميها بتضعيف أجرها (فلوه) بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو قال الباجي هو ولد انثى الخيل من ذكور الحمير وفي النهاية هو المهر الصغير وقيل العظيم من أولاد ذوات الحوافر (أو فصيله) هو ولد الناقة (حتى يكون مثل الجبل) قال الباجي أي ثوابها (بيرحاء) قال الباجي قرأنا هذه اللفظة على أبي ذر بفتح الراء في معنى الرفع والنصب والخفض والجمع واللفظان اسم للموضع وليست مضافة الى موضع وقال الحافظ أبو عبد الله الصوري انما هي بفتح الباء والراء واتفق هو وأبو ذر وغيرهما من الحفاظ على أن من رفع الراء حال الرفع فقد غلط وعلى ذلك كنا نقرؤه على شيوخ بلدنا وعلى القول الاول أدركت أهل العلم بالمشرق وهذا الموضع يعرف

وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ قَالَ أَنَسٌ فَلَمَّا أُنْزِلَتْ هٰذِهِ الْآيَةُ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءُ وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلهِ أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللهِ فَضَعْهَا يَا رَسُولَ اللهِ حَيْثُ شِئْتَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَبَخٍ ذٰلِكَ مَالٌ رَابِحٌ ذٰلِكَ مَالٌ رَابِحٌ وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ فِيهِ وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهُ فِي الْأَقْرَبِينَ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللهِ فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ

وحدثني مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ أَعْطُوا السَّائِلَ وَإِنْ جَاءَ عَلَى فَرَسٍ

وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُعَاذٍ الْأَشْهَلِيِّ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ جَدَّتِهِ أَنَّهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَا نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ لَا تَحْقِرَنَّ إِحْدَاكُنَّ أَنْ تُهْدِيَ لِجَارَتِهَا وَلَوْ كُرَاعَ شَاةٍ مُحْرَقًا

وحدثني عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ مِسْكِينًا سَأَلَهَا وَهِيَ صَائِمَةٌ وَلَيْسَ فِي بَيْتِهَا إِلَّا رَغِيفٌ فَقَالَتْ لِمَوْلَاةٍ لَهَا أَعْطِيهِ إِيَّاهُ

بقصر بني حديلة وهو موضع بقبلي مسجد المدينة وقال في النهاية هذه اللفظة كثيرا ما تختلف الفاظ المحدثين فيها فيقولون بيرحا بفتح الباء وكسرها وبفتح الراء وضمها والمد فيهما وبفتحهما والقصر وقال الزمخشري في الفائق لنها فيعلى من البراح وهي الارض الظاهرة (مال رابح) قال الباجي رواه يحيي وجماعة بالتحتية والجيم من الرواج أي انه يروج ثوابه في الآخرة ورواه مطرف وابن الماجشون بالموحدة والحاء المهملة من الربح ضد الخسران أي أن صاحبه قد وضعه موضع الربح له والغنيمة فيه والادخار لمعاده (عن زيد بن أسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أعطوا السائل وان جاء على فرس) قال ابن عبد البر ليس في هذا اللفظ سند يحتج به فيما علمت وقد أخرجه قاسم بن أصبغ من طريق سفيان عن مصعب بن محمد عن يعلى بن أبي يحيى عن فاطمة ابنة حسين عن أبيها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للسائل حق وان جاء على فرس قلت أخرجه من هذا الطريق أحمد وأبو داود وأخرج أحمد في الزهد عن سالم بن أبي الجعد قال قال عيسى بن مريم عليه السلام ان للسائل لحقا وان أتاك على فرس مطوق بالفضة

فَقَالَتْ لَيْسَ لَكِ مَا تُفْطِرِينَ عَلَيْهِ فَقَالَتْ أَعْطِيهِ إِيَّاهُ قَالَتْ فَفَعَلْتُ قَالَتْ فَلَمَّا أَمْسَيْنَا أَهْدَى لَنَا أَهْلُ بَيْتٍ أَوْ إِنْسَانٌ مَا كَانَ يُهْدِي لَنَا شَاةً وَكَفْنَهَا فَدَعَتْنِي عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَتْ كُلِي مِنْ هٰذَا هٰذَا خَيْرٌ مِنْ قُرْصِكِ وحدثني عَنْ مَالِكٍ قَالَ بَلَغَنِي أَنَّ مِسْكِينًا اسْتَطْعَمَ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ وَبَيْنَ يَدَيْهَا عِنَبٌ فَقَالَتْ لِإِنْسَانٍ خُذْ حَبَّةً فَأَعْطِهِ إِيَّاهَا فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَيَعْجَبُ فَقَالَتْ عَائِشَةُ أَتَعْجَبُ كَمْ تَرَى فِي هٰذِهِ الْحَبَّةِ مِنْ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ ✲

﴿ مَا جَاءَ فِي التَّعَفُّفِ عَنِ الْمَسْئَلَةِ ﴾ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُمْ ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ حَتَّى نَفِدَ مَا عِنْدَهُ ثُمَّ قَالَ مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدَّخِرَهُ عَنْكُمْ وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً هُوَ خَيْرٌ وَأَوْسَعُ مِنَ الصَّبْرِ وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَذْكُرُ الصَّدَقَةَ وَالتَّعَفُّفَ عَنِ الْمَسْئَلَةِ الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى وَالْيَدُ الْعُلْيَا هِيَ الْمُنْفِقَةُ وَالسُّفْلَى هِيَ السَّائِلَةُ

(فلن أدخره) أى لن أكتنزه (ومن يستعفف) أى يمسك عن السؤال (يعفه الله) أي يصونه عن ذلك ومن يستغن أى بما عنده من اليسر عن المسئلة (يغنه الله) أى يمده بالغنى من عنده (ومن يتصبر يصبره الله) أى من يقصد الصبر ويؤثره يعينه الله عليه ويوفقه له (وما أعطي أحد عطاء هو خير وأوسع من الصبر) قال الباجي يريد أنه أمر يدوم له الغنى به لأنه لا يفنى ومع عدمه لا يدوم له الغنى بما يعطي وان كثر لانه يفنى وربما يفنى ويمتد الامل الى أكثر منه مع عدم الصبر (اليد العليا خير من اليد السفلى) قال الباجي يريد أنها أكثر ثوابا قال وسمي يد المعطي العليا لانه أرفع درجة ومحلا فى الدنيا والآخرة (واليد العليا هى المنفقة والسفلى هى السائلة) قال ابن عبد البر هذا التفسير نص من الشارع يدفع الاختلاف فى تأويله وادعى أبو العباس الدانى فى أطراف الموطأ انه مدرج فى الحديث قال الحافظ ابن حجر ويؤيده ما أخرجه العسكرى فى الصحابة عن ابن عمر أنه كتب الى

وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِعَطَاءٍ فَرَدَّهُ عُمَرُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَ رَدَدْتَهُ فَقَالَ يَارَسُولَ اللَّهِ أَلَيْسَ أَخْبَرْتَنَا أَنَّ خَيْرًا لِأَحَدِنَا أَنْ لَا يَأْخُذَ مِنْ أَحَدٍ شَيْئًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّمَا ذَلِكَ عَنِ الْمَسْئَلَةِ فَأَمَّا مَا كَانَ عَنْ غَيْرِ مَسْئَلَةٍ فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ يَرْزُقُكَهُ اللَّهُ فَقَالَ عُمَرُ أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئًا وَلَا يَأْتِينِي مِنْ غَيْرِ مَسْئَلَةٍ شَيْءٌ إِلَّا أَخَذْتُهُ

وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَحْتَطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلًا أَعْطَاهُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَيَسْأَلَهُ أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ

وحدثني عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ أَنَّهُ قَالَ نَزَلْتُ أَنَا وَأَهْلِي بِبَقِيعِ الْغَرْقَدِ فَقَالَ لِي أَهْلِي اذْهَبْ إِلَى رَسُولِ

بشر بن مروان انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اليد العليا خير من اليد السفلى ولا أحسب اليد السفلى الا السائلة ولا العليا الا المعطية فهذا يشعر بأن التفسير من كلام ابن عمر وأخرج ابن أبى شيبة عن ابن عمر قال كنا نتحدث أن العليا هي المنفقة ويؤيد الرفع أحاديث منها حديث يد المعطي العليا أخرجه النسائي وللطبراني وغيره يد الله فوق يد المعطي ويد المعطي فوق يد المعطى ويد المعطى أسفل الايدى ولابى داود الايدى ثلاثة فيد الله العليا ويد المعطى التى تليها ويد السائل السفلى (فائدة) قوله المنفقة هى رواية الاكثر وذكر أبو داود أن مسددا رواه فقال المتعففة بعين وفاءين (عن زيد بن أسلم عن عطاء ابن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسل الى عمر بن الخطاب بعطاء الحديث) قال ابن عبد البر يتصل من وجوه عن عمر منها ما أخرجه قاسم بن أصبغ من طريق هشام ابن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه عنه (لنأخذ) قال ابن عبد البر كذا فى جل الموطآت وفى رواية معن بن عيسى وابن نافع (لان يأخذ أحدكم حبله فيحتطب الى آخره) قال العلماء لولا قبح المسئلة فى نظر الشرع لم يفضل ذلك عليها وذلك لما يدخل على السائل من ذل السؤال ثم من ذل الرد اذا لم يعط ولما يدخل على المسئول من الضيق في ماله ان أعطي كل سائل (عن عطاء بن يسار عن رجل من بنى أسد) قال ابن عبد البر هذا حديث صحيح وليس حكم الصاحب اذا لم يسم كحكم من دونه اذا لم يسم عند العلماء لارتفاع الجرحة عن جميعهم وثبوت

اللهِ ﷺ فَاسْأَلْهُ لَنَا شَيْئًا نَأْكُلُهُ وَجَعَلُوا يَذْكُرُونَ مِنْ حَاجَتِهِمْ فَذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَوَجَدْتُ عِنْدَهُ رَجُلًا يَسْأَلُهُ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ لَا أَجِدُ مَا أُعْطِيكَ فَتَوَلَّى الرَّجُلُ عَنْهُ وَهُوَ مُغْضَبٌ وَهُوَ يَقُولُ لَعَمْرِي إِنَّكَ لَتُعْطِي مَنْ شِئْتَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّهُ لَيَغْضَبُ عَلَيَّ أَنْ لَا أَجِدَ مَا أُعْطِيهِ مَنْ سَأَلَ مِنْكُمْ وَلَهُ أُوقِيَّةٌ أَوْ عَدْلُهَا فَقَدْ سَأَلَ إِلْحَافًا قَالَ الْأَسَدِيُّ فَقُلْتُ لَلُقْحَةٌ لَنَا خَيْرٌ مِنْ أُوقِيَّةٍ قَالَ مَالِكٌ وَالْأُوقِيَّةُ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَسْأَلْهُ فَقَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ بِشَعِيرٍ وَزَبِيبٍ فَقَسَمَ لَنَا مِنْهُ حَتَّى أَغْنَانَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ وَعَنْ مَالِكٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ وَمَا زَادَ اللهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا وَمَا تَوَاضَعَ عَبْدٌ إِلَّا رَفَعَهُ اللهُ قَالَ مَالِكٌ لَا أَدْرِي أَيُرْفَعُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَمْ لَا

﴿ مَا يُكْرَهُ مِنَ الصَّدَقَةِ ﴾ **حدثني** عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِآلِ مُحَمَّدٍ إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ **وحدثني** عَنْ

العدالة لهم قال الاثرم قلت لاحمد بن حنبل اذا قال رجل من التابعين حدثني رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمه فالحديث صحيح قال نعم (من سأل منكم وله أوقية أو عدلها فقد سأل الحافا) أى الحاحا قال الباجى هذا انما هو فى السؤال دون الاخذ فتحل الزكاة لمن له خمس أواق وان كان يجب عليه زكاتها اذا كان ذا عيال (عن العلاء بن عبد الرحمن انه سمعه يقول ما نقصت صدقة من مال الحديث) رواه مسلم من طريق اسماعيل بن جعفر عن العلاء ابن عبد الرحمن عن أبيه عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم وتابعه محمد بن جعفر بن أبي كثير وحفص بن ميسرة وشعبة وعبد العزيز بن محمد كلهم عن العلاء بسنده مرفوعا قال الباجى يريد أن الصدقة سبب لتنمية المال وحفظه (وما زاد الله عبدا بعفو) أي تجاوز عن انتصار (الا عزا) أى رفعة في نفوس الناس (مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاتحل الصدقة لآل محمد الحديث) وصله مسلم من طريق جويرة بن أسماء عن مالك عن ابن شهاب عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل بن عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث عن النبي صلى الله عليه وسلم به مطولا وتابعه سعيد بن داود بن أبى زنبر عن مالك أخرجه قاسم بن أصبغ قال الباجي لاتحل لهم الصدقة الا أن يكون بموضع يستبيح فيه أكل الميتة والمراد بهم عند مالك بنو هاشم فقط وعند الشافعي بنو هاشم والمطلب (انما هى أوساخ الناس)

مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلاً مِنْ بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ عَلَى الصَّدَقَةِ فَلَمَّا قَدِمَ سَأَلَهُ إِبِلاً مِنَ الصَّدَقَةِ فَغَضِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى عُرِفَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ وَكَانَ مِمَّا يُعْرَفُ بِهِ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ أَنْ تَحْمَرَّ عَيْنَاهُ ثُمَّ قَالَ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَسْأَلُنِي مَالاَ يَصْلُحُ لِي وَلاَ لَهُ فَإِنْ مَنَعْتُهُ كَرِهْتُ الْمَنْعَ وَإِنْ أَعْطَيْتُهُ أَعْطَيْتُهُ مَالاَ يَصْلُحُ لِي وَلاَ لَهُ فَقَالَ الرَّجُلُ يَارَسُولَ اللهِ لاَ أَسْأَلُكَ مِنْهَا شَيْئًا أَبَدًا **وحدثني** عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الأَرْقَمِ أَدُلُّنِي عَلَى بَعِيرٍ مِنَ الْمَطَايَا أَسْتَحْمِلُ عَلَيْهِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَقُلْتُ نَعَمْ جَمَلاً مِنَ الصَّدَقَةِ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الأَرْقَمِ أَتُحِبُّ أَنَّ رَجُلاً بَادِنًا فِي يَوْمٍ حَارٍّ غَسَلَ لَكَ مَاتَحْتَ إِزَارِهِ وَرُفْغَيْهِ ثُمَّ أَعْطَاكَهُ فَشَرِبْتَهُ قَالَ فَغَضِبْتُ وَقُلْتُ يَغْفِرُ اللهُ لَكَ أَتَقُولُ لِي مِثْلَ هٰذَا فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الأَرْقَمِ إِنَّمَا الصَّدَقَةُ أَوْسَاخُ النَّاسِ يَغْسِلُونَهَا عَنْهُمْ ۞

﴿ مَاجَاءَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ ﴾ **حدثني** عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ لُقْمَانَ الْحَكِيمَ أَوْصَى ابْنَهُ فَقَالَ يَابُنَيَّ جَالِسِ الْعُلَمَاءَ وَزَاحِمْهُمْ بِرُكْبَتَيْكَ فَإِنَّ اللهَ يُحْيِي الْقُلُوبَ بِنُورِ الْحِكْمَةِ كَمَا يُحْيِي اللهُ الأَرْضَ الْمَيْتَةَ بِوَابِلِ السَّمَاءِ ۞

﴿ مَايُتَّقَى مِنْ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ ﴾ **حدثني** عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ اسْتَعْمَلَ مَوْلًى لَهُ يُدْعَى هُنَيًّا عَلَى الْحِمَى فَقَالَ يَاهُنَيُّ اضْمُمْ جَنَاحَكَ عَنِ النَّاسِ وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ

قال الباجي يريد أنها تطهر أموالهم وتكفر ذنوبهم (عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا من بني عبدالاشهل الحديث) قال ابن عبدالبر وام أحمد بن منصور البلخي عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أنس (سأله ابلا من الصدقة) قال الباجي أي زيادة على أجرة عمله

مُجَابَةٌ وَأَدْخِلْ رَبَّ الصَّرِيمَةِ وَالْغُنَيْمَةِ وَإِيَّايَ وَنَعَمَ ابْنِ عَفَّانَ وَابْنِ عَوْفٍ فَإِنَّهُمَا إِنْ تَهْلِكْ مَاشِيَتُهُمَا يَرْجِعَانِ إِلَى الْمَدِينَةِ إِلَى زَرْعٍ وَنَخْلٍ وَإِنْ رَبَّ الصَّرِيمَةِ وَالْغُنَيْمَةِ إِنْ تَهْلِكْ مَاشِيَتُهُ يَأْتِنِي بِبَنِيهِ فَيَقُولُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَفَتَارِكُهُمْ أَنَا لَا أَبَا لَكَ فَالْمَاءُ وَالْكَلَأُ أَيْسَرُ عَلَيَّ مِنَ الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ وَايْمُ اللهِ إِنَّهُمْ لَيَرَوْنَ أَنْ قَدْ ظَلَمْتُهُمْ إِنَّهَا لَبِلَادُهُمْ وَمِيَاهُهُمْ قَاتَلُوا عَلَيْهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَأَسْلَمُوا عَلَيْهَا فِي الْإِسْلَامِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا الْمَالُ الَّذِي أَحْمِلُ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللهِ مَا حَمَيْتُ عَلَيْهِمْ مِنْ بِلَادِهِمْ شِبْرًا *

﴿ أَسْمَاءُ النَّبِيِّ ﷺ ﴾ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِي خَمْسَةُ أَسْمَاءٍ أَنَا مُحَمَّدٌ وَأَنَا أَحْمَدُ

(الصريمة) قيل هي من الغنم أربعون وقيل من الابل عشرون الى أربعين (عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لي خمسة أسماء) قال ابن عبد البر كذا أرسله يحيي وأكثر رواة الموطأ فلم يقولوا عن أبيه وأسنده معن بن عيسى وأبو مصعب ومحمد بن المبارك الصوري ومحمد بن عبد الرحيم وابن شروس الصنعاني وابراهيم بن طهمان وعبد الله بن نافع وآخرون فرووه عن مالك عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه وكذا رواه سفيان بن عيينة وسائر أصحاب ابن شهاب عن ابن شهاب مسندا وقوله لي خمسة اسماء وهي أكثر فقد حكى القاضي أبو بكر بن العربي في شرح الترمذي أن له صلى الله عليه وسلم ألف اسم بعضها في القرآن والحديث وبعضها في الكتب القديمة فأجاب عنه أبو العباس القرافي بأنه قبل أن يطلعه الله على بقية اسمائه وقال القاضي عياض معناه أنها موجودة في الكتب المتقدمة وعند أولى العلم من الامم السالفة على أن لفظة خمسة ساقطة في أكثر طرق الحديث فان في رواية ابن عيينة وشعيب بن أبي حمزة ومعمر ويونس وعقيل كلهم عن الزهري انه لم يذكروا خمسة وانما ذكرت في رواية مالك ومحمد بن ميسرة عن الزهري وقد أخرجه أحمد في مسنده من طريق جعفر بن أبي وحشية عن نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه فعدها ستة وزاد فيها الخاتم وكذا أخرجه الحاكم في المستدرك وصححه وأبو نعيم والبيهقي في دلائل النبوة من طريق عقبة بن مسلم عن نافع بن جبير بن مطعم أن عبد الملك بن مروان قال له أتحصي أسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كان جبير بن مطعم يعدها قال نعم هي ستة محمد وأحمد وخاتم وحاشر وعاقب وماحي ولابن عدي في الكامل من حديث جابر بن عبد الله وغيره قالوا قال

وَأَنَا ٱلْمَاحِي ٱلَّذِي يَمْحُو ٱللهُ بِي ٱلْكُفْرَ وَأَنَا ٱلْحَاشِرُ ٱلَّذِي يُحْشَرُ ٱلنَّاسُ عَلَى قَدَمِي وَأَنَا ٱلْعَاقِبُ *

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لي عند ربي عشرة أسماء فذكر الخمسة المذكورة وزاد وأنا رسول الرحمة ورسول التوبة ورسول الملاحم وأنا المقفى قفيت النبيين عامة وأنا فثم والقثم الكامل الجامع ولمسلم وأحمد وغيرهما من حديث أبي موسى قال سمي لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه أسماء منها ماحفظنا ومنها مالم نحفظ فقال أنا محمد وأحمد والمقفى والحاشر ونبي الرحمة ونبي التوبة ونبي الملحمة ولابي نعيم فى الدلائل وابن مردويه فى التفسير من حديث أبي الطفيل مرفوعا لى عشرة أسماء عند ربي أنا محمد وأحمد والفاتح والخاتم وأبو القاسم والحاشر والعاقب والماحي ويس وطه وقد تتبعت قديما أسماء النبي صلى الله عليه وسلم فبلغت نحو أربعمائة وأفردتها بشرحها فى مجلد سميته المرقاة ثم لخصته فى جزء سميته الرياض الانيقة ثم لخصته فى مختصر سميته الوسيلة وأكثرها صفات قال ابن عبد البر الاسماء والصفات هنا سواء (أنا محمد) روى ابن عبد البر فى الاستيعاب عن ابن عباس قال لما ولد النبي صلى الله عليه وسلم عق عنه عبد المطلب وسماه محمدا فقيل له ماحملك على أن سميته محمدا ولم تسمه باسم آبائه فقال أردت أن يحمده الله فى السماء ويحمده الناس فى الارض (وأنا أحمد) روي أحمد فى مسنده عن على بن أبي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطيت مالم يعط أحد من الانبياء قبلي نصرت بالرعب وأعطيت مفاتيح الارض وسميت أحمد الحديث (وأنا الماحي الذي يمحو الله به الكفر) فى رواية ابن بكير بي قال القاضي عياض أى من مكة وبلاد العرب وما زوى له من الارض ووعد أنه يبلغه ملك أمته قال أو يكون المحو عاما بمعنى الظهور والغلبة كما قال ليظهره على الدين كله (وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي) قال ابن عبد البر أي قدامي وأمامي أي انهم يجتمعون اليه وينضمون حوله ويكونون أمامه يوم القيامة ووراءه قال الخليل حشرتهم السنة اذا ضمتهم من البوادى وقال الباجي والقاضي عياض اختلف فى معنى على قدمي فقيل على زماني وعهدي أي ليس بعدى نبي وقيل بمشاهدتى كما قال ويكون الرسول عليكم شهيدا وقال الخطابي وتبعه ابن دحية معناه على أثرى أى انه يقدمهم وهم خلفه لانه أول من تنشق عنه الارض ثم تجيء كل نفس فيتبعونه قال ويؤيد هذا المعنى رواية على عقبي وقيل على أثرى بمعنى أن الساعة على أثره أى قريبة من مبعثه كما قال بعثت أنا والساعة كهاتين (وأنا العاقب) زاد مسلم وغيره من طريق ابن عيينه والعاقب الذى ليس بعده نبي وهو مدرج من تفسير الزهري فروي الطبراني من طريق معمر عن الزهرى فذكر الحديث الى قوله وأنا العاقب قال معمر قلت للزهرى ماالعاقب قال الذي ليس بعده نبي وقال أبو عبيد قال سفيان العاقب آخر الانبياء انتهى آخر شرح الموطأ بحمد الله وعونه وحسن توفيقه

قال المؤلف رحمه الله تعالى فرغت من تأليفه يوم الخميس سادس جمادى الاولى سنة تسع وتسعين وثمانمائة من عام الخير وكان الفراغ من كتابته نهار الثلاثاء سادس عشر رجب الفرد من تاريخ المؤلف غفر الله لكاتبه ولقارئه ولمن يدعو للمسلمين بخير والحمد لله وتعالى كماله وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

الحمد لله المنفرد بالايجاد والابداع والصلاة والسلام على سيدنا محمد صاحب الامر المطاع (وبعد) فهذه نبذة جيلة من تاريخ امام الأئمة حبر هذه الامة سيدنا مالك بن أنس الاصبحى رضى الله عنه ذكرناها فى آخر من الموطأ الذى أجرينا طبعه بعد مقابلته على المتن الذى شرح عليه الزرقانى تبركا به رضى الله عنه .

﴿ فاما نسبه رضى الله عنه ﴾

فهو مالك بن أنس بن مالك بن أبى عامر بن عمرو بن غيمان بن خثيل بن عمرو بن الحارث ويقال الاصبحى لما قاله أبو سهيل عم الامام نحن قوم من ذى أصبح قدم جدنا المدينة فتزوج فى التيميين فكان معهم ونسبنا اليهم وعلى هذا يصح أن ينسب سيدنا مالك الى التيميين أيضا فيقال تيمى وأما والدته فهى الغالية بنت شريك بن عبد الرحمن الازدية وأما جده مالك فهو من كبار التابعين يروى عن عمر وطلحة وعائشة وأبى هريرة وحسان بن ثابت وهو أحد الاربعة الذين حملوا سيدنا عثمان ليلا ومن الرواة عنه ابنه أنس والد سيدنا مالك وأما أبو عامر الجد الثانى للامام فقد كان من كبار الصحابة فانه شهد المغازى كلها مع رسول الله ﷺ ما عدا بدرا كذا قاله بعض المؤرخين والصحيح أنه مخضرم من كبار التابعين كما ذكره الذهبى وتبعه ابن حجر فى الاصابة

﴿ وأما ميلاده رضى الله عنه ﴾

ففى تاريخ مولده اختلاف والمشهور أنه ولد سنة تسعين وقيل سنة ثلاث وقيل أربع وقيل خمس وقيل ست وقيل سبع وتسعين من الهجرة واختلف أيضا فى مدة الحمل به فقيل كانت ثلاث سنين قال ابن المنذر وهو المعروف وقيل كانت سنتين

﴿ وأما مبدأ طلبه العلم ومبلغ اقباله عليه ﴾

فقد قال الامام رضى الله عنه قلت لأمى أذهب فاكتب العلم فقالت تعال فالبس ثياب العلم فالبستنى ثيابا مشمرة ووضعت الطويلة وهى شبيهة بالقلنسوة على رأسى وعممتنى فوقها ثم قالت اذهب فاكتب الآن قال رضى الله عنه وكانت تقول اذهب الى ربيعة فتعلم من أدبه قبل علمه وهذا حال امرأة من فضليات النساء

وصالحاتهن وقال أيضا رضى الله عنه كان لى أخ فى سن ابن شهاب الزهرى شيخ مالك بن أنس فألقى أبى علينا مسألة فأصاب أخى وأخطأت فقال لى أبى ألهتك الحمام عن طلب العلم فغضبت وانقطعت الى ابن هرمز وهو يروى عنه دائما بواسطة أبى الزناد سبع سنين وفى رواية ثمان سنين لم أخلطه بغيره وكنت أجعل فى كمى تمرا وأناوله صبيانه وأقول لهم ان سألكم أحد عن الشيخ فقولوا مشغول وكلام والد سيدنا مالك هذا يشف عن حرص شديد على تعلم أبنائه وادا كانت والدته ماوصف ووالده على ماذكر فلا غرابة أن ينشأ ولدهما نشأته التى كانت من أعاجيب النشآت وحمله التمر لصبيان أستاذه ليصرفوا عنه الناس من أوضح الدلائل على حرصه على تفرغ شيخه له وذلك من أكبر آيات الرغبة فى طلب العلم وكان يقول رضى الله عنه ان كان الرجل ليختلف للرجل ثلاثين سنة يتعلم منه قال أصحابه فكنا نظن أنه يريد نفسه مع ان هرمز وكان ابن هرمز استحلفه أن لايذكر اسمه فى حديث ولعل هذا هو السر فى توسيطه أبا الزناد بينه وبينه وقال رضى الله عنه كنت آتى ابن هرمز بكرة فما أخرج من بيته حتى الليل ومن عكف على طلب العلم ثلاثين سنة فى صفاء ذهن الامام وحرصه المتقدم يتلقى عن مثل ابن هرمز وهو هو امامة واحاطة بأسرار الشريعة غير غريب ان يصل الى ماوصل اليه رضى الله عنه

﴿ وأما مبلغ قوته الحافظة رضى الله عنه ﴾

فقد قال الامام رضى الله عنه حدثنى ابن شهاب أربعين حديثا ونيفا منها حديث السقيفة فحفظتها ثم قلت أعدها على فانى نسيت السيف فأبى فقلت أما كنت تحب أن يعاد عليك قال بلى فأعاد فاذا هو كما حفظت وقال أيضا رضى الله عنه ساء حفظ الناس لقد كنت آتى سعيد بن المسيب وعروة والقاسم وأبا أسامة وحميدا وسالما وعد جماعة فأدور عليهم أسمع من كل واحد من الخمسين حديثا الى المائة ثم انصرف وقد حفظته كله من غير أن أخلط حديث هذا بحديث هذا وعنه أيضا رضى الله عنه ما استودعت قلبى شيأ قط فنسيته وهذه غاية فى الحفظ ليس بعدها مطمع لأحد صدق الله العظيم اذ يقول انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون فى ذلك العهد عهد الصحابة والتابعين ما كانت هناك مطابع ولا كانت الكتابة متوفرة الادوات فلو لم يخلق الله تعالى لهذا الدين فى تلك العصور مثل

هذه الادمغة لنسى الناس الدين ولضاع فى زمن وجيز من نسيان الناس له ولما علم عز وجل أن الاذهان تضعف وان القوى الحافظة لاتكاد تمسك شيأ فى مثل هذه الازمنة خلق لنا المطابع فحفظت بواسطتها الشريعة فى بطون الاسفار فسبحان الحكيم العليم

﴿ ذكر شيء من شمائله رضى الله عنه ﴾

كان أعظم الناس مروءة وأكثرهم سمتا كثير الصمت قليل الكلام متحفظا فى قوله من أشد الناس مداراة للناس واستعمالا للانصاف وكان اذا أصبح لبس ثيابه وتعمم ولا يراه أحد من أصدقائه ولا أهله الا كذلك وما أكل قط ولاشرب حيث يراه الناس ولا يضحك ولا يتكلم فيما لايعنيه وكان من أحسن الناس خلقا مع أهله وولده ويقول فى ذلك مرضاة لربك ومثراة فى مالك ومنسأة فى أجلك

وأما مبلغ تعظيمه لحديث الرسول صلى الله عليه وسلم فقد قال مطرف كان مالك اذا أتاه الناس خرجت اليهم الجارية فتقول لهم يقول لكم الشيخ تريدون الحديث أو المسائل فان قالوا المسائل خرج اليهم وأفتاهم وان قالوا الحديث قال لهم اجلسوا ودخل مغتسله فاغتسل وتطيب ولبس ثيابا جددا وتعمم ووضع على رأسه طويلة وتلقى له المنصة فيخرج اليهم وعليه الخشوع ويوضع عود فلا يزال يتبخر حتى يفرغ من حديث رسول الله ﷺ وقال عبد الله بن المبارك كنت عند مالك وهو يحدثنا حديث رسول الله ﷺ فلدغته عقرب ست عشرة مرة ومالك يتغير لونه ويصفر ولا يقطع حديث رسول الله ﷺ فلما فرغ من المجلس وتفرق الناس قلت ياأبا عبد الله لقد رأيت اليوم منك عجبا فقال نعم انما صبرت اجلالا لحديث رسول الله ﷺ وليس بعد هذا أدب ينتظر أن يتادب به أحد مع حديث الرسول ﷺ

﴿ وأما تحريه فى الفتيا خوفا من الله تعالى ﴾

فقد قال ابن القاسم سمعت مالكا يقول انى لأفكر فى مسئلة منذ بضع عشرة سنة ما انفق لى فيها رأى الى الآن وقال ابن عبد الحكم كان مالك اذا سئل قال للسائل انصرف حتى أنظر فينصرف ويتردد فيها فقلنا له فى ذلك فبكى وقال انى أخاف أن يكون لى من المسائل يوم وأى يوم وكان رضى الله عنه يقول

من أحب أن يجيب عن مسئلة فليعرض نفسه على الجنة والنار وكيف يكون خلاصه فى الآخرة ثم يجيب وقال مامن شيء أشد على من أن أسئل عن مسئلة من الحلال والحرام لان هذا هو القطع فى حكم الله ولقد أدركت أهل العلم ببلدنا وان أحدهم اذا سئل عن المسئلة كانما الموت أشرف عليه وقال الهيثم بن جميل شهدت مالكا سئل عن ثمان وأربعين مسئلة فقال فى اثنين وثلاثين منها لاأدرى ومن أجل هذا قال موسى بن داود ما رأيت أجدا من العلماء أكثر أن يقول لاأدرى أحسن من مالك وكان رضى الله عنه يقول ينبغى أن يورث العالم جلساءه قول لاأدرى حتى يكون ذلك أصلا فى أيديهم يفزعون اليه فاذا سئل أحدهم عما لا يدرى قال لا أدرى

﴿ وأما حال الناس فى مجلسه رضى الله عنه ﴾

فقد قال الواقدى كان مجلسه مجلس وقار وحلم وكان رجلا مهيبا نبيلا ليس فى مجلسه شيء من المراء واللغط ولا رفع صوت وكان اذا سئل فأجاب سائله لم يقل له من أين هذا وكان الثورى فى مجلسه فلما رأى اجلال الناس له واجلاله للعلم أنشد

يأبى الجواب فلا يراجع هيبة * والسائلون نواكس الاذقان
أدب الوقار وعز سلطان التقى * فهو المهيب وليس ذا سلطان

وكان يقول فى فتياه ماشاء الله لاقوة الا بالله ولا يدخل الخلاء الا كل ثلاثة أيام مرة ويقول والله قد استحييت من كثرة ترددى للخلاء ويرخى الطيلسان على رأسه حتى لايرى ولا يرى وقيل له كيف أصبحت فقال فى عمر ينقص وذنوب تزيد ولما ألف الموطأ اتهم نفسه فى الاخلاص فيه فألقاه فى الماء وقال ان ابتل فلا حاجة لى به فلم يبتل شيء منه

﴿ ماجاء من الثناء عليه ﴾

قال ابن هرمز لجاريته يوما من بالباب فلم تر الا مالكا فذكرت ذلك له فقال ادعيه فانه عالم الناس وقال ابن مهدى ما بقى على وجه الارض آمن على حديث رسول الله ﷺ من مالك وقال أبو داود أصح حديث رسول الله ﷺ مالك عن نافع عن ابن عمر ثم مالك عن الزهرى عن سالم عن أبيه ثم مالك عن أبى

الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة لم يذكر شيأ عن غير مالك وهذا بحر لاساحل له ومالك هو مالك وكفى أنظر مقدمة المبطأ تعرف ثناء المحدثين وأئمتهم عليه

﴿ سبب تأليفه الموطأ وذكر أبيات فى مدحه ﴾

ألف عبد العزيز بن الماجشون كتابا ولم يذكر فيه أحاديث فلما رآه سيدنا مالك قال ما أحسن ما عمل ولو كنت أنا لبدأت بالآثار ثم شددت ذلك بالكلام ثم عزم على تأليف الموطأ قال أبو زرعة لو حلف رجل بالطلاق على أحاديث مالك التى فى الموطأ أنها صحاح كلها لم يحنث وفى الموطأ يقول سعدون الوارجيني رحمه الله

أقول لمن يروى الحديث ويكتب * ويسلك سبيل الفقه فيه ويطلب
اذا شئت أن تدعى لدى الناس عالما * فلا تعد ماتحوى من العلم يثرب
أتترك دارا كان بين بيوتها * يروح ويغدو جبرئيل المقرب
ومات رسول الله فيها وبعده * بسنته أصحابه قد تأدبوا
وفرق شمل العلم فى تابعيهمو * فكل امرئ منهم له فيه مذهب
فخلصه بالسبك للناس مالك * ومنه صحيح فى المجس وأجرب
فبادر موطا مالك قبل موته * فما بعده ان فات للحق مطلب
ودع للموطا كل علم تريده * فان الموطا الشمس والغير كوكب
ومن لم يكن كتب الموطا ببيته * فذاك من التوفيق بيت مخيب
جزى الله عنا فى موطاء مالكا * بأفضل مايجزى اللبيب المهذب
لقد فاق أهل العلم حيا وميتا * فصارت به الامثال فى الناس تضرب
فلا زال يسقى قبره كل عارض * بمندفق ظلت عز اليه تسكب

وفى الموطأ أيضا يقول القاضى عياض رحمه الله

اذا ذكرت كتب الموطا فيهل * بكتب الموطا من تصانيف مالك
أصح أحاديثا وأثبت حجة * وأوضحها فى الفقه نهجا لسالك
عليه مضى الاجماع من كل أمة * على رغم خيشوم الحسود المماحك
فعنه خذ علم الديانة خالصا * ومنه استفد شرع النبى المبارك
وشد به كف الضنانة تهتدى * فمن حاد عنه هالك فى الهوالك